اللغة العربية بأسيوط
المجـلة العلميـة

الجرائم في مصر
في عصر دولة المماليك الجراكسة
(٧٨٤ – ٩٢٣هـ / ١٣٨٢ – ١٥١٧م)
" دراسة تاريخية "

إعداد
الدكتور/ حسن فرحان عبد الستار عطية
المدرس في قسم التاريخ والحضارة – كلية اللغة العربية
جامعة الأزهر بأسيوط

(العدد التاسع والعشرون – الجزء الثانى أكتوبر ٢٠١٠)

بسم الله الرحمن الرحيم

"مقدمه "

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد رسول الله وعلى آله وصحبه أجمعين " وبعد " :

فقد تزامن الأمن الاجتماعي – صعوداً وهبوطاً – مع الأوضاع السياسية والاقتصادية في مصر منذ قيام دولة المماليك الجراكسة في سنة ٧٨٤هـ / ١٣٨٢م وحتى نهايتها في سنة ٩٢٣هـ / ١٥١٧م ، وذلك بسبب انهيار التربية الدينية والعسكرية التي نشأ عليهما المماليك في بدايتهم لتكوين روح الولاء والضبط والربط في إطار قوة الشخصية السياسية لأساتذتهم من السلاطين والأمراء ، بالإضافة إلى سوء توجيه الدولة لقطاعات الإنتاج المختلفة (الزراعية والصناعية والتجارية) ، والتمايز الطبقي الحاد بين الأقلية العسكرية الحاكمة ، والأغلبية المدنية المنتجة ، مما أدى إلى حدوث تداعيات في النظام الإداري والمالي ، وهو ما انعكس سلباً على علاقة الناس بالقوانين والقيم الأخلاقية المتعارف عليها داخل المجتمع .

ومع إهمال التربية الدينية والعسكرية والسماح للمماليك بالنزول من مساكنهم فإن ذلك قد دفعهم ذلك إلى توظيف مهارتهم الحربية في ممارسة أعمال الشغب والاعتداء على السكان الآمنين ، لتنعدم فيهم روح النظام والانضباط وتحل محلها روح التمرد والعصيان ، وتحولوا إلى فرق وأحزاب تتصارع مع بعضها من أجل السلطة والنفوذ .

وفشلت الدولة في قمع الممارسات غير المشروعة للجنود وجرائمهم التي تستحق أشد أنواع العقاب، واكتفوا بإصدار المراسيم التي وقفت دون حيز التنفيذ من جانب الولاة الذين لم تكن لهم سلطة معاقبة المماليك، وإنما كانت سلطتهم على العوام.

وفي ظل الأوضاع السياسية والاقتصادية السيئة أصبح العربان عنواناً للشغب والإخلال بالأمن ، وباتوا يمثلون خطراً شبه دائم على قوافل التجارة والحج وأرباب المعايش ، بحيث أصبحوا شركاء لعصابات المماليك في ارتكاب أنماط الجرائم التي تمس حياة الناس في أرواحهم وأموالهم وأعراضهم ، مما أوجد حالة من عدم التوازن في البناء الاجتماعي ، فتحول كثير من الناس إلى قاع المجتمع في شكل جمهور من العاطلين والمتسولين والزعر والشطار الذين تحولوا إلى عناصر إجرامية تقاوم أشباح الفقر والمرض والموت جوعاً عن طريق السرقة ، والسلب ، والغش ، والنصب ،

وغيرها من الجرائم .

وأصبحت الدولة في حاجة إلى نظام أمني حازم يحفظها من عوامل التصدع والانهيار بفضل الجرائم السياسية والاجتماعية التي يرتكبها الأفراد والجماعات ، فقامت الدولة بفرض العديد من العقوبات على مختلف أرباب الجرائم ، والتي بلغت في كثرتها وشدتها شأواً عظيماً ، مما يبين حجم العلاقة بين أمن الدولة السياسي ومختلف أنواع العقوبات المعروفة في هذا العصر .

وإذا كان التاريخ السياسي والاقتصادي والاجتماعي في عصر المماليك الجراكسة قد لقي اهتماماً من الباحثين ، فإن دراسة الجرائم دراسة تاريخية ما زالت في حاجة إلي دراسة متعمقة تلقي مزيدًا من الضوء عليها، وهذا ما دفعني إلى القيام بهذه الدراسة وإعدادها تحت عنوان " الجرائم في مصر في عصر دولة المماليك الجراكسة ٧٨٤ – ٩٢٣هـ / ١٣٨٢ – ١٥١٧م ، دراسة تاريخية"

وقد قسمت هذا البحث إلى تمهيد، وثلاثة مباحث وخاتمة.

ففي التمهيد : عرفت الجريمة ، وتطورها في مصر الإسلامية من الفتح العربي إلى قيام دولة المماليك الجراكسة .

وأما المبحث الأول:فتحدثت فيه عن " أسباب الجرائم في عصر دولة المماليك الجراكسة " والتي تشمل : الأسباب السياسية والإدارية ، والأسباب الاقتصادية ، والأسباب الاجتماعية .

وفي المبحث الثاني : تحدثت عن " تصنيف الجرائم وآثارها " مثل:جرائم ضد أمن الدولة ، وجرائم ضد الأشخاص ، وجرائم ضد الأموال والممتلكات ، وجرائم ضد الأخلاق والآداب العامة،وختمت هذا المبحث بالحديث عن أثر الجرائم في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية .

وأما المبحث الثالث : فقد خصصته للحديث عن " موقف الدولة من أرباب الجرائم " والذي تمثل في : أساليب وطرق القبض على أرباب الجرائم ، والعقوبات المتنوعة وطرق تنفيذها ، وسلطة إصدار الأحكام وتنفيذها ، وسلطة الإفراج عن المسجونين .

وقد تضمنت الخاتمة أهم النتائج التي توصلت إليها من خلال هذا البحث .

وقد اعتمدت في إعداد هذا البحث على عدد من المصادر والمراجع أثبتها في نهاية البحث.

وبعد فإن الكمال لله وحده عز وجل وأسأله_سبحانه_ أن يوفق الجميع لما يحبه ويرضاه ، وأن يجعل عملي هذا خالصاً لوجهه الكريم ، إنه سميع قريب مجيب الدعاء ،،،

تمهيد

إن ما جاء به الرسول (ﷺ)– مبلغاً عن ربه – من قواعد تنظيمية للسلوك والمعاملات بين الأفراد والجماعات والعشائر ، كانت بوادر حقيقية لظهور نظام حضاري يحتوي بداخله على مجموعة من المبادئ السياسية والاقتصادية والاجتماعية والقانونية وهذه الأخيرة هي التي تهمنا بوجه عام ، إذ تشمل بداهة الفكر الجنائي ، وهو محور دراستنا وعماد تفكيرنا في بحثنا . إلا أن هذه المبادئ قد خضعت بحكم الطبيعة لمراعاة التقاليد والأعراف السائدة – خاصة بعد أن ارتبط العرب بغيرهم من الأمم – فلم يقض عليها بين ليلة وضحاها ، وإنما عمد من خلال فلسفة " التدرج " إلى تناول شتى مسائل الحياة بالتهذيب أحياناً ، وبالاستئصال أحياناً أخرى [1] .

وكان لابد أن يتم هذا التطور في ضوء نظام تشريعي لتعريف الناس من العرب – وغير العرب – بما لهم من حقوق وما عليهم من واجبات ، حتى يتم تحديد المسئولية السياسية والاجتماعية للفرد داخل المجتمع ، هذا بالإضافة إلى فض المنازعات والخصومات التي قد تنشأ بين العناصر الإنسانية المختلفة ، بفعل عملية الصراع الطبيعي بينها حول مصادر الكسب بما يصون الحقوق المادية والمعنوية ويكفل العدالة والمساواة بين سائر أفراد المجتمع الإسلامي [2] .

وحتى تتضح هذه المفاهيم فلا بد أن نعرّف الجريمة في المنظور الإسلامي ، وتطورها في مصر الإسلامية منذ الفتح العربي وحتى قيام دولة المماليك الجراكسة [٢٠ – ٧٨٤هـ/ ٦٤١ – ١٣٨٢ م] .

---

(١) عيسوي أحمد عيسوي : المدخل للفقه الإسلامي ، الطبعة الأولى ، القاهرة ١٩٦٣ م ، ص٢٦ .

(٢) عبد الرحيم صدقي :الجريمة والعقوبة في الشريعة الإسلامية دراسة تحليلية لأحكام القصاص والحدود والتعزير ، الطبعة الأولى ، مكتبة النهضة المصرية ، القاهرة ١٩٨٧ م ، ص٧ .

الجريمة: [٣]

الجريمة : بمعنى الذنب واكتساب الإثم ، وقد عرفها الماوردي[٤] بقوله : " الجرائم محظورات شرعية زجر الله عنها بحد أو تعزير " .

والمحظورات هي : إما إتيان فعل منهي عنه ، أو ترك فعل مأمور به ، وقد وصفت المحظورات بأنها شرعية ، إشارة إلى أنه يجب في الجريمة أن تحظرها الشريعة الإسلامية [٥] .

وعلى هذا فالجرائم في الشريعة ، تعني إتيان فعل محرم معاقب على فعله ، أو ترك فعل معاقب على تركه ، ولا يعتبر الفعل أو الترك جريمة إلا إذا كان معاقباً عليه[٦] .

الجرائم في مصر الإسلامية منذ الفتح العربي إلى قيام دولة المماليك الجراكسة :

عندما فتح عمرو بن العاص مصر سنة ٢٠ هـ / ٦٤١ م أدخل بها نظاماً قضائياً يقوم على أساس الشريعة الإسلامية يتولى الفصل في القضايا التي تخص المسلمين من العرب أو المصريين ، أما أهل الذمة فكان لهم قضاؤهم الخاص في إطار شرائعهم ، إلا إذا احتكموا إلى القاضي المسلم فله أن يحكم بينهم بالعدل ، وكان يقضي بين المسلمين في جامع عمرو بالفسطاط في شتى القضايا الجنائية والشخصية والمدنية ،ثم يجلس القاضي بعد العصر على باب المسجد فيقضي بين النصارى ، وأنه كان

(٣) الجريمة : مأخوذة من جرم ، والجرم بالضم معناه التعدي والذنب والجمع أجرام وجروم ، وأساس الجريمة الكسب مطلقاً ، لكن العرب جعلوها في المفسدة فقط ، والجريمة مثله أي بمعنى الذنب وجمعها جرائم ، والجارم الجاني ، والمجرم والمذنب . ابن منظور : لسان العرب ، الطبعة الأولى ، دار صادر ، بيروت ١٤١٠ هـ ، جـ١٢ ، ص٩٠ ، مادة " جرم " ، الرازي : مختار الصحاح ، مكتبة لبنان (د . ت) ص٨٩ ، الفيومي : المصباح المنير ، في غريب الشرح الكبير للرافعي ، المكتبة العلمية ، بيروت (د . ت) . جـ١ ، ص٩٧ .

(٤) الماوردي: الأحكام السلطانية والولايات الدينية ، تحقيق أحمد مبارك البغدادي ، الطبعة الأولى ، دار ابن قتيبة ، الكويت ١٩٨٩ م ، ص٢٨٥ .

(٥) عبد القادر عودة : التشريع الجنائي في الإسلام ، الطبعة التاسعة ، مؤسسة الرسالة ، بيروت (د. ت) جـ١ ص٦٦.

(٦) محمد أبو زهرة : الجريمة ، دار الفكر العربي ، القاهرة (د. ت) ص٢٢ .

يقبل شهادة النصارى على النصارى ، واليهود على اليهود ، بعد أن يتحقق من عدالة هؤلاء الشهود ، وبعض القضاة سمح للنصارى المتخاصمين بالدخول في المسجد كالمسلمين ليقضي بينهم (٧)

وكانت سلطة القضاء في مصر – عصر الولاة – مرجعها إلى الخلافة مباشرة، وكان القضاة في مصر أكثر استقراراً في مناصبهم من الولاة، وهذا مما يستدعيه حسن سير العدالة (٨) .

وكان القاضي يستمد أحكامه القضائية من مصادر التشريع الإسلامي وهي : القرآن والسنة والإجماع والاجتهاد أو القياس ، ولم يكونوا ملزمين بإتباع لمذهب معيّن يصدرون أحكامهم وفقاً له ، وكانت العقوبات (٩) تنفذ فوراً بمعرفة القضاة الذين لم تكن لديهم سجلات أو دفاتر لتدوين أحكامهم للرجوع إليها إذا لزم الأمر (١٠) .

وكان الولاة يعهدون إلى صاحب الشرطة بتنفيذ العقوبات التأديبية التي توقّع بمعرفتهم ، فكان استتباب الأمن في مصر – عصر الولاة – وتطبيق القوانين فيها وتنفيذ الأحكام القضائية ومنع الجرائم ، كل ذلك كان يضمن للخلافة الاستقرار والاستفادة من خيرات البلاد ، على أتم وجه (١١) .

وفي زمن الطولونيين (٢٥٤ – ٢٩٢ هـ / ٨٦٨ – ٩٠٤ م) أخذت الإجراءات

(٧) الكندي: ولاة مصر وقضاتها ، الطبعة الأولى ، مطبعة مؤسسة الكتب الثقافية ، بيروت ١٩٨٧ م ص ٢٦٢ – ٢٦٤ ، سيدة إسماعيل كاشف : مصر في فجر الإسلام من الفتح العربي إلى قيام الدولة الطولونية ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة ١٩٩٤ م ، ص٩٩ .

(٨) سيدة إسماعيل كاشف : نفس المرجع ، ص١٠١ .

(٩) العقوبة : في اللغة مصدر عاقبت اللص معاقبة وعقابا ، والاسم العقوبة ، وعقب كل شيء آخره ، وأعقبه بطاعته أي جازاه ، والعقبى جزاء الأمور ، وسميت عقوبة لأنها تعقب الجريمة . ابن منظور : لسان العرب ، جـ١ ، ص٦١١ ، " مادة عقب " ، الفيومي : المصباح المنير ، جـ٢ ، ص٤٢٠.

(١٠) الكندي : مصدر سابق ، ص٢٢٩ – ٢٣٤ ، سيدة إسماعيل كاشف ، مرجع سابق ، ص١٠٦ ، ١٠٧ .

(١١) ابن خلدون : المقدمة ، دار ابن خلدون ، الإسكندرية (د . ت) ص١٥٥ – ١٥٦ ، أبو المحاسن : النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة ، قدمه له وعلق عليه محمد حسين شمس الدين ، الطبعة الأولى ، دار الكتب العلمية ، بيروت ١٩٩٢ م ، جـ٢ ، ص٥٦ ، سيدة إسماعيل كاشف : مرجع سابق ص٢٤ ، ٢٥ .

الجنائية ضد الجرائم في التراجع شيئاً فشيئاً لمصلحة السلطة الحاكمة حتى انفصلت الشرطة عن القضاء ، بغرض منح الوالي صلاحيات أخرى تمثلت في سلطة القبض على المتهمين وإيداعهم السجون بغير أدلة ودون العودة إلى القضاء ، وهو ما أوجد نوعاً من التضارب بين إجراءات القاضي وإجراءات الشرطي في إثبات الجريمة ، فكثرت الجرائم ، وأخذت العقوبات الشرعية تتوارى تدريجياً خلف العقوبات الفورية الاستثنائية التي يفرضها رجال الشرطة بصرف النظر عن ثبوت الدعوى من عدمه [١٢] .

وأما في عصر الدولة الإخشيدية (٣٢٣ – ٣٥٨ هـ / ٩٣٤ – ٩٦٨ م) فقد انتشرت العديد من الجرائم ، بسبب الجهل والاعتقاد بالخرافات والكرامات وغيرها من الأشياء التي كانت شائعة بين مختلف طبقات الشعب، فانتشر شرب الخمر ، ولم يكن وقفاً على الشبان ، بل كان الشيوخ لا يتورعون عن الإغراق فيه ، فضلاً عن انتشار البغاء وغيرها من الجرائم الأخلاقية ، وقد قامت الدولة ببعض الإجراءات للقضاء على مثل هذه الجرائم ، إما بمعالجتها من أساسها ، كما فعل الإخشيد ، حيث قام بغلق المواخير [١٣] ودور القمار والسكر وغيرها ، وإما بفرض عقوبات تأديبية كالسجن والنفي وقد اعتبر الصعيد منفى يرسل إليه المغضوب عليهم [١٤] .

ولم يعرف في هذا العصر الاختصاص النوعي للقاضي ، فكان يحكم في المنازعات المختلفة والمسائل الشرعية والأحباس ونفقة الأيتام وغيرها [١٥] .

وفي عصر الفاطميين (٣٥٨ – ٥٦٧ هـ / ٩٦٨ – ١١٧١ م) حدث تطور في طرق

---

(١٢) الكندي : ولاة مصر ، ص٣٦٢ – ٣٦٤ ، ٣٦٩ .

(١٣) المواخير : جمع ماخور ، وهو مجلس الريبة ، وبيت الريبة ، ومجمع أهل الفسق والفساد وبيوت الخمارين . ابن منظور : لسان العرب جـ٥ ، ص١٦١ . ، مادة " مخر " .

(١٤) الكندي : مصدر سابق ، ص٢٩٧ ، المقريزي : المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار " المعروف بالخطط المقريزية " ، مكتبة الثقافة الدينية ، القاهرة (د.. ت) جـ١ ، ص٨٩ ، سيدة إسماعيل كاشف : مصر في عصر الإخشيديين ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة ١٩٨٩ م ، ص٢٥٤ – ٢٥٩ .

(١٥) سيدة إسماعيل كاشف : نفس المرجع ، ص٢٢٠ .

الفصل في القضايا وإثبات الدعاوي ، فنجد قضاة مصر في هذا العصر يعودون إلى ما كان معروفاً في الصدر الأول للإسلام ومنها إثبات الدعوى عن طريق " القرعة " والأمارة ، وهي طريقة مستمدة من الأحكام التي صدرت عن الرسول (ﷺ) في بعض القضايا المعروضة عليه ، ولم يلتزم الحكام الفاطميين بالفصل بين السلطتين القضائية والتنفيذية أو التمييز بين درجات الجريمة من حيث القصد الجنائي أو كيفية ارتكابها أو العقوبة المناسبة لها في إطار الشرع [١٦] .

فكانت العقوبات الرادعة – والتي فاقت في حدتها ما هو منصوص عليه في قانون العقوبات – سبباً في حالة الاستقرار والهدوء النسبي في هذا العصر ، فقد أصبح الناس آمنين على أموالهم وأنفسهم ، وفي نفس الوقت حالة من الذعر والخوف بين العامة بسبب شدة العقوبات ، حتى أنه في مرة وقع من شخص كيس فيه ألف دينار عند جامع ابن طولون ، فاستمر في مكانه أسبوعاً كاملاً لا يجسر أحد على أخذه [١٧] .

وفي زمن الأيوبيين (٥٦٧ – ٦٤٨ هـ / ١١٧١ – ١٢٥٠ م) انتشرت الجرائم السياسية والاجتماعية ، وزاد من حدتها الظروف العصيبة التي تعيشها البلاد بسبب التهديدات الخارجية للقوات الصليبية، والمؤامرات والفتن الداخلية من جانب جماعات الشيعة الفاطميين ، لذا قامت الدولة بمعاقبة أرباب الجرائم بشكل حازم وفوري دون أدنى تهاون في تطبيق القوانين الشرعية وما يتصل بها من إجراءات جنائية فشهدت مصر في ذلك العصر أسوأ أنواع السجون مثل سجن " حبس المعونة "(٣) الخاص بأرباب الجرائم الجنائية من السراق وقطاع الطريق ونحوهم ، وسجن "

(١٦) ابن قيم الجوزية : أعلام الموقعين عن رب العالمين ، تحقيق طه عبد الرءوف ، دار الجيل ، بيروت (د . ت) جـ٤ ، ص٢٤٤ ، السيوطي : حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة ، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم ، دار إحياء الكتب العربية ، القاهرة ١٩٦٨ م جـ٢ ، ص١٢ .

(١٧) ابن إياس : بدائع الزهور في وقائع الدهور ، تحقيق محمد مصطفى ، الطبعة الثانية ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة ١٩٨٢ م ، جـ١ ق١ ، ص٢٠٣ ، ٢٠٤ ، عبد المنعم ماجد : الحاكم بأمر الله الخليفة المفترى عليه ، الطبعة الثانية ، مكتبة الأنجلو المصرية ، القاهرة ١٩٨٢ م ، ص٦٢ ، ٦٣ .

خزانة البنود " المخصص لأرباب الجرائم السياسية من الأمراء والأعيان ومثيري الفتن والاضطرابات في هذا العصر [١٨] .

وفي عصر دولة المماليك البحرية (٦٤٨ – ٧٨٤ هـ / ١٢٥٠ – ١٣٨٢ م) شهدت مصر نشاطاً حضارياً ساعد عليه قوة البناء السياسي والاقتصادي للمجتمع المصري بمختلف شرائحه العسكرية والمدنية ، هذه القوة مستمدة من النظام التعليمي الصارم ، والذي يقوم على التربية الدينية والعسكرية للمماليك لتكوين روح الولاء ، والضبط ، والذي التزم به المماليك طوال هذا العصر [١٩]، واستطاع سلاطين العصر المملوكي البحري – بما تميز به معظمهم من قوة الشخصية – القيام بدور إيجابي للتخفيف من حدة الجرائم خاصة في أوقات الأزمات ،والتي دائماً ما يواكبها الفتن والاضطرابات وجرائم السلب والنهب والاغتصاب وقطع الطريق وترويع الأهالي [٢٠] . فساسوا البلاد – إلى حد ما – خير سياسة ، وهو ما لم يتحقق في أغلب فترات دولة المماليك الجراكسة .

(١٨) المقريزي : الخطط جـ٢ ، ص١٨٨ ، محمد مصطفى زيادة : السجون في مصر في العصور الوسطى ، مجلة الثقافة ، العدد ٢٦٠ ، القاهرة ١٩٤٣ م ، ص١٧ .

(١٩) المقريزي : مصدر سابق ، جـ٢ ، ص٢١٣ ، ٢١٤ .

(٢٠) ابن عبد الظاهر : الروض الزاهر في سيرة الملك الظاهر ، تحقيق عبد العزيز الخويطر ، الطبعة الأولى ، الرياض ١٩٧٦ م ، ص١٨٨.

المبحث الأول

أسباب الجرائم في عصر دولة المماليك الجراكسة

اضطربت أحوال دولة المماليك الجراكسة ، واختلت أمورها فكثرت الجرائم ، واختلت معها الأوضاع الاقتصادية، فتفككت أوصال الدولة وانهارت بسبب ما اعتراها من فساد ويصور " المقريزي " أوضاع الدولة في المرحلة التي عاصرها فيقول [٢١] " إن الدولة لا تثبت على حال وأن أوامرها لا تمضي ... "

وقد تعددت الأسباب المؤدية إلى انتشار الجرائم ، فمنها ما هو متعلق بالنواحي السياسية والإدارية ومنها ما هو خاص بالحياة الاقتصادية ، ومنها ما نتج عن أخلاقيات المجتمع وسلوكه .

الأسباب السياسية والإدارية:

١ ــ الطمع في السلطنة :

كان السلطان في دولة المماليك أميراً وزعيماً مكنته قوته وشخصيته وكثرة مماليكه من التفوق على أقرانه والوصول إلى منصب السلطنة ، ويصبح رئيس الجهاز الحكومي في البلاد وصاحب أعلى سلطة فيها ، وله الحق في الهيمنة على بقية الأمراء ومماليكهم بوصفه زعيمهم ورأس دولتهم ، وكان نجاح السلطان في الحكم يتوقف على مدى توفيقه في توجيه كبار الأمراء ، وضرب طوائف المماليك بعضها ببعض [٢٢] .

فكانت سياسة السلطان تجاه المماليك سبباً مباشراً في كثرة جرائمهم ضده ، خاصة وأنه من بني جنسهم لا يزيد عنهم شيئاً سوى الفرصة التي واتته وجعلته سلطاناً ، فكثر خروج كبار الأمراء على السلاطين ، وكان هذا الخروج جريمة تعاقب عليها الدولة بشدة فهي خيانة للسلطان المفوض من قبل الخليفة العباسي بالحكم .

---

(٢١) المقريزي : السلوك لمعرفة دول الملوك ، تحقيق سعيد عبد الفتاح عاشور ، القاهرة ١٩٧٣م جـ٤ . ق١ ، ص٨٥٢ .

(٢٢) سعيد عبد الفتاح عاشور : مصر في عصر دولة المماليك البحرية ، مكتبة النهضة المصرية ، القاهرة ١٩٥٩م ص١٣٨.

وهناك العديد من الأمثلة على ارتكاب أمراء المماليك جريمة الخيانة طمعاً في السلطنة ، خاصة وأن مبدأ الحكم الوراثي الذي حاول بعض سلاطين دولة المماليك البحرية تطبيقه في عناد وإصرار ، والذي ظهر بوضوح في بيت قلاوون (٦٧٨ – ٦٨٩ هـ / ١٢٧٩ – ١٢٩٠ م) ، هذا المبدأ لا نجد له أثراً في دولة المماليك الجراكسة ، وإن ظهر في هذه الدولة أحد أبناء السلطان الراحل كحاكم للبلاد ، فلم يتم هذا بناءاً على إيمان الأمراء بمبدأ الوراثة ، وإنما كحل مؤقت حتى ينجلي الموقف بين كبار الأمراء ، ويظهر من بينهم أمير قوي يستأثر بالعرش لنفسه [٢٣] .

فعلى سبيل المثال لا الحصر أنه في سنة ٧٩١ هـ / ١٣٨٨ م ارتكب جريمة الخيانة والخروج على السلطان الظاهر برقوق أربعة من الأمراء [٢٤] .

وفي سنة ٨٠٢ هـ / ١٣٩٩ م استعان الأمير تنم الحسني نائب الشام بطائفة من المفسدين زينوا له الخروج على السلطان بدافع الطمع في السلطنة [٢٥] .

وفي سنة ٨٠٩ هـ /١٤٠٦م ثار جكم نائب حلب وخرج على السلطان الناصر فرج وأضفى على نفسه لقب سلطان وتلقب بالعادل [٢٦] .

وحاول كثير من الأمراء تحريض المماليك الخاصكية على السلطان كما حدث في سنة ٨٣١ هـ / ١٤٢٧ م عندما جمع الأمير أزبك الدوادار [٢٧] المماليك وطلب منهم الفتك بالسلطان

---

(٢٣) سعيد عبد الفتاح عاشور : العصر المماليكي في مصر والشام ، الطبعة الثالثة ، مكتبة الأنجلو المصرية ، القاهرة ١٩٩٤ م ص١٥٨ ، ١٥٩.

(٢٤) الصيرفي : نزهة النفوس والأبدان في تواريخ الزمان ، تحقيق حسن حبشي ، دار الكتب ، القاهرة ١٩٧٠ م ، جـ١، ص٢٥٤ .

(٢٥) ا بن حجر : إنباء الغمر بأبناء العمر ، تحقيق حسن حبشي ، القاهرة ١٩٦٩ م ، جـ٢ ، ص٩١.

(٢٦) ابن حجر : نفس المصدر والجزء ص٣٦٥ ، الصيرفي : مصدر سابق جـ٢ ، ص٣٠٥ .

(٢٧) الداودار : اسم مركب من لفظين أحدهما عربي وهو " الدواة " التي يكتب منها ، والآخر فارسي وهو " دار " بمعنى " ممسك " الدواة أو حاملها ، وصاحب هذه الوظيفة مهمته تبليغ الرسائل من وإلي السلطان ، وتقديم البريد ، ويأخذ خط السلطان على الكتب والمناشير ، وأطلق عليه قديماً الحاجب .
العمري : مسالك الأبصار في ممالك الأمصار ، الجزء الخاص بممالك مصر والشام والحجاز واليمن ، تحقيق أيمن فؤاد سيد ، المعهد العلمي للآثار الشرقية ، القاهرة ١٩٨٥ م ، ص٥٨ ، السبكي : معيد النعم ومبيد النقم ،

الأشرف برسباي ولكنه فشل في مخططه [٢٨] . فهذه الأمثلة تعطينا دلالة واضحة على أن طمع الأمراء في السلطنة سبباً في ارتكابهم جريمة الخيانة .

ولم يقتصر الخروج على السلاطين والطمع في الملك على كبار أمراء المماليك ، بل إن الخلفاء العباسيين حاولوا في عصر دولة المماليك الجراكسة الخروج عن عزلتهم ، والتنفيس عن أنفسهم عن طريق المشاركة في الثورات التي طفح بها عصر المماليك الجراكسة [٢٩] .

وقد تحققت مطامع الخلفاء العباسيين في ذلك العصر عندما ولي الخليفة المستعين السلطنة سنة ٨١٥ هـ / ١٤١٢ م ، على إثر خروجه مع الأمراء على الناصر فرج وقتله [٣٠] ، وهي حالة فريدة من نوعها في عصر سلاطين المماليك . ولكن تعيين الخليفة المستعين سلطاناً لم يكن إلا سداً لثغرة ، حتى ينجلي الموقف بين الأميرين المتنافسين حول السلطنة وهما نوروز وشيخ ، وعندما انجلى الموقف لصالح الأمير شيخ ، قام بعزل الخليفة المستعين من دست السلطنة في نفس العام الذي وضعه فيه وبنفس السهولة التي تم بها تعيينه في ذلك المنصب [٣١] .

٢ ــ سياسة السلاطين تجاه المماليك :

قاست البلاد كثيراً في عصر دولة المماليك الجراكسة بسبب سياسة السلاطين تجاه المماليك، فقد عجز السلاطين في ذلك العصر عن كبح جماح مماليكهم ، مما جعلهم لا يجدون وسيلة للاحتفاظ بمراكزهم سوى ضرب طوائف المماليك بعضها ببعض ، وبذلك يخلو الجو للسلطان ومماليكه فيتحكمون في البلاد والعباد ،وهذه السياسة جعلت المماليك يرتكبون أفظع الجرائم في حق

القاهرة ١٩٩٣ م ، ص٢٥ ، القلقشندي : صبح الأعشى في صناعة الإنشا ، تحقيق محمد حسين شمس الدين ، الطبعة الأولى ، دار الفكر ، بيروت ١٩٨٧ م ، جـ٥ ، ص٤٣٤ .

(٢٨) المقريزي : السلوك ، جـ٤ ، ق٢ ، ص ٧٨٣ ، ٧٨٤ .

(٢٩) إبراهيم على طرخان : مصر في عصر دولة المماليك الجراكسة ، مكتبة النهضة المصرية ، القاهرة ١٩٥٩ م ، ص٥٣.

(٣٠) ابن حجر : إنباء الغمر ، جـ٢ ، ص٥١١ .

(٣١) المقريزي : مصدر سابق ، جـ٤ ، ق١ ، ص٢٤٣ .

العامة دون معاقبة من السلطان،فأصبحت هذه الجرائم عادة ،كما ذكر" المقريزي " [٣٢] في أحداث سنة ٨٤١ هـ / ١٤٣٧ م أن السلطان " ... رسم بمنع المماليك من النزول من طباقهم بالقلعة إلى القاهرة ، وذلك أنهم صاروا ينزلون طوائف طوائف إلى المواضع التي يجتمع بها العامة للنزهة ، ويتفننون في العبث والفساد ، من أخذ عمائم الرجال واغتصاب النساء والصبيان ، وتناول معايش الباعة وغير ذلك ، فلم يتم منعهم ، ونزلوا على عادتهم السيئة " .

كما قاست البلاد من جراء المنازعات المستمرة بين طوائف المماليك وفرقهم ،وما ينجم عن تلك المنازعات من حوادث وقتال في الشوارع ،مما أوجد جواً من الرعب والفزع وعدم الاستقرار في البلاد ،ومما زاد من حدة هذه الجرائم انتصار السلاطين لطوائفهم ومماليكهم على حساب الطوائف الأخرى دون تحقيق،مثلما حدث في سنة٨٣٢ هـ / ١٤٢٨ م عندما حدثت فتنة بين طائفة من مماليك السلطان الأشرف برسباي وبين طائفة من مماليك الأمير الكبير شار قطلوا ، وانتشر الفساد في الشوارع ، وكثرت جرائم السلب والنهب والاغتصاب ، فطلب السلطان ثلاثة من مماليك الأمير شارقطلوا ، وضربهم وسجنهم،مدعياً أنهم أصل هذه الفتنة، حتى تهدأ الأمور [٣٣] .

٣ – ضعف السلاطين :

كان تولي بعض السلاطين صغاراً ، سبباً من أسباب ازدياد الجرائم ،لأنه لم يستطع السيطرة على الأمور ،وترك الدولة في أيدي كبار الأمراء ، ففي ظل غياب السلطة ،تكثر الجرائم ، وظهر هذا واضحاً في سنة ٨٢٥ هـ / ١٤٢٢ م ، عندما ولي السلطنة الصالح ناصر الدين محمد ابن الظاهرططر ، وكان طفلاً فكثرت جرائم السلب والنهب ، وصار الناس في فقر وبؤس ، وخاصة في بلاد الصعيد ، ولو طالت مدة هذا السلطان لخربت البلاد [٣٤] .

(٣٢) السلوك ، جـ٤ ، ق٢ ، ص١٠٢٧ .

(٣٣) ابن حجر : إنباء الغمر ، جـ٣ ، ص٤٢٠ ، الصيرفي : نزهة النفوس والأبدان ، جـ٣ ، ص١٥٨ .

(٣٤) المقريزي :السلوك ، جـ٤ ، ق٢ ، ص٦٠٣ ، ٦١٥ .

وبلغ من ضعف بعض السلاطين أن كثيراً من مراسيمهم التي يصدرونها لا تنفذ إلا بعد فترة مما سبب كثيراً من الجرائم التي حرمت الناس من الخروج إلى المتنزهات خوفاً على أنفسهم وعلى نسائهم من السرقة والقتل والاغتصاب ، فكثيراً ما كانت تصدر المراسيم بمنع المماليك من النزول من الطباق إلى القاهرة،بسبب أنهم كانوا يجتمعون طوائف ويتوجهون إلى متنزهات القاهرة ، فينهبون بضائع الناس ويخطفون عمائمهم ويفسدون في نسائهم ، غير أن هذه المراسيم لا تنفذ إلا بعد فترة ، ولم يستمر العمل بها إلا يومين ، وترجع الأمور على ما كانت عليه من السوء [٣٥] .

وكثيراً من الجرائم تحدث في حالة ضعف السلطان الصحي فيصاب بالاضطرابات والخلل العقلي ويتوهم أن الأطباء مقصرون في مدواته ، وأنهم أخطأوا التدبير في علاجه ، فيعاقبهم على جريمة الإهمال والتقصير ، وهذا الأمر يترك أثراً سيئاً في نفوس الناس ، فتتزايد الجرائم ، ويتمنى الناس زوال السلطان ، ولم تهدأ الأمور بموت السلطان ، بل تكثر جرائم السلب والنهب ، وعبث المفسدين وقطاع الطرق ، حتى يتولى سلطان آخر يستطيع أن يعيد الأمور إلى نصابها [٣٦] .

٤ – سياسة المماليك تجاه العربان :

رأى العرب أنهم أحق من المماليك الغرباء بحكم مصر ، لأن المماليك الذين استولوا على الحكم لم يكونوا من أهل البلاد ، وإنما كانوا مجرد وافدين لأغراض حربية فحسب،كما أنهم لم يرتبطوا مع الشعب المصري بروابط المصاهرة والنسب وظلوا منعزلين عن أفراد الشعب،على عكس العرب الذين اندمجوا مع شعب مصر وارتبطوا معه بروابط وثيقة،كما كان لهم دور واضح في جميع المعارك الحربية الكبرى التي وقعت في أرض مصر والشام وأيضا في مختلف عهود الإسلام [٣٧] .

(٣٥) الصيرفي : نزهة النفوس والأبدان ، جـ٣ ، ص٤٠١ .

(٣٦) المقريزي : السلوك ، جـ٤ ، ق١ ، ص٥٤٩ ، ق٢ ، ص١٠٤١ ، ١٠٤٢ ، العيني : عقد الجمان في تاريخ أهل الزمان (حوادث سنة ٨٢٤ هـ – ٨٥٠ هـ) تحقيق عبد الرازق الطنطاوي القرموط ، الطبعة الأولى ، الزهراء للأعلام العربي ، القاهرة ١٩٨٩ ، ص٤٩٧ ، ٤٩٨ .

(٣٧) محمود محمد السيد : تاريخ القبائل العربية في عصر الدولتين الأيوبية والمملوكية ، مؤسسة شباب الجامعة ، الإسكندرية ١٩٩٨ م ، ص١٢٥ ، ١٢٦ .

كما أن المماليك – بصفتهم غرباء – قدموا إلى مصر بهدف خدمة الدولة وليس عليهم إلا الطاعة ، فإذا اعصوا صاروا خوارج ولا طاعة لهم على أحد ولكن المماليك بدلاً من التزام الطاعة عمدوا إلى الاستبداد بحكم مصر ، ليش هذا فحسب بل كانوا يسيئون معاملة العرب ، حيث لقي أمراء العرب ومشايخهم الكثير من جور المماليك وعسفهم ، يبدو هذا واضحاً من الأسلوب العدائي الوارد في مناشير [٣٨] الدولة ضد العرب ، ففي منشور صدر في عصر المماليك جاء ما يلي ، " ... ولا يمكن أحدٌ من العربان بجميع الوجه القبلي أن يركب فرساً ولا يقتنيه ويكفي بذلك الأيدي المعتدية فإن المصلحة لمنعهم من ركوبها مقتضية وليقم الحربة والمهابة وليدم قيامه من الخدمة وانتصابه وليرهف حد عزمه ويمضيه ، ومن وجد من العربان خالف المرسوم الشريف من منعه من ركوب الخيل كائناً من كان ضرب عنقه وأرهقه من البطش بما أرهقه ليرتجع به أمثاله ولا يتسمع لأحد في الشر مجاله " [٣٩] .

وواضح من هذا المنشور الأسلوب العدائي نحو العرب بما لا يدع مجالاً للشك في أن عداء السلطة المملوكية للعرب سافر لا يحتاج إلى دليل إثبات .

كذلك كان تلفيق التهم للعرب لمجرد نهب ثرواتهم والاستيلاء عليها شائعاً في عصر المماليك، فأصبح هؤلاء العربان مصدر فتن ومتاعب للحكام المماليك ، وارتبط تاريخهم في هذا العصر بالثورات وحوادث النهب والسلب والاعتداء على الآمنين من أهالي القرى والمدن ، حتى إن المصادر التاريخية المعاصرة لا تشير إليهم دائماً إلا تحت عنوان " فساد العربان " [٤٠] . كل هذا بسبب سياسة الدولة المملوكية تجاه هؤلاء العربان ، ولو أن السلطات المملوكية تفحصت أسباب الاضطرابات وتحرت عن دوافعها وعالجتها لكان من الممكن أن تكسب بذلك ود العربان ، بل وقلوب الرعية ، وسياسة كسب القلوب كانت دائما أجدى على الغالبين من سياسة القمع والعسف والسيف التي طبقها المماليك على عرب مصر ، وكانت سبباً مباشراً في زيادة جرائم العربان ، والتي

(٣٨) المناشير : جمع منشور وهو أمر سلطاني مكتوب بإقطاع من أرض أو مال أو بيان حكم في قطعة معينة من الورق تختلف باختلاف رجال الدولة . محمد أحمد دهمان : معجم الألفاظ التاريخية في العصر المملوكي ، الطبعة الأولى ، دار الفكر ، دمشق ١٤١٠ هـ – ١٩٩٠ م ، ص١٤٦ .

(٣٩) القلقشندي : صبح الأعشى ، جـ١١ ، ص٤٢٦ .

(٤٠) سعيد عبد الفتاح عاشور : العصر المماليكي في مصر والشام ، ص٣٢٣ ، ٣٢٤ .

أصبحت في عصر دولة المماليك الجراكسة كأمواج تتدافع الواحدة تلو الأخرى حتى نهاية هذا العصر .

٥ – الفساد الإداري:

- من أخطر الأسباب التي أدت إلى فساد أداة الحكم في دولة المماليك الجراكسة ، انتشار جريمة الرشوة وتفشي هذا الداء في أجهزة الحكومة وبين كبار موظفيها ، ونسوق دليلاً على تفشي الرشوة والجهر بها زمن السلطان برقوق وهو ما تضمنته رسالة تيمورلنك الذي بعث بها إليه في ربيع الآخر سنة ٧٩٦ هـ / ١٣٩٣ م ، وجاء فيها " ...وكيف يسمع الله دعاءكم وقد أكلتم الحرام وضيعتم جميع الأنام ، وأخذتم أموال الأيتام ، وقبلتم الرشوة من الحكام ..." (٤١) .

وقد أخذت الرشوة في عصر سلاطين المماليك عامة ودولة الجراكسة خاصة شكلاً رسمياً ، بإنشاء ديوان لها سمي " ديوان البذل " (٤٢) حيث سرت الرشوة في جميع أعضاء المجتمع حتى شملت جميع طبقاته بما في ذلك طبقة السلاطين أنفسهم ، فتذكر المصادر التاريخية أن الناصر فرج سار على سياسة أبيه في أخذ البراطيل على الوظائف ، ففي سنة ٨٠٦ هـ / ١٤٠٤ م وصل مرسوم السلطان الناصر فرج إلى نائب دمشق بأن يقبض من علاء الدين أبي البقاء مائتي ألف درهم ، وهي

(٤١) ابن عربشاه : عجائب المقدور في نوائب تيمور ، تحقيق فايز الحمصي ، الطبعة الأولى ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ١٩٨٦ م ، ص٦٥ ، ٦٦ .

(٤٢) البذل والبرطلة من الألفاظ الشائعة في مصادر العصر المملوكي بصفة عامة وفي مصادر العصر الجركسي بصفة خاصة ، والمقصود بهذه الألفاظ في هذا العصر الرشوة ، ووجد أول ديوان للبذل في عهد السلطان الصالح إسماعيل بن الناصر محمد بن قلاوون ٧٤٣ هـ / ١٣٤٢ م ، ونشط هذا الديوان وأخذ الصفة الرسمية في عهد السلطان الكامل شعبان بن الناصر محمد ٧٤٦ هـ / ١٣٤٥ م على يد " أغزلو " والي القاهرة الذي فتح باب الأخذ في الوظائف ، وأنشأ إدارة مستقلة لذلك عرفت بديوان البذل.

ابن قاضي شهبة : تاريخ ابن قاضي شهبة ، حققه عدنان درويش ، المعهد الفرنسي للدراسات العربية ، دمشق ١٩٩٤ م ، م٢ ، ص٥١٤ . ابن حجر الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة ، ضبطه الشيخ عبد الوارث محمد علي ، الطبعة الأولى ، دار الكتب العلمية ، بيروت ١٩٩٧ م ، جـ١ ، ص٢٢٨ ، أحمد عبد الرازق أحمد : البذل والبرطلة زمن سلاطين المماليك (دراسة عن الرشوة) ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة ١٩٧٩ م ، ص١١ ، ٢٩ .

التي جرت عادة من يتولى القضاء بدمشق ببذلها للسلطان [٤٣] .

وقد تفاقم الأمر زمن السلطان المؤيد شيخ الذي اعتلى عرش السلطنة سنة ٨١٥ هـ / ١٤١٢ م ، حيث صارت الرشوة في عصره مورداً رسمياً من موارد الدولة المالية [٤٤]

وفي سنة ٨٢٥ هـ / ١٤٢٢ م اعتلى الأشرف برسباي كرسي السلطنة فأقبل على الرشوة وانغمس فيها ، ويكفي دليلاً على ذلك ما رواه بعض المؤرخين أنه في سنة ٨٣٥ هـ / ١٤٣٢ م ، بعث إلى دمشق لاستدعاء قاضي القضاة شهاب الدين أحمد بن الكشك ، ليستقر في كتابة السر [٤٥] بمصر ، عوضاً عن شهاب الدين أحمد بن السفاح بعد موته ، وألزمه بأن يحمل معه عشرة آلاف دينار ، الثمن المتعارف عليه لشغل هذه الوظيفة ، بيد أن ابن الكشك كان عليماً بحيل السلطان ووسائله في الاستيلاء على أموال الناس ، فاعتذر عن قبول المنصب محتجاً بضعف بصره ، وآلام تعتريه ، وشفع رده ببذل خمسة آلاف دينار [٤٦] .

والواقع أن الرشوة لم تقتصر على زمن السلطان برسباي ، بل شاعت في زمن ابنه العزيز جمال الدين يوسف واستمرت الرشوة قائمة قي الوظائف المدنية والعسكرية [٤٧] ، بل شاع في عهد خليفته الظاهر جقمق – الذي ولي السلطنة سنة ٨٢٤هـ / ١٤٣م – الجمع بين أكثر من وظيفة

(٤٣) ابن حجر : إنباء الغمر ، جـ٢ ، ص٢٦٥ .

(٤٤) المقريزي : السلوك ، جـ٤ ، ق١ ، ص٢٢٠ .

(٤٥) كاتب السر : وظيفة اختصاصها قراءة الكتب الواردة على السلطان ، وكتابة أجوبتها ، وأخذ خط السلطان عليها وتسفيرها ، والجلوس بدار العدل لقراءة القصص (الطلبات ، والاستدعاءات) والتوقيع عليها ومشاركة الوزير في بعض الأمور مع التحدث في أمور البريد ، ومشاركة الدوادار في أكثر الأمور السلطانية . العمري : مسالك الأبصار في ممالك الأمصار ، ص٦٠ ، القلقشندي : صبح الأعشى ، جـ ١ص ١٤٦ – ١٤٨ ، ١٥١ – ١٦٠ جـ ٤ ، ص٢٣.

(٤٦) المقريزي : مصدر سابق ، جـ٤ ، ق٢ ، ص٧٦٧ – ٧٦٨ ، ابن حجر : إنباء الغمر ، جـ٣ ، ص ٤٧٦

(٤٧) المقريزي : مصدر سابق ، جـ٤ ، ق٣ ، ص١٠٩٩ .

طالما أن متوليها قد استطاع أن يلبي طلبات السلطان عن طريق البذل والبرطلة (٤٨) .

وتزايدت الرشوة في أيام السلطان الأشرف إينال الذي اعتلى العرش في سنة ٨٥٧هـ / ١٤٥٣م ، وكان طاعناً في السن ، منقاداً لمماليكه الجلبان (٤٩) ، ولزوجته " خوند زينب " التي صارت تدبر أمور المملكة من ولاية وعزل ، بل صار لها نصيب وافر مع السلطان في كل هدية ورشوة ، وبذلت الأموال فيما لم تجر العادة بالبذل فيه ، فساءت الأمور على عهده حتى ولي الوظائف أوباش الناس فكثرت الجرائم (٥٠) .

ولم تستثن المصادر المملوكية أحداً من السلاطين لم يأخذ رشوة ويرتكب هذه الجريمة ، حتى السلطان الأشرف قايتباي الذي اشتهر عصره بالأعمال العمرانية والحربية ، وسلك مسلكاً طيباً مع من سبقه من السلاطين المعزولين ، فقد أجمعت مصادر هذا العصر على اقامه بتعاطي الرشوة ، بل والانغماس فيها ، ويكفي دليلاً على ذلك الفوضى التي أصابت البلاد على عهده نتيجة لتفشي الرشوة وانتشارها ، ويتضح هذا من خلال ما ذكره أحد المؤرخين عن محتسب (٥١) القاهرة في سنة

(٤٨) السخاوي : الذيل على رفع الإصر أو بغية العلماء والرواة ، تحقيق جودة هلال ، ومحمد محمد صبيح ، الدار المصرية للتأليف والترجمة ، القاهرة ١٩٦٧م ص ٣٦٨ ، ٣٦٩ .

(٤٩) الجلبان : هم المماليك الذين جلبوا حديثاً ، واشتراهم سلطان المماليك أو أحد الأمراء بقدر ما تسمح به رتبته ، وكانوا موضع إيثار عند أساتذتهم دائماً .

أبو المحاسن : النجوم الزاهرة ، جـ١٥ ، ص٢٠ ، محمد أحمد دهمان : معجم الألفاظ التاريخية ، ص٥٣ .

(٥٠) أبو المحاسن : منتخبات من حوادث الدهور في مدى الأيام والشهور ، حررها وليام بير ، كالفورنيا ١٩٣٣م ، جـ٣ ، ص٢٢٩ ، السخاوي : الضوء اللامع لأهل القرن التاسع ، منشورات دار مكتبة الحياة ، بيروت (د . ت) جـ١٢ ، ص٥٤ ، أحمد عبد الرازق : المرأة في مصر المملوكية ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة ١٩٩٩م ، ص٥٥ .

(٥١) الحسبة : نظام إسلامي اختص صاحبها بالمحافظة على النظام العام والمراقبة لما يجرى بين الناس من معاملات والفصل الفوري بين المنازعات مما لا يدخل في اختصاص القاضي ، وفي العصر المملوكي كانت حسبة القاهرة وظيفة يتولى شاغلها الأمر والنهي فيما يتصل بالمعايش والصنايع والتصرف بالحكم ، ومن اختصاصه حفظ الأسعار والنظر في المكاييل والموازين والمقاييس .

الماوردي : الأحكام السلطانية ، ص٣١٥ وما بعدها ، محمدأحمد دهمان : مرجع سابق ، ص٦١ .

٨٧٦هـ / ١٤٧٢م من " أن البلد لها خمسة أيام في أمر مرير وهلع زائد وتشويش مفرط ، بسبب عدم الخبز من الحوانيت ... كل ذلك والمحتسب – عزله الله عن المسلمين على أقبح صورة – مقيم بداره في شممه وغضبه على السلطان، ووكل بذلك البلاصية [٥٢] والأعوان الذين يأكلون البراطيل ببابه وخربوا البلد ، حتى صار كل رسول منهم عنده القماش والبغال والعبيد والصوف والمسنجب وأمثال ذلك ، فلا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم " [٥٣] .

ويبدوا أن الرشوة أو بيع الوظائف كانت نوعاً من الوسائل التي لجأ إليها سلاطين دولة المماليك الجراكسة لملأ خزائن الدولة ، حتى وصلت المبالغ التي بذلت في وظيفة القضاء في الفترة الواقعة بين سنة ٩١١هـ / ١٥٠٦م وسنة ٩٢١هـ / ١٥١٥م سبعة وثلاثين ألف دينار ، وولاية شرطة القاهرة واحداً وأربعين ألف دينار [٥٤] .

فهذه الأمثلة تدل على مدى فساد الإدارة ، وأن البذل والبرطلة أصبحا من السمات المميزة لعصر سلاطين المماليك الجراكسة ، وأنهما أصبحا الطريق الوحيد الموصل إلى الوظائف المهمة في الدولة ، بعد أن أصبحت الكفاءة والجدارة لا وجود لهما أمام طوفان الأموال المبذولة ، الأمر الذي ترتب عليه ضياع الحقوق في الدولة ، فكثيراً ما كان يلجأ الظالم إلى الرشوة ليتقرب إلى ذوي المناصب حتى يدافع عنه ويرد عنه من يشاكيه أو يطالبه ، وإذا ما حضر المظلوم إلى الأبواب الشريفة مطالباً بحقه يتعرض للضرب والإهانة [٥٥] .

كما أدى الفساد الإداري واستفحال الرشوة إلى كثرة جرائم الابتزاز والسلب والنهب لأموال الناس ، فقد كان من الطبيعي أن يلجأ الموظف الراشي إلى العديد من الطرق لكي يجمع المال

---

(٥٢) البلص : أخذ المال بغير حق ، وهو ما يؤخذ خارجاً عن الضرائب ، محمد دهمان : معجم الألفاظ ، ص٣٨ .

(٥٣) الصيرفي : إنباء الهصر بأنباء العصر ، تحقيق حسن حبش ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة ٢٠٠٢م ، ص٤٣٠ .

(٥٤) ابن إياس : بدائع الزهور ، جـ٤ ، ص٣٣٠ ، جـ٥ ، ص٢٦ ، ٢٧ .

(٥٥) الأسدي : التيسير والاعتبار والتحرير والاختبار فيما يجب من حسن التدبير والتصرف والاختيار ، تحقيق عبد القادر أحمد طليمات ، الطبعة الأولى ، دار الفكر العربي ، القاهرة ١٩٦٨م ، ص٩٥ ، ٩٦ .

الذي دفعه في سبيل الحصول على وظيفته [٥٦] .

هذا بالإضافة إلى أن الرشوة في حد ذاتها جريمة حرمتها الشريعة الإسلامية،قال تعالى {وَلاَ تَأْكُلُواْ أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُواْ بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُواْ فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالإِثْمِ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ}[٥٧] وقال النبي (ﷺ) { لعن الله الراشي والمرتشي والرائش الذي يمشي بينهما } [٥٨] .

ومن مظاهر الفساد الإداري جريمة ابتزاز الأموال والاختلاسات [٥٩] التي كان يقوم بها بعض الموظفين والأمراء وأحياناً السلاطين ، وكانت هذه الجرائم تكتشف أحياناً في أثناء حياة الأمير أو الموظف أو تكتشف بعد مماته من خلال تركته ، فمن الموظفين الذين تم اكتشاف اختلاساتهم بدر الدين بن الطوخي الذي حقق معه السلطان برقوق سنة ٨٠١هـ / ١٣٩٨م على جملة من المال أخذه من بعض الموظفين ، فكانت جملة هذا المال مليوني درهم ، فتم تعذيبه وصودرت أمواله ، فوجد له في أحد مخازنه عشرة ألاف دينار [٦٠] .

وفي سنة ٨٢٦هـ / ١٤٢٢م قبض السلطان الأشرف برسباي على الأمير أرغوت شاه الاستادار [٦١] والوزير ، لأنه قيل في حقه إنه أخذ جملة أموال لنفسه من رحلاته إلى البحيرة والغربية

---

(٥٦) حسن فرحان عبد الساتر : دور أصحاب الدواوين السياسي والحضاري في مصر في العصر المملوكي – رسالة دكتوراه – كلية اللغة العربية بأسيوط ، جامعة الأزهر ٢٠٠٦م ، ص٩٩ .

(٥٧) سورة البقرة ، آية (١٨٨) .

(٥٨) ابن حجر : فتح الباري بشرح صحيح البخاري ، باب من لم يقبل الهدية لعلة ، تحقيق محب الدين الخطيب ، دار المعرفة بيروت (د.ت) جـ٥ ، ص٢٢١ .

(٥٩) الابتزاز : معناه أخذ المال من الناس غصباً ، أما الاختلاس فهو الاستيلاء على جزء من مال الدولة ، وكثيراً ما كان يقوم الموظف أو الأمير بالاختلاس والابتزاز معاً . إيرالابدوس : مدن إسلامية في عهد المماليك ، ترجمة علي ماضي ، الطبعة الثانية ، المكتبة الأهلية ، بيروت ١٩٨٧م ص٨٠ .

(٦٠) العيني : عقد الجمان ، (حوادث ٧٨٤ – ٨٠١هـ) تحقيق : إيمان عمر شكري ، الطبعة الأولى ، مكتبة مدبولي ، القاهرة ٢٠٠٢م ، ص٤٨٩ .

(٦١) الاستادار : لفظ فارسي مركب من كلمتين " استد " بمعنى السيد و " دار " بمعنى ممسك ، وهو الذي يتولى قبض الأموال . القلقشندي : صبح الأعشى ، جـ٥ ، ص٤٢٩ .

والجهات القبلية ، فضربه برسباي ضرباً مؤلماً ، وقرر عليه مبلغاً كبيراً من الذهب (٦٢) .

هذه بعض الأمثلة التي تدل على اختلاسات الموظفين وتوضح كثرة الأموال المسروقة ، وقد كان هذا الأمر منتشراً في عصر دولة المماليك الجراكسة ، فكثيراً ما تحدثنا المصادر عن المصادرات للأمراء والموظفين الذين تم اكتشاف اختلاساتهم أو غضب السلاطين عليهم فصادروهم مع أنهم يعلمون بأمر هذه الاختلاسات من قبل ، بل أحياناً كانوا ينعمون عليهم بالخلع السنية ، كما حدث في سنة ٨٣٥هـ / ١٤٣١م عندما خلع السلطان الأشرف برسباي على الأمير آقبغا الجمالي الاستادار ،رغم اختلاسه خمسة عشر ألف دينار من الأموال التي صادرها من أهل الصعيد ، وقد ظهرت هذه الأموال عندما حاسبه القاضي تاج الدين عبد الوهاب بن الخطير ناظر الديوان المفرد (٦٣) على ما أخذ من أموال الصعيد ، حتى تسابا بين يدي السلطان فرسم بمحاسبته ، وظهرت هذه الأموال عنده ، فخلع عليه السلطان تقوية له ، خاصة عندما وعد السلطان أن يحمل فيما بعد عشرين ألف دينار (٦٤) .

ومن مظاهر الفساد الإداري سوء تصرف بعض السلاطين في إدارتهم لشئون البلاد ، فعلى الرغم من أن هناك بعض السلاطين قد اشتهروا بحسن الإدارة ومواجهة الأزمات بكل حزم وثقة ، نجد أن بعض السلاطين لم تكن لديهم موهبة حسن الإدارة واتسموا بضعف شخصيتهم ، وكانوا من أسباب تفاقم الأزمات وكثرة الجرائم بأوامرهم الخاطئة ، مثال ذلك ما حدث في سنة ٨٣٢هـ /

(٦٢) العيني : مصدر سابق (تحقيق عبد الرازق القرموط) ، ص ٢٠٥ ، ٢٠٦ .

(٦٣) ديوان المفرد : يرجع هذا الديوان إلى عهد الخليفة الحاكم بأمر الله الفاطمي واختص هذا الديوان بقبض الأموال المصادرة من موظفي الدولة بسبب خيانتهم ، وتم إحياؤه في عهد السلطان برقوق من أجل إحكام قبضته على البلاد ، وإضعاف الوزارة ، وأشرف هذا الديوان على الإقطاعات الخاصة بالسلطان .
القلقشندي : صبح الأعشى ، جـ٣ ، ص٥٢٣ ، المقريزي : الخطط ، جـ٢ ، ص١٥ ، ٢٣ ، ابن شاهين : زبدة كشف الممالك وبيان الطرق والمسالك ، وضع حواشيه خليل المنصور ، الطبعة الأولى ، دار الكتب العلمية ، بيروت ١٩٩٧م ص٨٩ ، حكيم أمين عبد السيد : قيام دولة المماليك الثانية ، دار الكتاب العربي للنشر ، القاهرة ١٩٦٦م ، ص١١٨ ، عبد المنعم ماجد : الحاكم بأمر الله المفترى عليه ، ص٦١ ، ٦٢ .

(٦٤) المقريزي : السلوك ، جـ٤ ، ق٢ ، ص٨٦٨ ، ٨٦٩ .

١٤٢٨م عندما شكا المماليك الأجلاب تأخر جوامكهم (رواتبهم) إلى السلطان برسباي فرسم لهم أن ينهبوا بيوت المباشرين (الموظفين) ففعلوا ذلك فكان يوماً فظيعاً شنيعاً (٦٥) . فنجد أن السلطان أمر جنوده بالنهب والسرقة بدلاً من أن يدرس سبب تأخر رواتبهم ويعالج ذلك السبب ، وهذا التصرف بالطبع قد شجع هؤلاء المماليك على النهب سواء من المباشرين أو عامة الناس .

ومثال آخر لسوء تصرف السلاطين الجراكسة أنه في سنة ٨٩٤هـ / ١٤٨٨م ارتفعت الأسعار فشكا بعض الناس أفعال المحتسب " كسباي " لأنه لم ينظر في أحوال المسلمين فاستدعاه السلطان قايتباي ، وبدلاً من أن يتناقش معه ويتعرف على أسباب ارتفاع الأسعار نجده يوبخه بالكلام ، ثم يضربه نحواً من عشرين عصا ، مما جعل هذا المحتسب بعد أن يخرج من عند السلطان يتصرف تصرفات هوجاء ، فأطلق العنان للسوقة وسماسرة الغلال ، مما زاد الأمر سوء (٦٦) .

فهذه الأمثلة تعطينا دلالة واضحة على أن سوء سياسة بعض السلاطين وعدم تعقلهم للأمور وتصرفاتهم الفاسدة قد ساعدت بطريقة أو بأخرى على كثرة الجرائم .

ويضاف إلى ما سبق استغلال الكتاب النصارى لمناصبهم في الدواوين وتلاعبهم في الإدارة واستيلائهم على معظم ضريبة ساحل الغلة ، وكان يتحصل منها في السنة أربعة ملايين وستمائة ألف درهم ، ويذكر الأمير يلبغا السالمي الاستادار للمقريزي أن هذه الضريبة كانت أيام وزراته بضعاً وسبعين ألف درهم يومياً ، ولم يكن ينفق منها شيء في مصالح الدولة ، وإنما كانت منافع للقبط دون غيرهم (٦٧) .

وفي سنة ٨٢٥هـ / ١٤٢٣م أمر الأشرف برسباي بعدم استخدام أحد من الكتاب اليهود والنصارى في ديوان من دواوين السلطان أو الأمراء ، ولكنه لم يسلم من بعض عظماء

(٦٥) الصيرفي : نزهة النفوس ، جـ١ ، ص١٤٧ .

(٦٦) ابن إياس : بدائع الزهور ، جـ٣ ، ص٢٦٣ .

(٦٧) المقريزي : الخطط ، جـ١ ، ص١٠٧ ، قاسم عبده قاسم : أهل الذمة في مصر في العصور الوسطى ، دارسة وثائقية ، دار المعارف القاهرة ١٩٧٧م ص٨٧ .

الأقباط من مباشري الدولة فلم يتم ذلك [٦٨] . وهذا يدل على سيطرتهم على الدواوين لمصالحهم ، وكانوا يأخذون من أموال الدواوين ما يريدون ، وقد أثر هذا على خزانة الدولة مع استزافهم أموال الشعب من خلال فرض الضرائب ، الأمر الذي زاد من سوء الأوضاع وأدى إلى انتشار الجرائم .

الأسباب الاقتصادية : كانت هذه الأسباب بمثابة المعول الرئيس وراء زيادة معدل الجريمة في عصر دولة المماليك

الجراكسة ، فمن هذه الأسباب :

١- انهيار النظام الإقطاعي [٦٩] .

صارت أرض مصر في عصر دولة المماليك اقطاعات وزعت على السلطان والأمراء والأجناد بعد أن قسمت إلى أربعة وعشرين قيراطاً ، اختص السلطان نفسه بأربعة قراريط ، والأمراء بعشرة ، وما تبقى كان من نصيب الأجناد [٧٠] .

فالنظام الإقطاعي المملوكي بنى أساساً ليكون مصدر الثروة الأساسية للمقطعين ، وبالتالي فإن همهم انحصر في تحقيق أكبر عائد للأرض الزراعية دون أدنى اهتمام منهم بوسائل رعايتها أو تطويرها أو استصلاح البائر منها ، فضلاً عن أن هؤلاء المقطعين فضلوا الإقامة بالقاهرة والمدن الكبرى واكتفوا بإرسال مندوبين عنهم للإشراف على هذه الأملاك واستخلاص عائداتها من

(٦٨) أبو المحاسن : النجوم الزاهرة ، جـ١٤ ، ص٨٤ .

(٦٩) الإقطاع : مؤداه أن يمنح الأمير إقطاعاً يتعيش من ريعه فهو بمثابة دخل ثابت من أجل تجهيز نفسه ومماليكه وقت الحرب ، وكان الإقطاعات المصدر الأساس للنفقة على الجيش ، وكانت القرية هي وحدة التوزيع الإقطاعي ، حيث بلغ متوسط إقطاع الأمير ما بين قرية وعشرة قرى في حين تراوح إقطاع المملوك السلطاني ما بين قرية ونصف قرية وربما أقل .

القلقشندي : صبح الأعشى ، جـ٣ ، ص٤٥٣، سعيد عبد الفتاح عاشور: الأرض والفلاح في مصر على مر العصور ، الجمعية المصرية للدراسات التاريخية ، القاهرة ١٩٦٣م ، ص٢١٨

(٧٠) المقريزي : الخطط ، جـ١ ، ص٨٧ ، ٨٨ .

الفلاحين أضعافاً مضاعفة ، فالأسس الإقطاعية التي التزم بها سلاطين المماليك البحرية كانت – إلى حد كبير – غائبة في أذهان نظرائهم الجراكسة ، فعمد المماليك إلى بيع إقطاعاتهم أو التنازل عنها فيما عرف " بالمقايضة " بسبب الانخفاض المطرد في عائد الأرض وتدهور إنتاجيتها ، وقصدوا القاهرة للمشاركة في الحروب الداخلية بين الفرق العسكرية طمعاً في المكاسب المادية من الأسلاب والغنائم المرتبطة بنتائج الفتن شبه المستمرة بين الأمراء ، مما أدى إلى زيادة جرائم السلب والنهب والقتل خاصة في القاهرة (٧١) .

وكان العزل عن الإقطاع عقاباً اشتهر في عصر دولة المماليك الجراكسة بسبب الخروج على السلطان ، أو ثورة المقطع في وجه سيده ، كذلك كان للوشاية والسعايات أثرها في عقوبة المقطع بالعزل (٧٢) .

وبعض السلاطين استخدم هذه العقوبة ظلماً إيثاراً للمقربين لديه كما كان يفعل السلطان محمد بن قايتباي (٧٣) . وقد أدى هذا العزل إلى استخدام المماليك القوة وارتكابهم جرائم السلب وأخذ مناشير أولاد الناس (٧٤) بالقوة ، كما حدث في عهد السلطان قانصوه الغوري فيذكر ابن إياس (٧٥) في حوادث سنة ٩١٤هـ / ١٥٠٨م " أن السلطان شرع يخرج إقطاعات أولاد الناس

(٧١) المقريزي : السلوك : جـ٢ ، ق٣ ، ص٦٣٩ ، ٦٤٩ ، ٧٥٩ . آشتور . آ . : التاريخ الاقتصادي والاجتماعي للشرق الأوسط في العصور الوسطى ، ترجمة عبد الهادي عبلة ، دار ابن قتيبة ، دمشق ١٩٨٥م ص٣٧٢ ، البيومي إسماعيل : مصادرة الأملاك في الدولة الإسلامية – عصر سلاطين المماليك – الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة ١٩٩٧م ، جـ١ ، ص٢٣٣ .

(٧٢) المقريزي : مصدر سابق ، جـ١ ، ق٢ ، ص٧٧٤ ، ابن حجر : إنباء الغمر ، جـ١ ، ص٤٥٥ .

(٧٣) ابن إياس : بدائع الزهور ، جـ٢ ، ص٣٠٦ .

(٧٤) أولاد الناس: فرقة من الجيش المملوكي شملت أبناء أمراء المماليك فقط المملوكين بدون عبودية ، أبوهم كان مملوكاً وأصبح حراً فهم أحرار . المقريزي : مصدر سابق ، جـ١ ، ق٢ ، ص٦٩٠ ، حاشية (٢) ، محمد أحمد دهمان : معجم الألفاظ التاريخية ، ص٢٦ .

(٧٥) بدائع الزهور ، جـ٤ ، ص١٣٦ .

من أجنادالحلقة [٧٦] ... فأخرج نحواً من ثلاثمائة إقطاع ورزقة من غير جنحة ولا سبب ، وصار ينعم بها على المماليك بمكاتبات ، وهذا الأمر ما سبقه به أحد من الملوك السالفة ، فحصل للناس الضرر الشامل ولاسيما أولاد الناس ، صارت المماليك يهجمون عليهم ويأخذون منهم مناشيرهم غصباً عنهم ، ويبدلونهم بالضرب ، وكانت حادثة مهولة لم يسمع بمثلها "

وقد نتج عن حالات العزل عن الإقطاعات ما يعرف " بالبطالين " [٧٧] وكان عددهم كبيراً يخشى منهم الفتنة في أي وقت ، وارتكبوا العديد من الجرائم ، لذا عمل بعض السلاطين على التخلص منهم بطردهم من القاهرة ، كما فعل السلطان الظاهر برقوق في سنة ٧٩٣هـ / ١٣٩٠م على أثر عودته إلى السلطنة إذ حدد إقامتهم بدمياط ، وحذا حذوه السلطان الأشرف إينال سنة ٨٥٩هـ / ١٤٥٤م وطردهم من القاهرة وهدد من تأخر منهم بعد سماع المناداة [٧٨] .

وفي ظل تداعيات النظام الإقطاعي تأثرت الأوضاع الاقتصادية لطوائف العربان ، حيث أن معظم هؤلاء العربان عاشوا في الكفور خارج القرى المصرية يزرعون القليل من الحبوب ويرعون المواشي ، بينما عاش زعماؤهم في القرى أو المدن الصغيرة كاحتياطي أمن للنظام العسكري المملوكي، ومن ثم صار هؤلاء العربان عنواناً للشغب والإخلال بالأمن ، وباتوا يمثلون خطراً شبه دائم على قوافل التجارة والحج وأرباب المعايش ، بحيث أصبحوا شركاء لعصابات المماليك في

(٧٦) أجناد الحلقة: هم الجنود المرتزقة من مماليك السلاطين السابقين وأولادهم،وهم أقرب فئات المماليك إلى الجيوش النظامية في العصور الحديثة، ولكل أربعين جندياً يقدم عليهم واحد منهم، ومرتباتهم من ديوان الجيش . سعيد عبد الفتاح عاشور : العصر المملوكي ص٣٩٥ ، محمد أحمد دهمان : مرجع سابق ، ص١٢ .

(٧٧) البطالون : جمع بطال ، أي الأجناد والأمراء العاطلون من أعمال الدولة ووظائفها وإقطاعاتها نتيجة غضب السلطان أو كبر السن ، أو الاضطرار إلى الاعتكاف والاختفاء ، أو لمجرد حب الانزواء والابتعاد . إبراهيم علي طرخان : النظم الإقطاعية في الشرق الأوسط في العصور الوسطى ، دار الكتاب العربي للطباعة والنشر ، القاهرة ١٩٦٨م ص٢٧٥ ، ٢٧٦ ، محمد أحمد دهمان : معجم الألفاظ التاريخية ، ص٣٥ .

(٧٨) ابن إياس : بدائع الزهور ، جـ٢ ، ص٤٨ .

ارتكاب أنماط الجرائم التي تمس حياة الناس في أرواحهم وأموالهم وأعراضهم [٧٩] .

٢ – الأزمات الاقتصادية :

يأتي نهر النيل في مقدمة الأسباب الطبيعية لحدوث الأزمات الاقتصادية ، فكان تقصير نهر النيل عن حد الوفاء أو زيادته عن الحد المطلوب يمثل خطراً حقيقياً على الحياة آنذاك ، ويسبب كارثة قومية يخشي الجميع من آثارها ، وقد عانت مصر في عصر دولة المماليك الجراكسة من الأزمات الاقتصادية الناتجة عن انخفاض أو زيادة نهر النيل [٨٠] ، وما يترتب على ذلك من شدة خوف وقلق الناس من حدوث المجاعة ، نتيجة لعدم زراعة المحاصيل الجديدة ، ومن ثم يسارعون لتخزين الغلال التي لديهم ، ضماناً لقوتهم وقوت عيالهم أثناء الأزمة المرتقبة ، كما يسارع التجار إلى تخزين الغلال ، طمعاً في الحصول على أكبر ربح عندما ترتفع الأسعار ، ونتيجة لهذا يشتد الإقبال على شراء الغلال بينما يقل المطروح من البضائع في الأسواق ويظهر إلى الوجود ما يعرف باسم " السوق السوداء " على حد تعبيرنا المعاصر ، وهذه جريمة يرتكبها كبار التجار ، هذا بالإضافة إلى جرائم نهب الأفران وحوانيت بيع الغلال [٨١] .

ومن الأزمات الاقتصادية التي حدثت في عهد دولة المماليك الجراكسة ، وكان سببها تقاصر أو زيادة النيل ، ونتج عنها الكثير من جرائم السلب والنهب ، ما حدث في عهد الظاهر برقوق سنة ٧٩٦ هـ / ١٣٩٣ م ، حيث هبط النيل فجف كثير من الأراضي ولم تزرع ،

---

(٧٩) عن فساد العربان انظر: المقريزي : السلوك ، جـ٤ ، ق١ ، ص٣٩٤ ، ق٢ ، ص٦٠٣ ، ابن حجر : إنباء الغمر ، جـ٣ ، ص٦٩ . ابن إياس : بدائع الزهور ، جـ٤ ، ص٢٠ ، ٤٦ ، ٥٢ ، ٥٥ ، ٥٦ ، ٦٣ ، ٩٣ ، ٩٩ ، ١٠٤ ، ١٠٥ ، ١٠٦ .

(٨٠) قاسم عبده قاسم : النيل والمجتمع المصري في عصر سلاطين المماليك ، الطبعة الأولى ، دار المعارف ، القاهرة ١٩٧٨م ، ص٥٣ ، مجدي عبد الرشيد بحر : القرية المصرية في عصر سلاطين المماليك ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة ١٩٩٩ م ص١٩٨ .

(٨١) المقريزي : إغاثة الأمة لكشف الغمة ، تحقيق محمد مصطفى زيادة ، وجمال الدين الشيال ، الطبعة الثانية ، القاهرة ١٩٥٧م ص٤١ ، ٤٢ ، قاسم عبده قاسم : دراسات في تاريخ مصر الاجتماعي – عصر سلاطين المماليك – الطبعة الأولى ، دار الشروق ، القاهرة ١٩٩٤ م ص١٦٠ ، ١٦١.

فارتفعت الأسعار ، وثار أهل القاهرة على المحتسب البهاء البرجي ، وانتهت هذه الثورة بعزل المحتسب البهاء البرجي وتولية ابن الطبلاوي الحسبة (٨٢) .

وفي عهد الناصر فرج بن برقوق شهدت مصر شدة عظيمة سنة ٨٠٦ هـ / ١٤٠٣م ، نتيجة انخفاض ماء النيل وتوقفه عن الزيادة ، وارتفعت الأسعار، وعُدم الخبز في القاهرة ثلاثة أيام ، وانتشرت الجرائم، واستغل المحتكرون سواء أكانوا من التجار أم الأمراء فرصة نقص النيل ، وانتشار الأمراض ، فعمدوا إلى تخزين الغلال وبيعها بسعر أكبر (٨٣) .

وقد ساعد على شدة الأزمة قيام بعض الأمراء مثل يشبك ، وشيخ، ونوروز ، بالخروج على السلطان الناصر فرج ، وقيام الحروب بينهم ، ويصف "المقريزي " (٨٤) أيام الناصر فرج فيقول : " كانت كلها كثيرة الفتن والشرور ، والغلاء ، والوباء " .

وفي عهد المؤيد شيخ حدثت سلسلة من الأزمات بدأت في سنة ٨١٩ هـ / ١٤١٦ م واستمرت حتى سنة ٨٢٣ هـ / ١٤٢٠ م فارتفعت الأسعار ، ونودي في الناس بصيام ثلاثة أيام والخروج إلى الصحراء ، وخرج معهم السلطان المؤيد شيخ والقضاة والمشايخ (٨٥) .

أما في عهد الأشرف برسباي فقد حدثت عدة أزمات في سنة ٨٢٧ هـ / ١٤٢٣ م ، ٨٣٠ هـ / ١٤٢٦ م ،٨٣٢ هـ / ١٤٢٨ م ،٨٣٧ هـ/ ١٤٣٣ م ، ٨٥٣ هـ/ ١٤٤٩ م فحصل الاضطراب بين الناس ، وكثر ازدحامهم على حوانيت الخبازين ونهب بعض العامة الخبز من

(٨٢) المقريزي :إغاثة الأمة ، ص٤١ ، الصيرفي : نزهة النفوس والأبدان ، جـ١ ، ص٣٩١ ، حامد زيان غانم : الأزمات الاقتصادية والأوبئة في مصر – عصر سلاطين المماليك – القاهرة ١٩٧٦ م ، ص٥٤ .

(٨٣) المقريزي : السلوك : جـ٣ ، ق٣ ، ص١١٢٠ ، ابن حجر : إنباء الغمر ، جـ٢ ، ص٢٥٩ .

(٨٤) الخطط ، جـ٢ ، ص٢٤١ .

(٨٥) ابن حجر: مصدر سابق ، جـ٣ ، ص٩٣ ، ١٧٣ ، ٢١٩ ، العيني : عقد الجمان (تحقيق عبد الرازق القرموط) ص٣٢٥ ، ٣٨٣ ، الصيرفي : نزهة النفوس ، جـ٢ ، ص٤٢٠ ، حامد زيان: الأزمات الاقتصادية ، ص٨٨ .

الأفران والدكاكين [٨٦] .

واستمرت الأزمات الاقتصادية بسبب زيادة أو نقص النيل طوال عصر دولة المماليك الجراكسة ، وقد تسببت في العديد من الجرائم وقد حصر أحد الباحثين [٨٧] الأزمات الاقتصادية الناشئة عن انخفاض النيل فقط ، فكانت تسع عشرة أزمة في عصر دولة المماليك الجراكسة .

ولم تكن كارثة فيضان النيل سواء بانخفاضه أو ارتفاعه ، هي السبب الوحيد المسئول عن الأزمات الاقتصادية ، فقد وجدت أسباب أخرى ، منها : فساد الزروع بسبب الأحوال الجوية السيئة، أو تعرضها للآفات الحشرية ، أو أن تزداد كلفة الحرث والزراعة بسبب ارتفاع أسعار التقاوي وأجور العمال ، وزيادة الخراج وكثرة المغارم والمظالم على الفلاحين ، هذا بالإضافة إلى انتشار قطاع الطرق ، وكثرة الاضطرابات السياسية الداخلية ، التي كان أهم عواملها عصيان العربان وإفسادهم في البلاد ومنعهم حمل الغلال من البلاد أو إليها [٨٨] .

وإن كان هذا لا يمنع من أن الحكومة كثيراً ما أسهمت في الأزمات الاقتصادية بسبب فسادها وانعدام نفوذها ، وكثرة اقتتال طوائف المماليك في عصر دولة المماليك الجراكسة ، وظهور حرب الشوارع ، كل هذه الأسباب كانت تؤدي إلى وجود الأزمات وتعمل على ظهور الجرائم وانتشارها [٨٩] .

هذا بالإضافة إلى سلسلة من المجاعات والأوبئة تعرضت لها البلاد في هذا العصر ، وكان أشدها وباء سنة ٨٣٣ هـ / ١٤٣٠ م ، الذي يقرر أحد المؤرخين المعاصرين أنه لم يدرك مثله

(٨٦) انظر هذه الأزمات بالتفصيل في : ابن حجر: إنباء الغمر ، جـ٣ ، ٣٢٩ ، ٤١٨ ، ٥١٠ ، ٥١٢ ، العيني : عقد الجمان (تحقيق عبدالرازق القرموط) ص٢٣٨ ، ٣٦١ ، الصيرفي : نزهة النفوس ، جـ٣ ، ص١٥٥ ، ٢٧٣ ، السخاوي : التبر المسبوك في ذيل السلوك ، مكتبة الكليات الأزهرية ، القاهرة ١٩٦٨ م ، ص٢٦٠ .

(٨٧) عثمان علي محمد عطا : الأزمات الاقتصادية في مصر في العصر المملوكي وأثرها السياسي والاقتصادي والاجتماعي ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة ٢٠٠٢ م ، ص٦٨ .

(٨٨) المقريزي : إغاثة الأمة ، ص٤٥ ، ٤٦ ، أبو المحاسن : منتخبات من حوادث الدهور ، جـ٣ ، ص٤٥٨ ، ٤٥٩ ، ٦٧٩ ، الصيرفي : إنباء الهصر ، ص١٧.

(٨٩) المقريزي : مصدر سابق ، ص٤٦ ، ٤٧ .

بمصر ، وقراها ، فانتشرت في كل البلاد بحريها وقبليها ، مثلما انتشر في القاهرة والفسطاط وضواحيهما ، وامتد خطره حتى شمل الأسماك في قاع النهر والبحار ، فكل هذا كان له تأثير اقتصادي يؤدي إلى انتشار الظواهر الإجرامية (٩٠) .

ونتج عن الأزمات الاقتصادية ما يعرف بسياسة " الاحتكار " ، وهي جمع السلع لينفرد بالتصرف فيها ، والاحتكار في حد ذاته جريمة لها آثار سيئة وقد حذر " ابن خلدون " – وهو من مؤرخي هذه الفترة – من الاحتكار ومفاسده فقال (٩١) : " إن احتكار الزرع لتحين أوقات الغلاء مشئوم إنه يعود على الزرع بالتلف والخسران " ، وذلك لأن الناس يبذلون الأموال مضطرين وتبقى نفوسهم متعلقة بما أنفقوا ، وهذا يعتبر أيضاً أخذا لأموال الناس بالباطل (٩٢) .

وكان الاحتكار في بدايته يقوم به التجار وقلة من الأمراء لزيادة الربح ، وكان هذا يحدث غالباً في الغلال ، فكان يتفق التجار على تخزين الغلال بكميات كبيرة حتى يقل وجودها بالأسواق مما يؤدي إلى تكالب الناس على شرائها بأسعار مرتفعة يحددها أولئك التجار ، ومن لم يستطع الشراء ، كان يقوم بسرقة مخازن غلال التجار (٩٣) ، ولم تعاقب الدولة هؤلاء التجار ، لأن السلاطين أنفسهم دخلوا هذا الميدان واستخدموا سلطتهم السياسية من أجل تحقيق أرباح كبيرة لهم ، وبلغ نظام الاحتكار ذروته في عصر السلطان برسباي الذي دخل ميدان التجارة ، واستخدم سلطته في تطبيق سياسته الاحتكارية ، وقد ترتب على ذلك آثار خطيرة ، منها ضياع الطبقة الوسطى التي كان يرتجى أن تتطور مع الأيام إلى قوة فعالة إيجابية لتسيير دفة الأمور بالبلاد لصالح الحكام والشعوب على السواء ، ونتج عن هذا سرعة تدهور المستوى العام للأهالي إذا لم يعد في قدرة الغالبية العظمى من السكان مواجهة ارتفاع الأسعار مما حمل البعض على الهرب من البلاد ، والبعض الآخر على

(٩٠) المقريزي : السلوك ، جـ٤ ، ق٢ ، ص٨٣٦ ، أبو المحاسن : النجوم الزاهرة ، جـ١٤ ، ص١٨٠.

(٩١) المقدمة : ص٢٧٩ .

(٩٢) ابن خلدون : المقدمة ،ص٢٧٩.

(٩٣) حامد زيان غانم : الأزمات الاقتصادية ، ص١٤ ، ١٥ ، عثمان علي محمد عطا : الأزمات الاقتصادية في مصر في العصر المملوكي ، ص١٣٧ .

السرقة ، فانهارت الزراعة والصناعة ، وتدهور الاقتصاد في البلاد (٩٤) .

وكان من نتائج الأزمات الاقتصادية ظهور جرائم التلاعب في وزن النقود وتزييف العملة ، ففي عهد المؤيد شيخ وتحديداً في سنة ٨٢١ هـ / ١٤١٨ م وقعت أزمة هبوط النيل فارتفعت الأسعار ، فاستغل مزيفو النقود ذلك ، ونجحوا في تزييف الدراهم المؤيدية – نسبة إلى المؤيد شيخ – وذلك بانقاص وزنها حتى خفت ، وقاموا بضرب دراهم مزيفة على شكلها من النحاس المخلوط بنسبة قليلة من الفضة ، ولم يكتفوا بذلك ، بل قاموا بالتلاعب في الفلوس أيضاً ، فخلطوها مع مسامير الحديد ونعال الخيل الحديدية المكسورة ، وقطع الرصاص مع قطع النحاس ، بحيث إن القنطار كان ربعه فلوساً وباقيه رصاصاً ونحاساً وحديداً ، وذلك لأن الفلوس كانت تؤخذ وزنا لا عدا (٩٥) .

وقد اتخذ التزييف طريقتين هما : إنقاص الوزن ، وخلط الفلوس بمعادن أقل قيمة (٩٦) ، وقد قام بهذه العملية بعض الحرفيين بضرب العملات، خارج دار الضرب ، وعرف هؤلاء باسم " الزغلية " وكانت مهنتهم تزييف النقود وضرب ما يشبهها شكلاً وإن اختلفت مضموناً بما أضافوه داخلها من معادن رديئة لذلك عرفت عملتهم بالرديئة أو الهرجة ، وغالباً كانت بدون سكة أو ختم ، بينما عرفت النقود الأصلية بالطيبة وتميزت بختمها وعيارها ووزنها الثابت (٩٧) .

وإلى جانب التزييف كانت هناك جريمة الهرش ، وهي : البرد من الدرهم حتى يخف وزنه ويصير ربع درهم (٩٨) ، وعلى الرغم من المحاولات التي اتخذها السلطنة لمواجهة هذه الجرائم لم يرتدع هؤلاء عن التلاعب في وزن النقود ، وذلك لأنها كانت محاولات ضعيفة ، مثل إصدار الأوامر

(٩٤) حسن حبشي : الاحتكار وعلاقته بالحالة الصحية ، حوليات كلية الآداب ، جامعة عين شمس ، المجلد التاسع لسنة ١٩٦٤ م ، ص١٤٣ .

(٩٥) الصيرفي : نزهة النفوس والأبدان ، جـ٢ ، ص٤٢٠ ، البيومي إسماعيل:مصادرة الأملاك ، جـ٢ ص١٣٠ .

(٩٦) قاسم عبده قاسم : دراسات في تاريخ مصر الاجتماعي ، ص٨١ .

(٩٧) البيومي إسماعيل : مرجع سابق ، جـ٢ ص١٢٨ .

(٩٨) المقريزي : السلوك ، جـ٤ ، ق٢ ، ص٦٠٣ .

بعدم التعامل بالنقود الناقصة من حيث الوزن ، فما كان من هؤلاء المزيفين إلا أن توقفوا فترة يسيرة ثم عادوا إلى ما كانوا عليه (٩٩) .

وظلت عملية الزغل أو الغش في العملات قائمة منذ بداية عصر الجراكسة حتى نهايته ، رغم جهود السلاطين عامة في محاربتها ، ورغم هذه الحرب كان هناك بعض السلاطين يمارسون الزغل كالسلطان قانصوه الغوري ، الذي شهد عصره أكثر جرائم التزييف للمسكوكات ، ففي سنة ٩٠٨ هـ / ١٥٠١ م اشتدت حاجة السلطان الغوري للأموال للنفقة على الجنود ، فقام بضرب فلوس جديدة خفيفة تستخدم عداً لا وزناً فأدت إلى خسارة الناس لثلث أموالهم ، واستفادت خزينة الدولة من الفارق بين العملتين الجديدة والقديمة (١٠٠) .

ولم يكتف السلطان الغوري بذلك ، بل فرض أموالاً على دار الضرب مما جعلها تخرج عملات مزيفة ومغشوشة لتفي ما تقرر عليها من أموال . وبالجملة ، فإن عهد الغوري قد شهد أقصى حدود التزييف في النقود ، وساد فيها الغش والزغل والنحاس ، خاصة وأنه اعتلى عرش السلطنة والبلاد تعاني من أزمات اقتصادية حادة ، فكان مضطراً لذلك لتغطية نفقاته الحربية بالخارج (١٠١) .

وهكذا نجد أن الأزمات الاقتصادية قد أدت إلى ظهور الكثيرمن جرائم السلب والنهب ، فضلاً عن تلاعب السلاطين في أوزان النقود وأسعارها ، وأمرهم بسك عملات نحاسية أو ذهبية مزيفة (١٠٢) .

الأسباب الاجتماعية :

---

(٩٩) الصيرفي :مصدر سابق ، جـ٢ ، ص٤٢٠ ، عثمان علي محمد عطا: الأزمات الاقتصادية في مصر ، (١٠٠) ابن إياس : بدائع الزهور ، جـ٤ ، ص٢٠ ، ٢٥١ . عبد الرحمن فهمي محمد : النقود العربية ماضيها وحاضرها ، المؤسسة المصرية العامة للتأليف والترجمة والنشر ، القاهرة ١٩٦٤ م ، ص١٠٩.

(١٠١) إبراهيم طرخان : النظم الإقطاعية ، ص٣٤٢ ، عبد الرحمن فهمي : مرجع سابق ، ص١١٠ .

(١٠٢) صامويل برنار: وصف مصر – الحياة الاقتصادية في مصر في القرن الثامن عشر – الجزء الثالث" الموازين والنقود" ترجمة زهير الشايب ، القاهرة ١٩٨٠ م ص٨٩ .

المجتمع المملوكي مجتمع جامد طبقي البنيان ، شأن المجتمعات الإقطاعية في الشرق والغرب على السواء ، والمقصود بالشعب في هذا المجتمع الإقطاعي جميع عناصر السكان من الرعايا من غير جنس المماليك وطبقتهم ، يستوي في هذا التعميم الوطنيون والمستوطنون ، وكلمة " العـــوام " أو " العامة " التي انتشرت خلال عصر المماليك ، وكانت تطلق على جميع الرعايا من ســـكان المـــدن باستثناء رجال القلم ، أو طبقة المثقفين الذين يعرفون بالفقهاء أو المتعممين ، حتى أن ذوي اليســـار من التجار كانوا يسمون أحياناً باسم " بياض العامة " وأما السواد الأعظم من العامة فهم دون " بياض العامة " ثروة ومكانة ، حتى نصل إلى أدنى مراتب الشعب وهم الحرافيش أو الزعر أو الزعار أو العياق، ممن لا عمل ثابت له ، أو تعطل أو انخرط في " مناسر [١٠٣] الحرامية " ، وربما أطلقـــت كلمة العوام وأريد بها الطبقة السفلى ، وهذا الفريق عنصر هام في القيام بالجرائم [١٠٤] .

ولا يستطيع الباحث أن ينكر أن المجتمع المصري في عصر سلاطين المماليك امتلأ بكثير من الجرائم التي ترجع إلى أسباب اجتماعية شكلت أمراضاً خبيثة انتشرت بين جميع الطبقات حكامـــاً ومحكومين ، من أهل الدنيا والدين ، حقيقة أن ذلك العصر يمتاز بمسحة براقة من الصلاح والتقوى والحرص على إقامة المنشآت الدينية الضخمة والرغبة المبالغة في إحياء شعائر الدين ، ولكن هـــذه المسحة الخارجية لا تلبث أن تتضح حقيقتها لمن يتعمق في البحث ، فتبدو طلاءً خادعاً يخفي وراءه الأسباب الاجتماعية للجرائم الخبيثة التي تثير الاشمئزاز والنفور [١٠٥] .

وكانت مظاهر الحياة الاجتماعية من الأسباب المسببة للجرائم ، فمن هذه المظاهر:

١ – الاحتفالات والأعياد :

---

(١٠٣) المَنسر : على وزن مسجد ، قيل عددها المائة إلى المائتين ، وقيل الجيش لا يمر بشيء إلا اقتلعه ، واشتهر المنسر في العصر المملوكي بجماعة اللصوص الذين كانوا يدخلون البلد شاهرين ورافعين للسلاح إلى الأسواق الغنية فيسلبونها وينهبونها. محمد أحمد دهمان : معجم الألفاظ التاريخية ، ص١٤٥ .

(١٠٤) إبراهيم على طرخان : مصر في عصر دولة المماليك الجراكسة ، ص٢٥٠ ، سعيد عبد الفتاح عاشور : العصر المماليكي ، ص٣١٨. .

(١٠٥) سعيد عبد الفتاح عاشور : المجتمع المصري في عصر سلاطين المماليك ، دار النهضة العربية ، القاهرة ١٩٨٧ م ، ص٢٢٥ ، قاسم عبده قاسم : دراسات في تاريخ مصر الاجتماعي ، ص١١٣ .

لا شك أن الاحتفالات والأعياد مؤشر مهم وصادق على مدى تقدم المجتمع ودرجة ما يتمتع به من استقرار اقتصادي وسياسي واجتماعي ، وإن نظرة إلى تلك الكثرة من الاحتفالات والأعياد المصرية في ذلك الحين ، وما كان يصحبها من مظاهر البهجة والسرور والرفاهية ، لتكشف لنا عن صورة تفيض بالبهجة والإشراق لمجتمع يعيش حياة مستقرة في ظل نظام سياسي متين ، واقتصاد مزدهر ، وأوضاع أمنية وطيدة الأركان غير أن هذه الصورة تبدلت في عصر بعض سلاطين دولة المماليك الجراكسة ، وانقلب الاحتفال إلى سلسلة من جرائم القتل والخطف والفساد الخلقي (١٠٦) .

فمن الاحتفالات التي كثرت فيها الجرائم " دوران المحمل " والواقع أن الاحتفالات بدوران المحمل في عصر سلاطين المماليك كان يحدث مرتين في السنة ، الأولى في شهر رجب والثانية في شوال، وقد قيل إن الغرض من تدوير المحمل في هذا الوقت المبكر من السنة هو إعلام الناس أن الطريق من مصر إلى الحجاز آمن ، وأن من شاء الحج فلا يتأخر ولا يتخوف من الطريق ، ولا تكون دورة خروج المحمل غالباً إلا يوم اثنين أو خميس ، فتوضع كسوة الكعبة على جمل ، ويطوف المحمل بشوارع القاهرة حتى يصل إلى الفسطاط (١٠٧) . على أن الاحتفال بدوران المحمل لم يخل من مفاسد وجرائم كثيرة، شأنه شأن كثير من الاحتفالات العامة في عصر سلاطين المماليك ، قام بهذه الجرائم جماعة من المماليك السلطانية الذين ينتهزون فرصة ازدحام الطرقات بالناس ، ويقومون بخطف عمائمهم وصفع أقفيتهم وحرق لحاهم بالنار ، وربما تعدى الأمر إلى خطف النساء والصبيان (١٠٨) .

وقام جماعة من أوباش المماليك السلطانية في هذه الاحتفالات بتغيير لباسهم بزي مضحك بشع ويركبون خيولاً في هيئة مزعجة ويأخذون في إزعاج الناس ، عرفوا لدى العامة باسم "

(١٠٦) قاسم عبده قاسم :دراسات في تاريخ مصر الاجتماعي،ص١١٣ .

(١٠٧) القلقشندي : صبح الأعشى ، جـ٧ ، ص٥٧ ، ٥٨ ، محمد لبيب البتنوني :الرحلة الحجازية ، الطبعة الثالثة ، دار المعارف ، الطائف (د . ت) ص١٤١ .

(١٠٨) المقريزي : السلوك ، جـ٤ ، ق٢ ، ص٨٠٠ ، ١٠٠٦ ، ١٠٢٦ ، الصيرفي : نزهة النفوس والأبدان ، جـ ٢ ص٣٨٠ ، ٣٨١ ، ٣٩٩ ، ٤٠٠ .

عفاريت المحمل " ، وكان غرض بعض العوام من هذه البدعة إضحاك الناس دون التعرض لهم بأذى ، فلما اختص بها هؤلاء المماليك ساءوا فهمها [١٠٩] ، فصاروا يدخلون بيوت الأمراء والناس وحوانيت التجار ، ويفرضون عليهم وعلى المارة مبالغ معينة يجبونها منهم غصباً ، ومن يمتنع منهم آذوه وأنزلوا به ضرراً بليغاً ، حتى صار الناس يترقبون فراغ المحمل ليستريحوا من هذه الأنواع القبيحة ، وقد اعتاد " عفاريت المحمل أن يشنوا غاراتهم على الناس قبل دوران المحمل بيوم أو يومين ، ولكنهم بعد ذلك أصبحوا يبكرون في القيام بجرائمهم قبل دورانه بأيام ، ليطول تحكمهم في الناس [١١٠] .

ومن الاحتفالات التي كثرت فيها الجرائم " الأعياد القومية " التي كانت في أصلها خاصة بأهل الذمة، ولكن لم يلبث أن شاركهم فيها إخوانهم المسلمون فتحولت من أعياد دينية خاصة بالذميين إلى أعياد قومية يشترك في إحيائها جميع المصريين .

ومن هذه الأعياد " عيد الشهيد " [١١١] ، الذي اتخذ طابعاً قومياً في العصر المملوكي ، وقد وصفه "المقريزي " [١١٢] " بأنه من أنزه فرج مصر " ، وكان الاحتفال يتم في اليوم الثامن من بشنس القبطي الموافق لشهر مايو من كل عام وكان يمتد أحياناً ليومين أو الثلاثة أيام [١١٣] .

---

(١٠٩) أبو المحاسن : منتخبات من حوادث الدهور ، جـ٣ ، ص٥٣٨ .

(١١٠)المقريزي:السلوك ، جـ٤ ، ق٢، ص٩٦٣، أبو المحاسن : منتخبات من حوادث الدهور ، جـ٢ ، ص٣١٦.

(١١١) عيد الشهيد : يرجع السبب في إقامته إلى أن الأقباط كانوا يزعمون أن نهر النيل لا يزيد إلا بعد غسل إصبع أحد القديسين الشهداء في مائه ، وكان الإصبع محفوظاً في تابوت خشبي عليه قفل من الحديد في كنيسة على النيل في منطقة شبرا الخيمة . المقريزي : الخطط ، جـ١ ، ص٦٩ ، السخاوي : التبر المسبوك ص١٢ ، السيوطي : حسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة ، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم ، الطبعة الأولى ، القاهرة ١٩٦٨م ، جـ٢ ، ص٢٩٩ . ويعتقد " على باشا مبارك " أن الاحتفال بعيد الشهيد هذا هو تطور للاحتفال بعروس النيل ، وهي العادة التي أبطلها عمرو بن العاص فاتح مصر ، الخطط التوفيقية الجديدة لمصر والقاهرة ومدنها وبلادها القديمة والشهيرة ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة ١٩٧٨م ، جـ١٨ ، ص٣١ .

(١١٢) الخطط ، جـ١ ، ص٦٨ .

(١١٣) المقريزي : السلوك ، جـ٢ ، ق٢ ، ص٤٥١ ، ٤٥٢ ، السخاوي : مصدر سابق ، ص١٢ .

وفي يوم الاحتفال يجتمع النصارى من جميع القرى ويشاركهم بعض المسلمين أيضاً ، على صفحة النيل وعلى شواطئه وفي جزره ، وينصبون الخيام،وتوقد الشموع في المراكب مع القناديل ، وكان الفرسان يرقصون على أنغام الطّبول والزمور " ... ولا يبقى مغن ولا مغنية ولا صاحب لهو ولا ربَّ معلوب ولا بغي ولا مخنث ولا ماجن ولا خليع ولا فاتك ولا فاسق إلا وخرج لهذا العيد فيجتمع عالم عظيم لا يحصيهم إلا خالقهم " (١١٤) .

لأجل ذلك فقد العيد مدلوله الديني وانقلب إلى معرض لكل أنواع الفجور وصحبته مظاهر الفساد والانحلال والعربدة ، إذ ترتكب المعاصي نهاراً جهاراً ، وتثور الفتن وتقع بعض جرائم القتل ، ويباع الخمر في ذلك اليوم (١١٥) .

وكان الاحتفال " بعيد النيروز " (١١٦) في أول يوم من شهر توت القبطي ، فهو رأس السنة القبطية ، وقد جرت العادة أن يجتمع العامة في ذلك اليوم بالطرقات ويلعبون بالتراش بالماء والتصافع بالجلود وغيرها (١١٧) . ويبدوا أن ذلك اليوم اعتبر بمثابة راحة أو عطلة يتحرر الناس فيها من قيود حياتهم اليومية وتقاليدهم بما في ذلك سطوة القانون ، فلم يكن الوالي يحكم لأحد مما ينالهم الضرر من جراء الجرائم والحوادث التي كانت تحدث في يوم النيروز (١١٨) .

وهكذا اقترن هذا العيد بمجاوزة الحدود في الفجور ، فالخمر يشرب جهاراً ، والنساء

---

(١١٤) المقريزي : الخطط ، جـ١ ، ص٦٩ .

(١١٥) المقريزي : نفس المصدر والجزء والصفحة .

(١١٦) النيروز : كلمة فارسية معناها اليوم الجديد ، وكان القبس يعتبرونه من أهم أعيادهم ، وقد ألغي هذا العيد على يد الأمير برقوق قبل أن يلي السلطنة في سنة٧٨٢هـ / ١٣٨٠م ، ثم أعاده السلطان الناصر فرج بن برقوق أثناء سلطنته . المقريزي : الخطط ، جـ١ ، ص٢٦٧ – ٢٦٩ ، السلوك ، جـ٣ ، ق٢، ص٣٩٤ ، ابن إياس : بدائع الزهور ، جـ١ ، ق١ ، ص٥٦٥ – ٥٦٧ .

(١١٧) ابن الحاج : المدخل إلى الشرع الشريف ، القاهرة ١٩٢٩م ، جـ٢ ، ص٤٩ ، المقريزي: السلوك، جـ١ ، ق١ ، ص١٣٦ ، ١٣٧ .

(١١٨) ابن الحاج : مصدر سابق ، جـ٢ ، ص٥٢ ، ٥٣ ، قاسم عبده قاسم : دراسات في تاريخ مصر الاجتماعي ، ص١٢٩ .

يلعبن في بيوتهن مختلطين مع الرجال والشبان ، حيث يصل بهم الأمر إلى نزع ثيابهم فيصبح أكثرهم عرايا في حين يقنع المحتشم أو المحتشمة منهم بقميص رقيق ! (١١٩) .

وقد ارتبط ببعض الأعياد المهمة خروج الناس للمتنزهات في حين ارتبطت هذه المتنزهات بانتشار الجرائم فيها ، مثل الزنا والبغاء الذي كان معترفاً به من قبل الدولة ، وكانت تنتشر بالمدينة وحول البرك والخلجان وعلى شاطئ النيل بشكل خاص بيوت ومواخير بكل منها ضامنة تشرف على محترفات البغاء الذي كان منتشراً آنذاك ، كما ابتلى المجتمع أيضاً في عصر المماليك بتفشي الشذوذ الجنسي واللواط (١٢٠) .

وعبر " المقريزي " كثيراً عن سخطه عن مجتمع المتنزهات وما كان يسودها من مظاهر تنافي الخلق والدين بقوله (١٢١) " ... ويجتمع العامة تحت مناظر الجسر وتمر بحافة الخليج للنزهة فكثر اغتباط غوغاء الناس وفسّاقهم بهذا الجسر إلى اليوم وهو من أنزه فرج القاهرة لو لا ما عرف به من القاذورات الفاحشة "

٢ – سفور النساء:

إن المرأة في ذلك العصر تفننت في مختلف الوسائل التي تظهر جمالها وفتنتها ، فحرصت على العناية بنفسها وجسمها ، ودأبت على أن تأخذ شعر وجهها وجسدها بالتخفيف وشعر حواجبها بالمساواة والزينة ، الأمر الذي جعل " ابن الحاج " ينكر على معاصريه من الرجال " أن الواحد منهم يترك امرأته للمزين يخففها ويباشر بيديه خديها وشفتيها ! (١٢٢) .

وقد لجأت بعض النساء في عصر سلاطين المماليك إلى استغلال جمالهن وحسنهن للإيقاع بالرجال ، فتخرج الواحدة إلى الشارع وقد ارتدت أفخر ثيابها وتزينت وتعطرت ولبست من الحلي

(١١٩) ابن الحاج : نفس المصدر والجزء ، ص٥١ ، المقريزي : الخطط ، جـ١ ، ص١٦٩ .

(١٢٠) المقريزي : السلوك ، جـ٣ ، ق١ ص٢٦٩ ، ٢٧٠ ، محمد محمد الشتاوي : متنزهات القاهرة في العصرين المملوكي والعثماني ، الطبعة الأولى ، دار الآفاق العربية ، القاهرة ١٩٩٩ م ، ص٣٢١ .

(١٢١) الخطط ، جـ٢ ، ص١٦٦ .

(١٢٢) المدخل ، جـ٢ ، ص١٦٧ ، جـ٤ ص١٠٧ ، أحمد عبد الرازق : المرأة في عصر المملوكية ، ص١٤٣ .

كل ما تقدر عليه ، وتسير أمام الناس في صورة ملفتة للنظر ، فإذا طمع فيها أحد الرجال واستهوته وطلبها ، أجابته بأنه لا يمكنها أن تذهب إلى أحد ، ولكنه يستطيع أن يتبعها إلى منزلها ! وهنـــاك في منزلها يدفع الرجل ثمن شهوته غالياً ، إذ يصل هذا الثمن أحياناً إلى حد قتله وسلب ما معه من أموال ، فاتخذت المرأة من جمالها صنعة لارتكاب جريمة السلب والقتل[١٢٣] .

هذا بالإضافة إلى انتشار جرائم قتل الجواري لسيداتهن ، بسبب الغيرة ، فكثيراً ما نقرأ في مصادر هذا العصر أن شخصاً اشترى جارية لخدمته ، فتحقد الجارية على سيدتها وتتملكها الغـــيرة وتعمد إلى قتلها حتى يخلو لها وجه سيدها [١٢٤] .

٣ – انتشار التصوف [١٢٥] والمعتقدات الباطلة :

إن انتشار التصوف والمتصوفة في مصر في عصر سلاطين المماليك كان له أثـــر خطـــير في الحياة الاجتماعية ، خاصة في نهاية دولة المماليك الجراكسة ، ذلك أنهم صبغوا القيم والمثل العليـــا بصبغة الزهد والرغبة عن الدنيا ومتاعها ، والاتجاه نحو الآخرة والعمل لها . وترتـــب علـــى هـــذه الاتجاهات نشر روح الاستكانة والتذلل بين عامة الناس [١٢٦] ، وفي نهاية هذا العصر تغير وضـــع الصوفية من الصلاح إلى الفساد، وتخلوا عن النظم والآداب التي عرفوا بها بين الناس ، فكان مشايخ الخانقاوات [١٢٧] يمدون الأسمطة الفاخرة ويجمعون في مجالسهم الأراذل وأصحاب المغاني الملاهـــي،

(١٢٣) ابن الحاج :المدخل ، جـــ١ ، ص٢٤٥ ، المقريزي : السلوك ، جـــ٤ ، ق١ ، ص٤٢٦ ، ق٢ ، ص٨٢٣

(١٢٤) المقريزي : نفس المصدر ، جـــ٢ ، ق٢ ، ص٨٧٢ ، ابن إياس : بدائع الزهور ، جـــ٢ ، ص١٣٤ .

(١٢٥) التصوف : هو فلسفة حياة تهدف إلى الترقي بالنفس أخلاقياً ، وتحقق بواسطة رياضيات عملية تؤدي إلى الشعور في بعض الأحيان بالفناء في الحقيقة الأسمى ، والعرفان بها ذوقاً لا عقلاً ، وثمرتها السعادة الروحية .
أبو الوفا غنيمي التفتازاني : مدخل إلى التصوف ، دار الثقافة ، القاهرة ١٩٧٤ م ص١٠ .

(١٢٦) سعيد عبد الفتاح عاشور : المجتمع المصري ، ص١٦٨ .

(١٢٧) الخانقاة : كلمة فارسية معناها البيت أو الدار التي يختلي فيها الصوفي لعبادة الله ، وقد كان للخوانق دور ديني واجتماعي وثقافي مهم في حياة المجتمع الإسلامي منذ نشأتها في حدود الأربعمائة من سني الهجرة .

ومنهم من اعتاد أخذ أموال الوقف ليصرفها في اللهو والخمر مع التجاهر بذلك ، كذلك قيل إن تعاطي الحشيش ساد بين الصوفية حتى نسب إليهم فسمى " حشيشة " الفقراء " (١٢٨) .

وأما المعتقدات الباطلة ، فقد تمسك المصريون في عصر سلاطين المماليك بكثير من المعتقدات والأوهام الباطلة حتى غدت عندهم بمثابة السنن الثابتة ، فكثر السحر والتنجيم ، وآمن به بعض سلاطين المماليك ، وكثر تردد النساء على المنجمين (١٢٩) .كما اشتغل بعض الناس في ذلك العصر بالكيمياء ، وهي العلم الذي يشمل الأصول والقواعد التي يمكن بها تحويل مختلف المواد إلى ذهب وفضة ، فكثرة جرائم الاحتيال على أخذ أموال الناس بالباطل (١٣٠) .

٤ – حياة البذخ والترف :

عاش المماليك حياة ترف وبذخ وساعدهم على ذلك كثرة إيرادات الدولة ، وقد ظهر البذخ والإسراف واضحاً في المباني وحفلات الزواج والختان والأسمطة (الولائم) فكان يظهر الإسراف فيها بصورة شنيعة ، فمثلاً السلطان الغوري على الرغم من سوء الاقتصاد المصري في عصره ، وتعسفه في جمع الأموال من الشعب ، قد استعمل الذهب الدقيق الصنع في كل أرجاء قصره (١٣١) ، ولا شك أن هذا الإسراف كان يقع على كاهل الشعب بما يفرض عليهم من ضرائب ، الأمر الذي جعل الشعب يئن تحت وطأة الفقر ، فظهر الشحاذون في الشوارع ، وانتشرت جرائم تسول ، حتى أن كثيراً من الحرافيش قد جعلوا من الشحاذة صناعة لهم ، ويقسمون بالأيمان التي تقشعر لها الأبدان كحيلة لتلقي الصدقات (١٣٢) .

المقريزي : الخطط ، جـ٢ ،ص٤١٤ ، السيوطي : حسن المحاضرة ، جـ٢ ، ص٢٥٦ ، علي باشا مبارك : الخطط التوفيقية ، جـ٦ ، ص٤٨ .

(١٢٨) المقريزي : الخطط ، جـ٢ ، ص١٢٦ ، السلوك ، جـ٤ ، ق١ ، ص٣٣٩ .

(١٢٩) السخاوي:تحفة الأحباب وبغية الطلاب في الخطط والمزارات والبقاع المباركات ، القاهرة ١٩٣٨م ، ص٥٠

(١٣٠) ابن خلدون : المقدمة ، ص٣٧٣ ، ٣٧٤ ، السخاوي : التبر المسبوك ، ص٢١١ ، ٢١٢ .

(١٣١) أنور زقلمة : المماليك في مصر ، الطبعة الأولى ، مكتبة مدبولي ، القاهرة ١٩٩٥م ، ١٧٧ .

(١٣٢) السبكي : معيد النعيم ومبيد النقم ، ص١٤٧ ، آدم صبره : الفقر والإحسان في مصر في عصر سلاطين المماليك ، ترجمة قاسم عبده قاسم ، الطبعة الأولى ، المجلس الأعلى للثقافة ، القاهرة ٢٠٠٣م ، ص٨١ .

المبحث الثاني

تصنيف الجرائم وآثارها

تصنيف الجرائم :

إن المجتمع المصري في عصر دولة المماليك الجراكسة قد امتلأ بكثير من الجرائم ، التي انتشرت بين جميع الفئات حكاماً ومحكومين ، على أنه من الظلم القول بأن مصر انفردت دون غيرها من البلاد الإسلامية بالجرائم في تلك الفترة [١٣٣]. كذلك من الظلم أن ننسب مولد الجرائم إلى أيام السلاطين الجراكسة وحدهم، فيذكر أحد المؤرخين أن الفترة السابقة لدولة المماليك الجراكسة كثر فيها جرائم الزنا واللواط وشهادة الزور ، ومظالم استحدثها الأمراء والفقهاء ، وشرب الخمر في ليل رمضان، واستحلال الفطر في نهاره ، وغير ذلك " ما لم يسمع ولم يعهد مثله " [١٣٤] .

على أن هذا كله لا يخفف المسئولية عن كاهل سلاطين وأمراء دولة المماليك الجراكسة ، الذين فشلوا في قمع الممارسات غير المشروعة للجنود وجرائمهم التي تستحق أشد أنواع العقاب ، واكتفوا بإصدار المراسيم ، التي تحظر عليهم النزول من الطباق ، وربما استدعوا الولاة للتنبيه عليهم وتحذيرهم من الإهمال في التعامل بحزم مع هؤلاء المماليك الذين يخالفون القوانين والأوامر ويتفننون في العبث والفساد [١٣٥] ، هذه فضلاً عن العربان الذين أصبحوا شركاء لعصابات المماليك في ارتكاب أنماط الجرائم التي تمس حياة الناس في أرواحهم وأموالهم وأعراضهم [١٣٦] .

ومع هذا التدهور تحول كثير من الناس إلى قاع المجتمع في شكل جمهور من العاطلين

---

(١٣٣) يذكر أن بلاذ ابن عثمان في أوائل القرن التاسع الهجري انتشر فيها الزنا واللواط وشرب الخمر والحشيش والعديد من الجرائم ، انظر : ابن حجر : إنباء الغمر ، جـ١ ، ص٦٠٢ .

(١٣٤) المقريزي : الخطط ، جـ٢ ، ص٢٤ .

(١٣٥) المقريزي : السلوك : جـ٤ ، ق٢ ص١٠٢٧.

(١٣٦) علاء طه رزق : السجون والعقوبات في مصر عصر سلاطين المماليك ، الطبعة الأولى ، عين للدراسات والبحوث الإنسانية والاجتماعية ، القاهرة ٢٠٠٢م ، ص٢٤.

والمتسولين والزعر [١٣٧] والشطار [١٣٨]، الذين تحولوا إلى عناصر إجرامية تقاوم أشباح الفقر والمرض والموت جوعاً عن طريق السرقة ، والسلب والنهب ، والغش وغيرها من الجرائم التي انتشرت في دولة المماليك الجراكسة [١٣٩] .

وهذه الجرائم نستطيع أن نصنفها إلى جرائم ضد أمن الدولة ، وجرائم ضد الأشخاص ، وجرائم ضد الأموال والممتلكات ، وجرائم ضد الأخلاق والآداب العامة ، ومن الملاحظ في عصر دولة المماليك الجراكسة أن هذه الجرائم وقعت في إطار ثورات المماليك ، وفساد العربان ، وتدهور الأمن الداخلي ، مما جعل عامة الناس يستخفون بالنظم والقوانين ، فشرعوا في إثارة الفتن والشرور ، وترويع الأهالي .

أولاً : جرائم ضد أمن الدولة :

وهي مجموعة الجرائم التي تلحق الضرر المادي أو المعنوي بكيان الدولة ومؤسساتها ، مثل جرائم الخيانة والتجسس وغير ذلك ، وهذه الجرائم هي ما نعبر عنها في عصرنا الحاضر " بجرائم أمن الدولة " والدولة في عصر دولة المماليك الجراكسة متمثلة في شخص السلطان ، فكل جرائم الخروج على السلطان هي جرائم ضد أمن الدولة .

(أ)جرائم الخروج على السلطان :

فعلى الرغم من تنظيم سلاطين المماليك الجراكسة المحكم لإدارة البلاد ، ووضع نظم ورسوم لمملكتهم لا تقل عن نظم أي دولة قوية في ذلك العصر ، إلا أنهم لم يضعوا قواعد ثابتة لتولي الحكم فالأمراء جميعاً متساوون والملك للأقوى ، والأكثر حنكة وأتباعاً ، وقد أدى ذلك إلى كثير من جرائم الخروج على السلطان أو الخيانة العظمى .

وهذه الجريمة كان يرتكبها كبار المماليك الطامعين في الملك كما حدث في سنة ٧٩١ هـ / ١٣٨٨ م عندما خرج أربعة من الأمراء على السلطان الظاهر برقوق ، وكشف

---

(١٣٧) الزعر : جمع أزعر ، وهو السيئ الخلق ويقال لهم الشطار والعيارون . مجمع اللغة العربية، : المعجم الوسيط ، الطبعة الثانية ، القاهرة ١٩٧٢م ، جـ١ ص٣٩٣ .

(١٣٨) الشطار : جمع شاطر وهو الماهر أو المجتهد ، وفي العهد العباسي وما بعده يطلق على اللص ، فيقال اللص الشاطر من فعل شطر أي قسم ، والشاطر من يجرح الثياب ويشطرها ليأخذ المال منها ، فهو اللص أو قاطع الطريق . محمد أحمد دهمان : معجم الألفاظ التاريخية ، ص٩٦ .

(١٣٩) علاء طه رزق : السجون والعقوبات ، ص٢٧ .

أمرهم،ونودي عليهم في شوارع القاهرة"هذا جزاء من يخرج عن طاعة الله ورسوله والسلطان"(١٤٠) وكان معظم الخارجين على السلطان من نواب الشام من أجل انتزاع السلطنة منه ، ففي سنة ٨٠٢ هـ / ١٣٩٩ م ، خرج الأمير تنم الحسني نائب الشام على السلطان الناصر فرج ، مرتكباً جريمة الخيانة ، مستولياً عليه حزب الشيطان على حد تعبير " الصيرفي " (١٤١) .

وشهدت سنة ٨٢٧ هـ / ١٤٢٣ م خروج الأمير تنبك البجاسي نائب الشام على السلطان الأشرف برسباي (١٤٢) .

ب- المساعدة على إخفاء الهاربين من السلطان :

ومن الجرائم التي تهدد أمن الدولة إخفاء الهاربين الخارجين على السلطان وكانت الدولة تعاقبهم بشدة ، كما حدث في سنة ٨١٤ هـ / ١٤١١ م ، حيث عاقب السلطان ثلاثة من النسوة ومعهن شخص من الفقراء ، لأنهن آوين عندهن آوين المماليك الهاربين المختفين (١٤٣) .

جـ - التآمر على قتل السلطان أو أبنائه :

لقد ارتكب بعض الأمراء جريمة التآمر ضد أمن الدولة المتمثلة في أمن السلطان وحاولوا قتل السلطان وتولية أحد أبناء السلاطين السابقين ، ففي سنة ٨٠١ هـ / ١٣٩٨ م اتفق جماعة من أمراء المماليك على قتل السلطان الناصر فرج ، وأن يعقدوا بالسلطنة لابن السلطان الأشرف شعبان أحد سلاطين دولة المماليك البحرية ، وكان الاتفاق أن يقتلوا ابن الأشرف شعبان في زي النساء ويعقدوا له بالسلطنة ، ويحاربوا من يخالفهم ، وتم كشف هذه المؤامرة على يد شخص يدعى جقمق الخاصكي الظاهري وكان أحد المتآمرين (١٤٤) .

وفي سنة ٨١٢ هـ / ١٤٠٩ م حدثت جريمة تآمر وخيانة ضد السلطان الناصر فرج من قبل جماعة من المماليك ، غير أن الخيانة العظمى حدثت من قبل مستشار السلطان وموطن ثقته الأمير جمال الدين يوسف الأستادار ، فيذكر أن فتح الدين فتح الله بن معتصم بن نفيس كاتب السر

(١٤٠) الصيرفي :نزهة النفوس ، جـ١ ، ص٢٥٤ .

(١٤١) نزهة النفوس ، جـ٢ ، ص٦٦ .

(١٤٢) العيني : عقد الجمان (تحقيق عبد الرازق القرموط) ص٢٢٠ - ٢٢٤ .

(١٤٣) الصيرفي :مصدر سابق، جـ٢ ، ص٢٨٨ .

(١٤٤) الصيرفي : نفس المصدر والجزء ، ص١١ ، ١٢ .

أخبر السلطان أن جماعة من المماليك يريدون الخروج عليه ، فاستدعى السلطان الأمير جمال الدين يوسف الأستادار ، وكان لا يثق بأحد كثقته بكاتب السر فتح الدين فتح الله بن معتصم ، وجمال الدين هذا ، فلما حضرا بين يديه استشارهما فيما يفعله ، فاتفقا مع السلطان على استدعاء زعماء المتآمرين ويقبض عليهم، ولكن جمال الدين غدر بالسلطان ، وأخبر المتآمرين بنية السلطان ، ففروا إلى جهة الشام ، وظل جمال الدين يضلل السلطان حتى تحقق من فرارهم (١٤٥) .

ومن الجرائم التي هددت أمن الدولة التآمر على أبناء السلاطين ، ومحاولة الإيقاع بين السلطان وأبنائه ، وبعضهم نجح في التخلص من ابن السلطان بيد السلطان نفسه،ولم يدرك أنها مؤامرة فيذكر أنه في سنة ٨٢٣ هـ/١٤٢٠ م اشتد العداء بين ناصر الدين البارزي كاتب السر وسيدي إبراهيم ابن السلطان المؤيد شيخ ، فتوعد إبراهيم هذا ابن البارزي بالقتل إذا ظفر به ، فلم يجد ابن البارزي سبيلاً أمامه إلا التخلص من ابن السلطان ، فأخذ يوغر قلب السلطان المؤيد شيخ على ابنه بطريقة ظاهرها النصح للسلطان ، وباطنها الغدر بابنه ، فذكر له عدة أمور حدثت من ابنه دلل بها على صدق حديثه ، ومن جملة ما قاله له " أنه يتمنى موتك ،ويعد الأمراء بمواعيد ، وأنه شغف ببعض اياك ، فلأجل ذلك يتمنى موتك " (١٤٦) . هذا بالإضافة إلى حب الأمراء لسيدي إبراهيم بعد ما حققه من انتصارات في بلاد الشام ، فأوحى ابن البارزي للسلطان أن الأمراء يريدون اختياره سلطاناً ، كل هذا جعل السلطان يصمم على الخلاص من ابنه ، فطلب من بعض خواصه أن يدس له السم في الماء ، ولما شربه أحس بالمغص ، وحاول الأطباء علاجه دون فائدة ، ويقال أن السلطان أدرك أنها مؤامرة من ابن البارزي وندم على فعلته وأصبح في هم وحزن (١٤٧).

د- التجسس وإفشاء أسرار الدولة:

ومن أخطر جرائم أمن الدولة " جريمة التجسس "ولم يعتبر التجسس جريمة إلا إذا كان لصالح أعداء الدولة،أما إذا كان لخدمة الدولة فهو وظيفة اهتمت بها دولة سلاطين المماليك الجراكسة حيث فطن

(١٤٥) المقريزي : السلوك ، جـ٤ ،ق١ ، ص٩٥ ، ٩٦ .

(١٤٦) الصيرفي : نزهة النفوس والأبدان ، جـ٢ ، ص٤٧٤ ، ابن إياس : بدائع الزهور ، جـ٢ ، ص٥١ ، ٥٢.

(١٤٧) ابن حجر : إنباء الغمر ، جـ٧ ، ص٣٨٠ ، ٣٨١ .

سلاطين هذه الدولة إلى أن رأس الحرب الجواسيس والعيون ، فكان ناظر ديوان الجيش [١٤٨] لا يعرف أحداً من الجواسيس بالآخر ، إذ لم يؤمن ممالاقم للعدو وتواطؤهم معه ، وكان هؤلاء الجواسيس تحت إشراف رئيس ديوان الإنشاء [١٤٩] . وكان يتم اختيارهم من ذوي الصدق والأمانة والفراسة ومعرفة لغة العدو ، وأحياناً يكون الجاسوس من جنس العدو فيؤدي المهمة خير قيام، وكانت مهمة الجواسيس رصد حركات العدو ، ومعرفة أسراره الحربية ، الأمر الذي يتطلب منهم إخفاء أنفسهم حتى يتمكنوا من إرسال الأخبار [١٥٠] .

وقد نشط جهاز التجسس في عصر دولة المماليك الجراكسة خاصة في عهد السلطان الأشرف برسباي ، حيث أرسل مجموعة من الجواسيس عبر البحر في سنة ٨٢٧ هـ / ١٤٢٤ م ليكشفوا له حقيقة ما وصله من أخبار عن ملك قبرص وطريقة معاملته للمسلمين هناك [١٥١] .

وكما كان لدولة المماليك الجراكسة جواسيس داخل معسكرات الأعداء ، كان يوجد أيضاً جواسيس داخل دولة المماليك وهذا يعتبر جريمة ضد أمن الدولة ، كما حدث في سنة ٨٣٢ هـ / ١٤٢٨م ، عندما تم القبض على نور الدين علي بن الخواجا التاجر التبريزي ، وكان متوجهاً برسالة ملك الحبشة إلى الفرنج ، واتضح أن هذا التاجر يجلب السلاح إلى بلاد العدو ويتجسس على الدولة ، فكان جزاؤه القتل بعد أن نودي عليه في شوارع مصر والقاهرة " هذا جزاء من يجلب

(١٤٨) ناظر ديوان الجيش : هو من ينظر في الأموال وينفذ تصرفاتها ، ويرفع إليه حسابها لينظر فيه ويتأمله فيمضي ما يمضي ويرد ما يرد ، وهو مختلف باختلاف ما يضاف إليه كناظر الجيش وناظر الخاص ، وناظر الدواوين ، وناظر الأوقاف .. الخ ، ويختص ناظر الجيش في العصر المملوكي بالتحدث في أمر الإقطاعات في مصر والشام . القلقشندي : صبح الأعشى ، جـ٤ ، ص٣١ ، جـ٥ ، ص٤٣٧ .

(١٤٩) ديوان الإنشاء : سمي بذلك لأن الأمور السلطانية من المكاتبات والولايات تنشأ عنه وتبدأ منه ، إضافة إلى التعيينات والوصايا والأمور الإدارية وتحرير المكاتبات الرسمية للدول الأجنبية ، وأطلق على رئيس هذا الديوان اسم " كاتب السر " لقربه من السلطان والوقوف على كل خباياه .
القلقشندي :نفس المصدر ، جـ١ ، ص١٢٤ ، ١٣٥، حسن الباشا : دراسات في الحضارة الإسلامية ، دار النهضة العربية ، القاهرة ١٩٧٥ ، ص٦١ .

(١٥٠) الهرثمي : مختصر سياسة الحروب ، تحقيق عبد الرؤوف عون ، القاهرة ١٩٩٤ م ، ص٢٣ ، ٢٥ ، ٤٨ ، ٥٠ ، الأوس الأنصاري : تفريج الكروب في تدبير الحروب ، تحقيق جورج سكانلون ، منشورات الجامعة الأمريكية ، القاهرة ١٩٦٠ م ، ص١٢ ، ١٧ – ١٩ .

(١٥١) ابن شاهين : زبدة كشف الممالك ، ص١١٧.

السلاح إلى بلاد العدو ويلعب بالدينين" (١٥٢) .

وأيضاً كان للأمراء جواسيس على السلطان وعلى بعضهم البعض ، فيذكر أنه في سنة ٨٤٠ هـ / ١٤٣٦م قتل جاسوس معه كتاب من الأمير جانبك الصوفي به بعض الأخبار التي تمس أمن الدولة (١٥٣) .

وفي عهد السلطان الغوري سنة ٩١٧ هـ / ١٥١١ م قبض على تغري بردي الترجمان لأنه كان يراسل الفرنج وغيرهم بمعلومات عن أحوال المماليك وضعفهم ، ويغريهم بالبلاد (١٥٤) ، وفي سنتي ٩٢٠ هـ / ١٥١٤ م ، ٩٢٢ هـ / ١٥١٦ م قبض على جاسوس عثماني بمصر ، وعلى عائلتي إبراهيم السمرقندي ويونس العادلي بسبب تجسسهم لصالح العثمانيين (١٥٥) .

ثانياً : جرائم ضد الأشخاص:

وهي كل الجرائم التي تمس سلامة الأشخاص وتلحق بهم أضراراً جسدية أو معنوية ومن أمثلتها : القتل والضرب والجرح العمد وغير ذلك ، وقد حدثت هذه الجرائم بكثرة في عصر دولة المماليك الجراكسة ، وكان أغلب مرتكبي هذه الجرائم من العربان والمماليك ، وبعض العامة .

أ – القتل :

فمن جرائم القتل التي وقعت في هذا العصر ، ما حدث من العربان في سنة ٨٠٩ هـ / ١٤٠٦ م ، عندما قتلوا جماعة من مماليك السلطان الناصر فرج بأطفيح (١٥٦) .

كما احتال العربان على الأمير آقبغا الجمالي وقتلوه ، بمساعدة الأمير كريم الدين الاستادار طمعاً في منصب الوزارة ، فيذكر أنه في سنة ٨٣٧ هـ / ١٤٣٣ م سار الأمير آقبغا الجمالي في إقليم البحيرة ، فمهده أحسن تمهيد واستخرج منه أموالاً لها سنين لم يستطع أحد استخراجها ، حتى دخل قلوب العربان الطائعين والعاصين منه رعب كبير ، فاحتالوا عليه ، وأخبروه أن لدى بعض العربان نحو عشرة آلاف رأس من الأغنام ، وعدتهم نحو الخمسين رجلاً ، ونرى أن ترسل معنا عدداً

(١٥٢) المقريزي : السلوك ، جـ٤ ، ق٢ ، ص٧٩٧ ، الصيرفي : نزهة النفوس والأبدان ، جـ٣ ، ص١٥١.

(١٥٣) المقريزي :مصدر سابق ، جـ٤ ، ق٢ ، ص٩٩٨ .

(١٥٤) ابن إياس : بدائع الزهور ، جـ٤ ، ص٢١٠ .

(١٥٥) ابن إياس : نفس المصدر ، جـ٤ ، ص٣٩٥ ، جـ٥ ، ص٨٤ .

(١٥٦) المقريزي : مصدر سابق، جـ٤ ، ق١ ، ص٤٤.

من المماليك لنظفر بهم ، فداخله الطمع ، وسار بنفسه في عدد يسير من المماليك ، وسار معه بعض العربان الطاعين ، حتى وصلوا إلى مكان مواعدتهم للعربان العاصين ، وخرج إليه ما يزيد على الألفين ، فأحاطوا به وقتلوه وقطعوا مذاكيره ، وعلقوه في بئر ، وصار النساء والرجال من العربان يحضرون إليه ويلطمون وجهه مدة ، حتى واراه من واراه في قبره[١٥٧] .

ولم تكن جرائم القتل مرتكبة من العربان ضد أهل الدولة فحسب ، بل إن الدولة كانت تقوم بجريمة القتل والإبادة الجماعية للعربان ، مثلما حدث في سنة ٨٢١ هـ / ١٤١٨ م ، عندما توجه الأمير فخر الدين بن أبي الفرج إلى الوجه القبلي ، وطارد عرب هوارة [١٥٨] ، وتتبعهم مدة خمسة أيام ، فقتل منهم أكثر من مائتي رجل [١٥٩] ،كما عجز بعض المؤرخين عن تحديد عدد من قتل على يد الأمير فخر الدين بن أبي الفرج من عرب البحيرة ، فيذكر أنه في سنة ٨١٩ هـ / ١٤١٦ م ، قدم القاهرة ومعه " عدة رؤوس ممن قتله من الناس " هذا بالإضافة إلى ما تركه من القتلى ولم يستطع حمله إلى القاهرة ، فهذه جريمة قتل جماعية للعربان ، بدليل أن الأمير فخر الدين " رجع بغير طائل ، سوى تخريب البلاد ونهبها " [١٦٠] .

ويلاحظ أن المؤرخين يحاولون دائماً تعليل قتل العربان ، بسبب فسادهم ، وهي عادة جرى عليها المؤرخون ، فعند التعرض لذكر أخبار الاضطرابات أو الثورات التي كان يقوم بها العرب في مصر يصفونها بفساد العربان . والواقع أن ما كان يقع لم يكن بسبب فساد العربان بأي حال ، وإنما

---

(١٥٧) الصيرفي : نزهة النفوس والأبدان ، جـ٣ ، ص٢٨١ ، ٢٨٢ .

(١٥٨) هوارة : أصل ديارهم من آخر عمل سرت إلى طرابلس ، ثم قدم منهم طوائف إلى أرض مصر ، ونزلوا بلاد البحيرة وملكوها ، وهوارة التي بالصعيد أنزلهم السلطان الظاهر برقوق سنة ٧٨٢ هـ / ١٣٨٠ م تقريباً ، وانتشرت في معظم الوجه القبلي فيما بين أعمال قوص إلى غرب الأعمال البهنساوية (قرية بالمنيا الآن) وأقطعهم فيها الإقطاعات ، ويذكر أن هوارة زحفت على أسوان سنة ٨١٥ هـ / ١٤١٢ م ، كما كانت هوارة السبب في شهرة " جرجا " عندما نزلتها في القرن الثامن الهجري حيث لم يكن مشهوراً في بلاد الصعيد غير قوص وأخميم . القلقشندي : نهاية الأرب في معرفة أنساب العرب ، تحقيق إبراهيم الإبياري ، القاهرة ١٩٥٩ م ، ص٤٤١ ، المقريزي : البيان والإعراب عما بأرض مصر من الأعراب ، تحقيق عبد المجيد عابدين ، دار المعرفة الجامعية ، الإسكندرية ١٩٨٩ م ص٥٨ ، عمر رضا كحالة : معجم قبائل العرب القديمة والحديثة ، الطبعة الخامسة ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ١٩٨٥ م ، جـ٣ ، ص١٢٣٠ .

(١٥٩) المقريزي : السلوك ، جـ٤ ، ق١ ، ص٤٤٥ ، ابن حجر : إنباء الغمر ، جـ٧ ، ص٣٠٥ .

(١٦٠) المقريزي : مصدر سابق ، جـ٤ ، ق١ ، ص٣٧٢ .

كان لأسباب أخرى اجتماعية أو اقتصادية على النحو الذي أشرنا إليه من قبل . ولتوضيح ذلك نأخذ ما حدث في عهد السلطان الأشرف قايتباي مثالاً ، ففي سنة ٨٩١ هـ / ١٤٨٦ م خرجت حملة يقودها أربعة قواد وقوامها مائتا مملوك ، من مماليك السلطان للقضاء على ثورة تزعمها محمد الجويلي شيخ عرب البحيرة ، والتي وصفها المؤرخون بالفساد ، دون محاولة معرفة الظروف التي وقعت فيها هذه الثورة (١٦١) ، فقد سبق ثورة الجويلي ، اضطراب الأحوال في العاصمة سنة ٨٩٠ هـ / ١٤٨٥م بسبب اعتداءات جماعة من المماليك وغيرهم من الأشرار على الأهالي في الطريق العام " حتى أعيا أمرهم الوالي وحاجب الحجاب وصارت الأحوال في اضطراب" (١٦٢) . كما كثرة المصادرات بحجة السفر لقتال العثمانيين ، فكان المماليك ينهبون البغال والخيول وغير ذلك مما يحصل له الضرر الشامل ، فضلاً عن ظلم أرباب الدولة (١٦٣) .

هذا بالإضافة إلى انخفاض النيل في سنة ٨٩١ هـ / ١٤٨٦ م ، وما سببه من ارتفاع في الأسعار حتى ارتفع سعر الماء وذلك بسبب عدم العلف لجمال السقائين (١٦٤) ، ولم يقدر المماليك ذلك بل قاموا بالاعتداء على مخازن السلطان والمحتسب ، وفتحوا أبوابها عنوة واستولوا على ما فيها من اللحوم والغلال (١٦٥) . ومن ذلك يتبين أن ثورة الجويلي وقعت في خلال ظروف غير عادية ، وأن رد فعل الدولة ضد العربان يعتبر جريمة ، خاصة أن سلاطين المماليك الجراكسة لم يحاولوا وضع الحلول الإيجابية للخروج من هذه الأزمات ، كما فعل أسلافهم في عصر دولة المماليك البحرية .

وقد ارتكب جريمة القتل بعض أرباب الدولة ، ففي سنة ٨٠٩ هـ / ١٤٠٦ م قتل الأمير سودون الحمزاوي إنساناً ظلماً ، وقد ثبت عليه هذا الجرم (١٦٦) ، كما ارتكب الأمير

(١٦١) ابن إياس : بدائع الزهور ، جـ٥ ، ص٥٣٦ .

(١٦٢) ابن إياس : نفس المصدر والجزء، ص٥٢٧ ، الإسحاقي : لطائف أخبار الأول فيمن تصرف في مصر من أرباب الدول ، القاهرة ١٣٠٠ هـ - ١٨٨٢ م ، ص١٩٢.

(١٦٣) ابن إياس : مصدر سابق ، جـ٥ ، ص٥٢٩.

(١٦٤) ابن إياس : نفس المصدر ، والجزء ، ص٥٣١ .

(١٦٥) ابن إياس : نفس المصدر ، والجزء ، ص٥٣٦ .

(١٦٦) المقريزي : السلوك ، جـ٤ ، ق١ ، ص٦٠ .

جمال الدين البيري الاستادار جريمة قتل كثير من المسلمين في سنة ٨١٢ هـ / ١٤٠٩ م (١٦٧).

وفي سنة ٨٤٢ هـ / ١٤٣٨ م اقام الوزير الشمس محمد أبي بكر بن محمد بن حسين الأهناسي ـ عندما كان مقدم (١٦٨) الوزير ابن كاتب المناخ ـ بضرب كاتب من كتاب الوزير بسبب مال في جهته ، فأصبح الرجل ميتاً فعوقب الأهناسي على ذلك (١٦٩) .

ومن جرائم القتل الشنيعة ما حدث من أحد العامة في حق تاجر استأمنه على نفسه وماله فداخله الطمع ، وأراد الاستيلاء على المال بقتل التاجر ، ففي سنة ٨٤٣ هـ / ١٤٣٩ م ، تردد إلى بعض التجار قباني لوزن بضائعه مراراً ، وسافر معه إلى الحجاز ، فعرف بكثرة ملازمته له كثيراً من ماله ، فداخله الطمع ، بحيث عزم على أن يقتله ويأخذ ماله ، وقد دبر هذا القباني حيله ، فادعى أنه وقع خلاف بينه وبين زوجته حتى يبيت عند التاجر ،وفي الليل دخل على التاجر وذبحه ، فانتبه من نومه ،.وقد مضت السكين على حلقه ، ولم تفرى وديجيه ، ودافعه عن نفسه ، فخرج القباني وذبح رجل مغربي من أصحاب التاجر وهو نائم عنده ، كما ذبح عبد صغير ، ثم خرج القاتل من بيت التاجر لينجو بنفسه ، فقبض عليه الجيران فأدعى أن العبد قتل أستاذه فقتله ، فارتاب الناس في أمره لكثرة ما رأوه عليه من الدماء ، ثم سلموه إلى والي القاهرة (١٧٠) .

وفي نفس العام قتل العامة في دمياط رجلاً نصرانياً اسمه جرجس بن ضو الطرابلسي ، بعد ما أظهر إسلامه (١٧١) .

ولم تكن جرائم القتل ترتكب في حق الرجال فقط ، بل حدثت عدة جرائم قتل في حق النساء ، ففي سنة ٨١٤ هـ / ١٤١١ م قتل السلطان الناصر فرج بن برقوق زوجته ابنة الأمير

---

(١٦٧) الصيرفي : نزهة النفوس والأبدان ، جـ٢ ، ص٢٥٤ .

(١٦٨) مقدم الوزير : المقصود به مقدم الدولة الذي يتحدث على الأعوان والمتصرفين لخدمة الوزير ، والمراد المقدم على الدولة ، والدولة لفظ خصه العرف بمتعلقات الوزارة كما يقال لناظر الدواوين ناظر الدولة .
القلقشندي : صبح الأعشى ، جـ٥ ، ص٤٦٨ ، محمد أحمد دهمان : معجم الألفاظ التاريخية ، ص١٤٢ .

(١٦٩) السخاوي : الضوء اللامع لأهل القرن التاسع ، منشورات دار مكتبة الحياة ، بيروت (د . ت) جـ٧ ص٤٥٥.

(١٧٠) المقريزي : مصدر سابق، جـ٤ ، ق٣ ، ص١١٧٤ ، ١١٧٥ .

(١٧١) المقريزي : نفس المصدر والجزء ، ص١١٦٩ .

صروق بسبب وشاية أنها تأتي الأمير شهاب الدين أحمد بن ناصر الدين محمد بن الطبلاوي هذا في منزله ، وقتله معها وأمر بهما فلفا في لحاف ، ودفنا معاً في قبر واحد (١٧٢) .

كما قتلت خوند (١٧٣) جلبان الجركسية زوجة السلطان الأشرف برسباي وأم ولده الجمالي يوسف في سنة ٨٣٩ هـ / ١٤٣٥ م ، بسبب مكانتها عند السلطان حتى صارت صاحبة الحل والعقد ، وتصدت لقضاء حوائج الناس فقصدت من أقصى البلاد ، وخدمها أرباب الدولة فأثرى مالها، وكان السلطان منقاداً إليها ، حتى بالغ بعض من قال " صار أمر مصر وحكمها معذوقين بخصي ومرة ، يعني جوهر الخازندار (١٧٤) ، وخوند جلبان " كل هذا جعلها موضع كره وحسد من باقي نساء السلطان ، فوضعوا لها السم وماتت (١٧٥) .

ب ــ الضرب والجرح والإهانة :

ومن الجرائم التي تلحق الأذى بالأشخاص الضرب والجرح والإهانة ، وهذه الجرائم كان معظم مرتكبيها من المماليك الأجلاب أو الجلبان الذين أصبحوا مصدر قلق وموطن شغب وفوضى ، ففي سنة ٨١٩ هـ / ١٤١٦ م ركب الأمير إينال الأزعري في أجناده وأخذ في ضرب الناس المجتمعين في ساحل بولاق لشراء القمح ، ونتج عن ذلك غرق امرأة ، وصلب أربعة رجال طول نهارهم ، وضرب رجلين على ظهورهما ضرباً مبرحاً ،وجال في الناس جولة هو ومماليكه ذهب فيها كثير من العمائم وسالت دماء جماعة من الناس ، وضرب بدبوسه رجلاً كسر لوح كتفه (١٧٦) .

وكثرت جرائم الضرب والجرم والإهانة من المماليك السلطانية ليلة دوران المحمل ، فيذكر

(١٧٢) المقريزي :السلوك،جـ٤ ، ق١ ، ص١٩٥ ، ١٩٦ .

(١٧٣) خوند :لقب فارسي يعني الأمير أو السيد العظيم ، وهو لقب تعظيم للملك أو السلطان ، وقد استعمل بالعربية بمعنى السيد أو السيدة . قتيبة الشهابي : معجم ألقاب أرباب السلطان في الدول الإسلامية من العصر الراشدي حتى بدايات القرن العشرين ، منشورات وزارة الثقافة في الجمهورية العربية السورية ، دمشق ١٩٩٥ م ص٣٩ ، محمد أحمد دهمان : معجم الألفاظ التاريخية ، ص٧٠ .

(١٧٤) الخازندار أو الخزندار بالكسر : لقب للذي يتحدث على خزانة السلطان أو الأمير أو غيرهما ، وهو مركب من خزانة ، وهي ما يتخزن فيه المال ، وكلمة دار معناها ممسك ، والمقصود ممسك الخزانة. محمد أحمد دهمان :مرجع سابق ، ص٦٨ .

(١٧٥) الصيرفي : نزهة النفوس والأبدان ، جـ٣ ، ص٣٦١ ، ٣٦٢ .

(١٧٦) المقريزي : السلوك ، جـ٤ ، ق١ ، ص٣٤٣ ، ٣٤٤ .

أنه في سنة ٨٤٠ هـ / ١٤٣٦ م تعرض الناس في ليلة إدارة المحمل من المماليك السلطانية للأذى والإهانة من صفح أقفية المارة في الشارع ، ومن حرق لحاهم بالنار ،وخطف عمائمهم [١٧٧] ، وتكررت هذه الأفعال والجرائم من المماليك في كل احتفال بدوران المحمل ، وتزداد هذه الجرائم شناعة عندما يحاول العبيد السود منع هؤلاء المماليك من ضرب الناس وإهانتهم ، حيث تتطور الأمور فيصبح هناك قتلى وجرحى من الجانبين [١٧٨] .

ولم يكتف المماليك السلطانية والجلبان بارتكابهم هذه الجرائم ضد العامة ، بل نجد كبار رجال الدولة أكثر من تعرضوا للضرب والجرح والإهانة ، ففي سنة ٨٣٧ هـ / ١٤٣٣ م هجم مماليك الطباق على المباشرين ورجموهم ، كما هي عادتهم بسبب تأخير الجامكية عنهم ، كما رجم الوزير أكثر من مرة بسبب تأخر اللحم والخبز [١٧٩] ، وتعرض القاضي كمال الدين بن البارزي كاتب السر للضرب بالدبابيس من المماليك الجلبان ، حتى سقط عن فرسه وأشاعوا موته [١٨٠] .

كل هذا يوضح لنا ما وصل إليه المماليك من استهتار بحياة وأمن الناس،وعجز السلاطين وفشلهم في قمع جرائمهم،ليس هذا فحسب بل إن المماليك كانوا ـأحياناًـ يتدخلون بشكل مباشر لوقف أي عقوبة من الوالي ضد أحد زملائهم نظير ارتكابه جريمة معينة وربما وصل الأمر إلى الاعتداء على الوالي نفسه دون أن يحاسبهم السلطان أو أحد من لأمراء.

ففي سنة ٩٢٢ هـ / ١٥١٦ م امتنع أحد الفلاحين عن إعطاء أحد المماليك السلطانية حماره فضربه المملوك ضرباً مبرحاً على رأسه حتى سال دمه ، فألقي الفلاح نفسه في البحر فأغمى عليه ومات ، فعند ذلك تكاثر الناس على ذلك المملوك ومسكوه ، وأتوا به إلى بيت الأمير الدوادار ـ نائب الغيبة [١٨١]ـ فوضعه في الحديد وأرسله إلى الوالي ليسجنه إلى أن يحضر السلطان ، فعندئذ

(١٧٧) المقريزي : نفس المصدر والجزء ، ق٢ ، ص١٠٠٦ ، الصيرفي : نزهة النفوس ، جـ٣ ، ص٣٨٠ ، ٣٨١.

(١٧٨) المقريزي:مصدر سابق،جـ٤،ق٢، ص٨٠٠ ، ١٠٢٦،الصيرفي : مصدر سابق ، جـ٣ ، ص٣٩٩ ، ٤٠٠ .

(١٧٩) الصيرفي : نفس المصدروالجزء، ص٢٧٩ ، ٣٤٠ .

(١٨٠) الصيرفي : نفس المصدر ، جـ٤ ، ص٢٤٩ .

(١٨١) نائب الغيبة : وظيفة اختص صاحبها ـ إذا غاب السلطان أو نائب الحضرة ـ بإتحاد الشوار وخلاص الحقوق فإذا أناب في الغيبة فلا يعبر عنه بالكافل ، وحكمه في رسم الكتابة إليه رسم مثله من الأمراء ، أي

نزل من الطباق عدد كبير من المماليك وتوجهوا إلى بيت الوالي وخلصوا المملوك ، وحاولوا نهب الوالي وإحراقه (١٨٢) .

جـ - السب والشتم :

بالإضافة إلى الجرائم الجسدية هناك جرائم معنوية مثل السب والشتم ، مثال ذلك ما حدث في عهد السلطان الأشرف برسباي ، عندما كان الأمير بخشي بك في بلاد الصعيد قيل إنه سب السيد الشريف حسام الدين بن حريز الذي أصبح قاضي قضاة المالكية بعد زوال دولة الأشرف برسباي ، فلما توفى الأشرف وزالت دولته ادعى على بخشي بك عند قاضي القضاة المالكي أنه سب والد السيد الشريف ليريق دمه (١٨٣) .

وكانت جرائم السب والشتم هي الوسيلة والحيلة التي يلجأ إليها بعض كبار رجال الدولة للإيقاع بخصومهم ، ففي سنة ٨٤٢ هـ / ١٤٣٨ م ، ادعى جماعة على الشيخ حسن العجمي التتري أنه شتم العرب وقال " لعن الله العرب غير محمد (ﷺ) " وسبب ذلك قربه من السلطان وتكلمه في أهل الدولة بالسوء عنده ، وكلما قابلوه بالإحسان قابلهم بضده ، فصار أهل الدولة يكرهونه ، فلقي " سوء عمله ، وجني ثمرات ما زرع مع المسلمين " (١٨٤) .

وقد يترتب على الجرائم المعنوية جرائم جسدية ، فإرهاب الناس وخاصة النساء ، ببعض المراسيم التي تمنع خروجهن من بيوتهن وتولية من يشتد في تنفيذ المراسيم ، يؤدي ذلك إلى ارتكاب الجرائم في حق الناس البسطاء،ففي سنة ٨٤١ هـ / ١٤٣٧ م تولى حسبة القاهرة الأمير دولات خجا رغبة من السلطان في جبروته،وقسوته،وشدة عقوبته، وقلة رحمته،ثم صدر مرسوم من السلطان بمنع النساء من الخروج،فخرجت امرأة من دارها لأمر مهم،فطلب دولات خجا من أعوانه أن يأتوه بها ليضربها ، فلما قبضوا عليها سقطت مغشياً عليها من شدة الخوف ، فشفع فيها بعض من حضر

حكمه في الكتابة كحكم نائب الحضرة في المكاتبة إليه . القلقشندي :صبح الأعشى ، جـ٤ ، ص١٨ ، محمد عبد الغني الأشقر : نائب السلطنة المملوكية في مصر ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة ١٩٩٩ م ، ص٨٥ .

(١٨٢) ابن إياس : بدائع الزهور ، جـ٤ ، ص١٨٧ ، ١٨٨ .

(١٨٣) المقريزي : السلوك ، جـ٤ ، ق٣ ، ص١١٣٩ ، الصيرفي :نزهة النفوس ، جـ٤ ، ص١٠٩ .

(١٨٤) العيني:عقد الجمان(تحقيق عبد الرازق القرموط)، ص٥٣٨،الصيرفي : مصدر سابق ، جـ٤ ، ص٤٦ ، ٤٧ .

حتى لا يعاقبها، فتركها وانصرف عنها ، فحملت إلى دارها وقد اختلت وفسد عقلها [١٨٥] .

وامرأة أخرى منعت من تشييع جنازة ولدها ، ولم يكن لها سواه ، فشق ذلك عليها وألقت بنفسها من أعلى الدار فمإتت[١٨٦]. فهذه جرائم معنوية تحولت إلى جرائم جسدية غير أن هذه الجرائم لا عقاب عليها ، لأن صاحبها، لم يرتكبها بطريقة مباشرة مثل غيرها من الجرائم.

ثالثاً : جرائم ضد الأموال والممتلكات .

وهي الجرائم التي تلحق الأذى والضرر بالأموال العامة والخاصة للأفراد أو المؤسسات، مثل جرائم السرقة والسلب والنهب والنصب وخيانة الأمانة والرشوة والغش وغير ذلك ، وهذه الجرائم هي الأكثر انتشاراً في عصر دولة المماليك الجراكسة لارتباطها بالأزمات الاقتصادية والاضطرابات السياسية التي مرت بها البلاد .

أ – السرقة والنهب وقطع الطريق :

فجرائم السلب والنهب،وقطع الطريق كان أكثر مرتكبيها هم المماليك الأجلاب الذين أصبحوا ملوك تخريب في الدولة ومعول هدم بسبب عدم تربيتهم التربية الإسلامية والعسكرية السليمة فكثر فسادهم في البلاد ، وكثر طلبهم للمال ، حتى أصبحوا مصدر قلق وموطن شغب وفوضى ، بل صاروا خطراً يهدد السلطان نفسه [١٨٧] ، ويتضح ذلك من خلال استعراض بعض جرائمهم ، والتي غالباً ما تكون بسبب تأخر جوامكهم فيثيرون الفتن والقلاقل حتى يأخذوها ، وينهبوا بيوت المباشرين .

ومثال ذلك ما حدث في عهد السلطان برسباي في سنة ٨٣٢ هـ / ١٤٢٨ م ، فقد تأخر صرف الجوامك للمماليك لمدة شهرين فخرجت طائفة منهم من الطباق بقلعة الجبل ، حيث كانوا يسكنون وذهبوا إلى بيوت المباشرين ، ومنهم بيت الأمير زين الدين عبد القادر بن أبي الفرج الأستادار ، وتسدورا الجدران حتى دخلوه ، ونهبوا ما فيه ، ونهبوا الناس في طريقهم إلى بيت ناظر

---

(١٨٥) المقريزي : السلوك ، جـ٤ ، ق٢ ، ص١٠٣٣ ، ١٠٣٨ .

(١٨٦) المقريزي : نفس المصدر والجزء والصفحة .

(١٨٧) إبراهيم علي طرخان : مصر في عهد دولة المماليك الجراكسة ، مكتبة النهضة المصرية ، القاهرة ١٩٥٩ م ص٣٢ ، أحمد عبد الرازق : البذل والبرطلة زمن المماليك ، ص١٣٢ .

الديوان المفرد ، الذي تعرض للنهب أيضاً [١٨٨] .وحدث مثل ذلك في سنة ٨٣٨ هـ / ١٤٣٤ م فعندما تأخرت جوامك المماليك هجموا على بيت الوزير ابن الهيصم ونهبوه ، وكذلك نهبوا بيت الأستادار كريم الدين ، وأخذوا ما فيه من الأشياء الكثيرة ، ونهبوا بيت القاضي زين الدين عبد الباسط،ناظر الجيش وأخذوا ما قدروا عليه "حتى أخذوا الفوط من الحمام الذي بحذاء البيت"[١٨٩] .

وفي سنة ٨٦٠ هـ / ١٤٥٥ م في عهد السلطان الأشرف إينال نزل المماليك السلطانية إلى بيت الإستادار زين الدين ، بسبب تأخر جوامكهم ،ولكن زين الدين استطاع الهرب،فنهبوا بيوت جيرانه،فأخذوا من الأقمشة والمتاع والأواني،وغير ذلك كميات كبيرة لا تدخل تحت حصر ، واستمروا في النهب من أول النهار حتى العصر [١٩٠] ، وحدث مثل ذلك في سنة ٩٠٦ هـ / ١٥٠٠م في عهد السلطان الغوري [١٩١] .

وكثيراً ما كان يهجم المماليك الأجلاب على الأسواق ، وينهبون أموال الناس ، ويخطفون الأقمشة والأطعمة والجبوب والسلاح من مخازن الأمراء لدرجة أن هجماتهم المتكررة على الأسواق صارت أمراً مألوفاً في الحياة اليومية [١٩٢] ، مثال ذلك ما حدث سنة ٨٤٦ هـ / ١٤٤٢ م عندما ثار المماليك ومنعوا المباشرين والأمراء من الطلوع إلى القلعة،ثم كسروا الزردخانة[١٩٣]الخاصة بالسلطان وأخذوا كل شيء منها،وكان قيمة ما أخذوه عشرين ألف دينار [١٩٤]، وفي سنة ٨٥٩ هـ / ١٤٥٤ من فتح المماليك الشون ومخازن الحطب ، وهجموا على بيوت الناس من غير رضى أصحابها ، حتى عزّ وجود الحطب ، وارتفع سعره [١٩٥] .

---

(١٨٨) المقريزي : السلوك ، جـ٤ ، ق٢ ، ص٧٩٣ ، ابن حجر : إنباء الغمر ، جـ٣ ، ص٤١٨ .

(١٨٩) العيني : عقد الجمان (تحقيق عبد الرازق القرموط) ، ص٤٥٥ ، مؤرخ شامي مجهول : حوليات دمشقية (٨٣٤ - ٨٣٩ هـ) ، تحقيق حسن حبشي ، مكتبة الانجلو المصرية ، القاهرة ١٩٦٨ م ، ص١٢٠ .

(١٩٠) أبو المحاسن : حوادث الدهور ، جـ١ ، ص٥٠٩ .

(١٩١) ابن إياس : بدائع الزهور ، جـ٤ ، ص٥ .

(١٩٢) إبراهيم علي طرخان : مصر في عصر المماليك الجراكسة ، ص٣٦ .

(١٩٣) الزردخانة : بيت الزرد أي السلاح وتكون بها السيوف والقصي والنشاب والرماح والدروع .
مؤلف مجهول : خزانة السلاح ، تحقيق نبيل محمد عبد العزيز ، مكتبة الأنجلو المصرية ، القاهرة ١٩٧٨م ، ص٩ ، القلقشندي : صبح الأعشى ، جـ٤ ، ص١١ .

(١٩٤) أبو المحاسن : النجوم الزاهرة ، جـ١٥ ، ص١١١ .

(١٩٥) أبو المحاسن : حوادث الدهور ، جـ١ ، ص٤٧٣ .

وقد وصلت جرائم المماليك الأجلاب أو السلطانية إلى درجة عدم الاكتراث بالمناسبات الدينية والاحتفالات ، فأخذوا ينهبون الناس كلما احتفلوا بدوران المحمل ، مثال ذلك ما حدث في شهر رجب٨٣٢ هـ/ ١٤٢٨م عندما أدير محمل الحاج نهب المماليك السلطانية مآكل الباعة[١٩٦]، وحدث مثل ذلك في رجب ٨٤١ هـ / ١٤٣٧ م ، فعندما أدير المحمل نزل المماليك سكان الطباق بالقلعة وأخذوا في نهب الناس ، وأخذ أمتعتهم ، وتناول معايش الباعة وغير ذلك [١٩٧] .

ولم تسلم المؤسسات التعليمية من السرقة والنهب من قبل المماليك ففي سنة ٨٦٠ هـ / ١٤٥٥ م نهبوا مدرسة زين الدين الأستادار ، ونهبوا ما بمدرسة الفخر بن أبي الفرج من متعلقات المدرسة ، وقماش الصوفية ، ونهبوا أيضاً مدرسة الأبو بكرية والفخرية سنة ٨٨٨ هـ / ١٤٨٣ م حتى أخذوا القناديل التي بها ، وفي سنة ٩٠٢ هـ / ١٤٩٦ م نهب الأجلاب جميع ما كان بمدرسة السلطان حسن ، فنهبوا بسط المدرسة والقناديل ، وخلعوا الشبابيك وأخذوا رخامها ، وقد تلاشى جمال هذه المدرسة منذُ ذلك اليوم [١٩٨] .

كما لم تسلم أماكن العبادة من نهب المماليك ففي سنة ٨٤٠ هـ / ١٤٣٦ م توجه الأمير جانبك أستادار إلى ناحية شبرا من ضواحي القاهرة ، ومعه جماعة من المماليك ، فقاموا بهدم كنيسة النصارى بها ، ونهب ما فيها من أموال ، وأحرقوا عظاماً بالية كانت بها ، يزعمون أنها عظام شهداء منهم [١٩٩] .

كل هذا جعل بعض المؤرخين يتهمون المماليك الأجلاب بأنهم السبب في الحرائق التي تنشب في القاهرة ، فيذهب أبو المحاسن [٢٠٠] إلى أن حريق سنة ٨٦٢ هـ / ١٤٥٧ م كان بفعل المماليك الأجلاب ، كي ينهبوا ما في بيوت الناس من أموال بعد أن يشعلوا فيها النار ويخرج أصحابها من بيوتهم خائفين مذعورين تاركين أموالهم وأمتعتهم ، حينئذٍ يدخل المماليك الأجلاب ويأخذون ما يريدون . غير أن هذا الرأي بعيد عن الصواب لأسباب منها :

---

(١٩٦) المقريزي : السلوك ، جـ٤ ، ق٢ ، ص٨٠٠ .

(١٩٧) المقريزي : نفس المصدر والجزء ، ص١٠٢٦ ، ١٠٢٧ .

(١٩٨) عبد الغني محمود عبد العاطي : التعليم في مصر زمن الأيوبيين والمماليك ، رسالة ماجستير ، آداب القاهرة ١٩٧٥م ، ص٨٥ ، عثمان علي محمد عطا : الأزمات الاقتصادية في مصر ، ص١٢٣ .

(١٩٩) المقريزي :مصدر سابق ، جـ٤، ق٢ ، ص١٠٠٧ .

(٢٠٠) النجوم الزاهرة ، جـ١٦ ، ص٩٨ .

أولاً : أن المماليك الأجلاب كانوا ينهبون الناس في العلانية دون خوف من أحد ، فليسوا في حاجة إلى تدبير حيلة إشعال الحرائق لينهبوا الأموال .

ثانياً : صعوبة السرقة أثناء اشتعال الحريق ، فمن الممكن أن يحترق السارق بداخل الدار التي يسرقها ، فلا يستفيد شيئاً ، بل يتأذى من الحريق بشكل أو بآخر .

ثالثاً : أن أبا المحاسن لا يملك دليلاً على أن المماليك الأجلاب هم الذين يشعلون النار ، أو هم الذين ينهبون البيوت المشتعلة ، ولم يذكر أن أحداً شاهد ذلك ، بل قال " ظهر للناس بعد ذلك أن الذي صار يحرق من الأمكنة بالقاهرة وغيرها بعد حريق بولاق إنما هو من فعل المماليك الجلبان "(٢٠١).

والواقع أن جرائم السرقة والسلب والنهب لم تكن قاصرة على المماليك ، بل إن العربان لم تنقطع جرائمهم في القرى ، ولم يسلم الفلاح من غاراتهم على المزارع للاستيلاء على المحاصيل ، وإعلان العصيان ، فترسل الحكومة المملوكية الحملات العسكرية لتأديب هؤلاء العربان مما يعود على الفلاحين أبلغ الضرر ، حيث يخرب المماليك البلاد التي ينزلون بها ، فيحرقون الجرون ، ويفسدون الزرع ، ويقتلون الناس ، وينهبون كل ما تصل إليه أيديهم (٢٠٢) ، مثال ذلك ماحدث سنة ٨١٦ هـ / ١٤١٢ م عندما توجه الأمير فخر الدين بن أبي الفرج الإستادار إلى بلاد الصعيد لمحاربة العربان ، وعمل فيها على حد تعبير" المقريزي (٢٠٣) " كما تعمل رؤوس المناسر إذا هم هجموا ليلاً على القرية وتمكنوا منها " ، فخرب بلاد الصعيد ، بعد أن نهب ما فيها من غلال وحيوان ، وسلب حلي النساء وكسوتهن ، وجمع المال والسلاح وغير ذلك ، وكان إذا نزل بقرية لا يتركها إلا وهي " أوحش من بطن حمار " (٢٠٤) .

وفي سنة ٨١٩ هـ / ١٤١٦ م رجع الأمير فخر الدين الأستادار – بعد مطاردته عرب البحيرة – دون أن يحقق ما خرج من أجله سوى خراب البلاد ونهبها (٢٠٥)، وفي كل مرة يخرج

(٢٠١) أبو المحاسن : النجوم الزاهرة، جـ١٦،ص٩٨ .

(٢٠٢) محمد أمين صالح : التنظيمات الحكومية لتجارة مصر في عصر المماليك الجراكسة-رسالة دكتوراه_ آداب عين شمس ١٩٧٠م ص٢١٧ .

(٢٠٣) السلوك ، جـ٤ ، ق١ ، ص٢٧٤ .

(٢٠٤) المقريزي : نفس المصدر والجزء ، ص٢٧٥ .

(٢٠٥) المقريزي : السلوك جـ٤،ق١ ، ص٣٧٢ .

عسكر المماليك إلى العربان ، كان يحصل الفساد في الزرع ، ويقل الأمن في الطرقات [٢٠٦] .

وفي سنتي ٨٢٠ هـ / ١٤١٧ م ، ٨٢٥ هـ/١٤٢١ م ، عبث العربان بصعيد مصر ، وقطعوا الطريق على المسافرين من التجار وغيرهم ، وشنوا الغارات على البلاد ، وأحرقوا عدة جهات بما فيها من الغلال [٢٠٧]، وحدث في سنة ٩١٨ هـ / ٥١٢ م أن العربان نجحوا في طرد مباشري الدولة من المنوفية واستولوا على القرى وأفسدوا الزرع ، فأرسل إليهم السلطان الغوري الأمير طومان باي لمحاربتهم [٢٠٨] ، وفي سنة ٩٢٢ هـ / ١٦ م اشتدت جرائم العربان بالشرقية ، فنهبوا عدة بلاد من ضواحيها ولم يتركوا لأهل هذه البلاد شيئاً لدرجة أنهم أخذوا منهم حيواناتهم ، وحلي نسائهم [٢٠٩] .

ولم تسلم المدن الكبرى مثل أسيوط والإسكندرية من جرائم العربان،ففي سنة ٨٠١ هـ / ١٣٩٨ م أغارت طائفة من العربان على الإسكندرية ، وفرضوا على تجارها وأرباب المعايش فيها أموالاً معينة شبهها بعض المؤرخين بالجالية [٢١٠] التي تجبيها الحكومة من أهل الذمة [٢١١] . بل إن عاصمة البلاد ومركز الحكم فيها لم تنج من شرهم ، فكثيراً ما أغار العربان على أطراف القاهرة ، وسرقوا كل ما وصلت إليه أيديهم ، حتى عمائم الناس وأثوابهم [٢١٢] . حتى الحجاج وهم في طريقهم إلى بيت الله الحرام عبر الصحراء الشرقية تعرضوا لعدوان الأعراب عليهم بالنهب والقتل، مثلما حدث في سنة ٨٣٨ هـ / ١٤٣٤ م عندما خرجت طائفة من عزة [٢١٣] على الحجاج وأخذوا جميع ما معهم ، وتركوهم حفاة عراة في وسط الصحراء [٢١٤] .

---

(٢٠٦) ابن حجر : إنباء الغمر ، جـ٣ ، ص٦٩.

(٢٠٧) المقريزي : مصدر سابق ، جـ٤ ، ق١ ، ص٣٩٤ ، ق٢ ، ص٦٠٣ .

(٢٠٨) ابن إياس : بدائع الزهور ، جـ٤ ، ص٢٥٦ .

(٢٠٩) آشتور : التاريخ الاقتصادي والاجتماعي للشرق الأوسط ، ص٣٧٥ .

(٢١٠) الجالية : هي الجزية التي تؤخذ من أهل الذمة ، وأطلق على أهل الذمة الجالية لأن عمر بن الخطاب أجلاهم عن جزيرة العرب ، فلزم هذا الاسم كل من لزمته الجزية من أهل الذمة ، وقيل لأنهم أصبحوا قلة لكثرة دخولهم في الإسلام . المقريزي : الخطط ، جـ١ ، ص١٠١ .

(٢١١) المقريزي : السلوك ، جـ٣ ، ق٢ ، ص٩٢٠ .

(٢١٢) ابن إياس :مصدر سابق ، جـ٢ ، ص٣٢٤ .

(٢١٣) بنو عزة : بطن من أسد بن ربيعة . القلقشندي : نهاية الأرب في معرفة أنساب العرب ، ص٣٤٨ .

(٢١٤) المقريزي :السلوك ، جـ٤ ، ق٢ ، ص٩٥٠ .

وحدث مثل ذلك في سنة ٨٤١ هـ / ١٤٣٧ م ، عندما أغار العربان على الحجاج ونهبوا أموالهم وسبوا نساءهم ، وارتكبوا من الأفعال الفظيعة ما لم يقع للحجاج مثله من قبل (٢١٥)

كان ارتكاب العامة لجرائم السرقة والسلب والنهب يحدث في إطار الحروب الدائرة بين الفرق المملوكية ، حيث ينتهز أراذل العامة من الزعر والحرافيش هذه الفرصة ، ويندفعوا كالجراد في الشوارع والطرقات صوب بيت الأمير الذي يهزم فينهبوا ما قدروا عليه من الأسلاب والمغانم ، حتى المدارس والجوامع لم تسلم من النهب ، ومثال ذلك ما حدث سنة ٨٠٢ هـ / ١٣٩٩م عندما ثارت فتنة بين الأمير الكبير أيتمش ، وبين الأمير يشبك الشعباني الخازندار ، وعقب انهزام الأمير أيتمش ومن معه امتدت الأيدي إلى بيوت الأمراء المنهزمين بالنهب فنهبوا جميع ما كان فيها ونهبت الزعر مدرسة أيتمش ، وأخذوا جميع ما كان فيها ، ولم يكتفوا بذلك بل قاموا بنهب جامع آق سنقر المجاور لدار أيتمش ، كما نهبت مدرسة السلطان حسن ، كما انتهبوا بيوتاً كثيرة من بيوت المنهزمين ، فأخذوا منها الكثير من الخيل والقماش والسلاح ، حتى أن ما أخذ من بيت الأمير تغري بردي – والد المؤرخ أبو المحاسن –كانت تزيد قيمته على عشرين ألف دينار (٢١٦) . ومثل ذلك ما حدث في سنة ٨٣٢ هـ / ١٤٢٨ م عندما ثارت فتنة بين المماليك الأجلاب وبين طائفة من مماليك الأمير الكبير شار قطلوا ، حيث انتشر النهب والفساد في شوارع القاهرة ، بالإضافة إلى تكالب الناس على شراء الخبز والدقيق فارتفعت أسعارهما (٢١٧) .

وكما نهبت المدارس والمساجد على أيدي العامة نهبت أيضاً الكنائس ، ففي سنة ٨٤٣ هـ / ١٤٣٩م ثارت العامة في دمياط ، ونهبوا كنائس النصارى وأخذوا ما فيها (٢١٨) ، ووجد في هذا العصر بعض حالات السرقة الفردية، ففي سنة ٨٧٢ هـ / ١٤٦٧ م حدثت سرقة كان الفاعل فيها خوند سورباي وسراري الظاهر خشقدم ، حيث سرق من خزانة السلطان مبلغ عشرين ألف دينار (٢١٩) ، وسرقة أخرى حدثت في سنة ٩١٥ هـ / ١٥٠٩ م كان الجاني فيها أهل زقاق

(٢١٥) الصيرفي : نزهة النفوس والأبدان ، جـ٤ ، ص١٦٦ .
(٢١٦) أبو المحاسن : النجوم الزاهرة ، جـ١٢ ، ص١٥٠ ، ١٥١ .
(٢١٧) ابن حجر : إنباء الغمر ، جـ٣ ، ص٤٢٠ ، الصيرفي :مصدر سابق ، جـ٣ ، ص١٥٨ .
(٢١٨) المقريزي : مصدر سابق ، جـ٤ ، ق٣ ، ص١١٦٩.
(٢١٩) ابن إياس : بدائع الزهور ، جـ٣ ، ص١١ .

الكحل ، والمجني عليه الأمير قرقماس الذي اتهمهم بسرقة ألف دينار [٢٢٠] .

ب – النصب والاحتيال :

ومن جرائم الأموال والممتلكات " جريمة الاحتيال " والاستيلاء على أموال الناس بالخداع ، وقد وجد كثير من الناس في عصر دولة المماليك الجراكسة اشتغلوا بالشعوذة ، فيخدعون الناس ويسلبون أموالهم باسم الحصول على كميات وفيرة من الذهب عن طريق تحويل أي مواد إلى ذهب وفضة ، وقد وقع بعض السلاطين فريسة للمحتالين ، مثال ذلك ما حدث في سنة ٨٥٢ هـ / ١٤٤٨م عندما وقع السلطان جقمق فريسة لشخص احتال عليه ، ولم يزل ذلك الشخص حتى أتلف على جقمق مالاً كثيراً فأمر أخيراً بسجنه [٢٢١] .

جـ – الاختلاس :

ويلاحظ أن هذه الجريمة ارتبطت بحالة البلاد الاقتصادية ، وهذا الاستيلاء القهري الذي اصطلح الفقهاء على تسميته بالغصب ألزمت الشريعة المغتصب بالضمان ، خاصة إذا استولى على مال الغير،أو عالج وهو ليس أهلاً للعلاج،أو اتلف الأشياء عن قصد[٢٢٢]. وجرائم الاختلاس في عهد دولة المماليك الجراكسة كثيرة منها ما حدث في سنة ٨٣٨ هـ / ١٤٣٤م عندما حوسب الوزير كريم الدين بن كاتب المناخ وجد لديه عجز قدره خمسة وخمسون ألف دينار[٢٢٣]،وفي سنة ٨٧٤ هـ / ١٤٦٩م علم الأمير برقوق الكاشف أن موقّعة القاضي هاني اختلست من المشايخ والخولية[٢٢٤] مبلغ خمسمائة دينار [٢٢٥] .

وفي سنة ٩١٥ هـ / ١٥٠٩ م ، قبض السلطان الغوري على المباشرين بسبب وجود متأخرات عليهم من حسابات سابقة ، وقد بلغ مجموع هذه المتأخرات ستمائة ألف دينار ، وتكرر

(٢٢٠) ابن إياس : نفس المصدر ، جـ٤ ، ص١٤١ .

(٢٢١) السخاوي : التبر المسبوك ، ص٢١١ ، ٢١٢ .

(٢٢٢) محمود الشربيني : تأملات في الشريعة الإسلامية ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة ١٩٨٧ م ، ص٨٨ – ٩١ .

(٢٢٣) الصيرفي : نزهة النفوس والأبدان ، جـ٣ ، ص٣٠٧ ، ابن إياس :مصدر سابق ، جـ٢ ، ص١٥٩ .

(٢٢٤) الخولي:هو الراعي الحسن القيام على المال ،أو رئيس العمال في المزرعة . المعجم الوسيط ، جـ١ ، ص٢٦٣

(٢٢٥) الصيرفي : إنباء الهصر ، ص١٢٩.

ذلك أيضاً في سنة ٩٢١ هـ / ١٥١٥ م مع المباشرين ، ومع الصيرفي عبد العظيم ناظر الشون والعليق بسبب ما انكسر عنده من شعير بمبلغ ألفي دينار(٢٢٦) .

(د)- إتلاف المال العام :

وهذه الجريمة ارتكبها كبار موظفي الدولة سواء بصرف المال فيما لا يفيد ، أو التهاون في تحصيله أو المسامحة به ، فكثير من الموظفين يأخذون الأموال بدعوى حماية الجسور ، ثم لا يصرف منها شيء على الجسور ، بل كانت توزع على كبار الموظفين ، مما سبب أضراراً بالغة للحياة الزراعية ، وإهداراً للمال العام (٢٢٧)، ففي سنة ٨٣٥ هـ / ١٤٣١ م كثر تقطع الجسور ، فغرقت بلاد عديدة ، وتلفت محاصيلها التي تبلغ آلاف الدنانير ، وذلك بسبب فساد موظفي الجسور وأخذهم الأموال من البلاد وعدم الاهتمام بصيانة الجسور (٢٢٨) .

وقد يكون إتلاف أموال الدولة بسبب تهاون الموظفين في تحصيلها ، كما حدث في سنة ٨٤٣ هـ / ١٤٣٩ م عندما صادر السلطان جقمق الأستادار جاني بك بمبلغ مليون وثلثمائة ألف درهم لتهاونه في تحصيل أموال الدولة (٢٢٩) .

ومن جرائم إتلاف المال العام ، الاستيلاء على أوقاف المؤسسات التعليمية ، كما حدث في سنة ٨٢٥ هـ / ١٤٢٢ م عندما استدعى السلطان مدرسي المدرسة القمحية بمصر ، وطلب منهم عمل حساب بأوقافها وعمارتها ، بسبب ما أصابها من الإهمال والخراب وإتلاف أموالها في غير مصارفها المحددة حسب شروط الواقف (٢٣٠) .

ويتعلق بجرائم إتلاف المال العام ، جريمة عجز المسئول في الدولة عن تدبير المال للدولة ، أو تأخيره لصرف الجوامك أو قطعها ، فقد كان معيار تولي الوظائف المالية في عهد سلاطين المماليك الجراكسة هو القدرة على السداد بغض النظر عن كون متولي الوظيفة عالماً أم جاهلاً ، مسلماً أم

(٢٢٦) ابن إياس : بدائع الزهور ، جـ٤ ، ص١٦٩ ، ٤٤٢ ، ٤٧٩ .

(٢٢٧) المقريزي : السلوك ، جـ٢ ، ق٢ ، ص٨١١ ، محمد محمود الصياد :دراسات عن المقريزي " مجموعة أبحاث " ، أحوال مصر الاقتصادية والاجتماعية كما صورها المقريزي ، الهيئة العامة للكتاب ، القاهرة ١٩٧١ م ، ص٩٨ .

(٢٢٨) المقريزي : مصدر سابق ، جـ٤ ، ق٢ ، ص٨٧٤ .

(٢٢٩) ابن إياس :مصدر سابق ، جـ١ ، ق١ ، ص٥٢٣ .

(٢٣٠) المقريزي :السلوك ، جـ٤ ، ق٢ ، ص٦١٦ .

ذمياً، مصرياً أم جركسياً ، وما دام أهل الدولة لم يشكوا من تأخير مستحقاتهم ، ظل هذا المتولي في موقع المسئولية ، أما إذا كانت الأخرى فيعتبر ارتكب جريمة وعليه أن يسد متطلبات وظيفته بشتى الطرق ، ففي سنة ٨٠٤ هـ / ١٤٠١ م قبض على ناظر الخاص سعد الدين بن غراب وأخيه الوزير فخر الدين بسبب عدم إعدادهما النفقة وتأخيرها [٢٣١] ، وحدث الشيء نفسه مع الوزير أرغون سنة ٨٢٦ هـ / ١٤٢٣م [٢٣٢] ، فنجد أن العسر المالي في عهد الجراكسة قد انعكس على الدولة والعامة ، ولم يستطع مسئولو المالية تدبير الدولة ومصروفاتها ، الأمر الذي يعد جريمة ، فإما أن يختفي أو يستعفي أو ينكب أو يرجم .

(هـ) خيانة الأمانة :

وهذه الجريمة تلحق الأذى والضرر بالأموال العامة والخاصة ، ومثال ذلك ما حدث سنة ٧٩٤ هـ / ١٣٩١ م عندما قرب شيخ الشيوخ أصلم بن نظام الدين الأصبهاني من سداد وديعة للسلطان برقوق ، وإنكاره لعدة أحمال قماش كان أحد التجار أودعه إياها [٢٣٣] ، وفي عهد السلطان الغوري ارتكبت هذه الجريمة امرأة إينال باي ، فقد ادعى عليها أحد العوانية بأنها استولت على إحدى ودائع الأمراء لديها ، ثم رافعها هذا العواني فقبض عليها السلطان ، وطلب منها مبلغ عشرة آلاف دينار سددت جزءً منها ولم تقدر على الباقي فانتحرت شنقاً [٢٣٤].

(و) الرشوة :

انتشرت ظاهرة الرشوة في عصر سلاطين المماليك الجراكسة ، فأدرك عامة الناس طريق الرشوة لقضاء حوائجهم ، فإذا ما علموا أن شخصاً له مكانة عند السلطان ، قدموا إليه الرشاوي وساوموه على قضاء مصالحهم [٢٣٥] ، وقد أخذت الرشوة شبه اعتراف رسمي من قبل الدولة ومارسها كثير من السلاطين ، لذا لم تكن جريمة يعاقب عليها القانون ، إلا في حالات

(٢٣١) أبو المحاسن : المنهل الصافي والمستوفى بعد الوافي ، تحقيق محمد محمد أمين ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة ١٩٨٤م ج١ ، ص١١٠ .

(٢٣٢) الصيرفي : نزهة النفوس والأبدان ، جـ٣ ، ص٢٩ ، ٣٠ .

(٢٣٣) الصيرفي :نفس المصدر ، جـ١ ، ص٣٤٧ .

(٢٣٤) ابن إياس : بدائع الزهور ، جـ٤ ، ص٣١٢ ، ٣١٣ .

(٢٣٥) المقريزي : السلوك ، جـ٣ ، ق١ ، ص٨ .

نادرة ، وكان الغرض منها حماية مصالح السلطان ، كما حدث في سنة ٨٣٩ هـ / ١٤٣٥ م عندما قبض السلطان على الأمير غرس الدين خليل بن شاهين نائب الإسكندرية لاتهامه بأخذ الرشوة من تجار الفرنج والإفراج لهم عن الفلفل الذي اشتروه من المسلمين ، كما أخذ رشوة من تجار المسلمين ، وكان السلطان قد أصدر مرسوماً بمنع التجار من بيع أو شراء الفلفل إلا من الديوان السلطاني (٢٣٦) .

(ز) الغش :

ظهر في عصر الجراكسة طائفة من الزغلية الذين يتلاعبون في وزن النقود ، مما يؤدي إلى تضخم مالي شديد بسبب ارتفاع سعر صرفها بأكثر من قيمتها الفعلية ، ويظهر هذا واضحاً في قلة قيمتها الشرائية(٢٣٧) .إلا أن من الملاحظ أن اعتبار التزييف جريمة قليل في هذا العصر ، ولا تعليل على ذلك سوى أن بعض السلاطين أنفسهم في كثير من الأحيان يمارسون تزييف العملة خاصة بعد تدهور التجارة ، وتدهور وسائل الإنتاج (٢٣٨) ، ومن الأمثلة على جرائم الغش في العملة ما حدث في سنة ٩١٣ هـ / ١٥٠٧م عندما قام عبد العظيم الصيرفي بغش العملة وزاد كمية النحاس بها ، فشكاه أصحاب الجوامك من الجند إلى السلطان فتغير عليه،وضربه،وصادره بمبلغ عشرة آلاف دينار (٢٣٩) .

رابعاً : جرائم ضد الأخلاق والآداب العامة :

وهي مجموعة الجرائم التي تمس الأخلاق والآداب العامة للمجتمع المتعارف عليه بين أفراده ، وهذه الجرائم تشمل الزنا واللواط ، والبغاء والغواية ، والسكر وشرب الخمر واللهو وسماع المغنى ،هذا بالإضافة إلى سوء السيرة ، والكذب والذم والهجاء وغير ذلك .

أما الزنا والبغاء فمن الجرائم التي كثرت في عصر سلاطين الجراكسة وسبب كثرتها اعتراف الدولة بالبغايا لأنها كانت تفرض عليهن ضرائب مقررة تدر دخلاً كبيراً للخزانة

(٢٣٦) الصيرفي :نزهة النفوس ، جـ٣ ، ص٣٤١ .

(٢٣٧) المقريزي : إغاثة الأمة ، ص٧١ ، عبد الرحمن فهمي : النقود العربية ، ص١٠٦ .

(٢٣٨)البيومي إسماعيل:مصادرة الأملاك،جـ١، ص١٠١ ، عثمان علي محمد عطا : الأزمات الاقتصادية ، ص٢٢٢.

(٢٣٩) ابن إياس : بدائع الزهور ، جـ٤ ، ص١٢٣ .

السلطانية، فقد كان على من ترغب في احتراف البغاء أن تذهب إلى " ضامنة المغاني " والغريب في الأمر أن صاحبة هذه الوظيفة كانت بمثابة النقيب لمن يحترف البغاء ، وهكذا انتشر البغاء في مصر حتى وقفت البغايا بالأسواق تحت أعين المارة ، ولم يقتصر الأمر على القاهرة والمدن الكبرى بل عم بلاد الصعيد والوجه البحري حيث خصص للبغايا حارات مريبة معينة ، وقد حارب بعض سلاطين الجراكسة البغاء مثل الأشرف برسباي والظاهر جقمق ، ولكن سرعان ما يعود الأمر إلى ما كان عليه سابقا [٢٤٠] .

لذلك نجد أن جرائم الزنا التي تعاقب عليها الدولة قليلة مثلما حدث في سنة ٨٢٠ هـ/ ١٤١٧م عندما أمسك بالقاهرة نصراني وقد خلا بامرأة مسلمة فاعترفا بالزنا [٢٤١] ، وفي سنة ٨٤٤ هـ / ١٤٤٠ م ادعي على يهودي متزوج أنه زنى بيهودية [٢٤٢] .

ومن بيوت البغايا التي عاقبتها الدولة بيت بجوار قنطرة الموسكي هاجمة انصباي الحاجب في سنة ٩١٤ هـ / ١٥٠٨ م ، وضرب النساء اللاتي كن به وأشهرهن في القاهرة علي حمير ، وبسبب مجاورة هذا البيت لبيت الأمير نوروز وهو أمير مائة مقدم ألف [٢٤٣] زمن السلطان الغوري حدث نزاع بين انصباي حاجب الحجاب[٢٤٤] وبينه لحمايته هو وغلمانه لهذا البيت ، ورفع النزاع إلى السلطان فانتصف لحاجب الحجاب [٢٤٥] .

---

(٢٤٠) المقريزي : السلوك ، جـ٣ ، ق١ ص٢٦٩ ، ٢٧٠ ، جـ٤ ، ق١ ، ص٣١٢ ، علي مبارك : الخطط التوفيقية ، جـ١ ، ص٣٥ ، قاسم عبده قاسم : دراسات في تاريخ مصر الاجتماعي ، ص١٣٩.

(٢٤١) المقريزي : مصدر سابق ، جـ٤ ، ق١ ، ص٤١٥.

(٢٤٢) المقريزي :نفس المصدر والجزء ، ق٣ ، ص١٢١١.

(٢٤٣) أمير مائة مقدم ألف : أعلى مراتب الأمراء في عصر المماليك ، وهي خاصة بأرباب السيوف ، ويكون في خدمة صاحبها مائة مملوك وهو في نفس الوقت مقدم على ألف جندي من أجناد الحلقة وقت الحرب .
المقريزي : السلوك ، جـ١ ، ق١ ، ص٢٣٩ . حاشية (١) .

(٢٤٤) حاجب الحجاب : تسمى وظيفة الحجوبية الكبرى ، وهو يقوم بالنظر في مخاصمات الأجناد واختلافهم في أمور الاقطاعات ونحو ذلك . المقريزي : الخطط ، جـ٢ ، ص٢١٩ .

(٢٤٥) ابن إياس : بدائع الزهور ، جـ٤ ، ص١٤٨ .

وأما جرائم الغواية ، فقد ضُرب القاضي بهاء الدين بن عبد العزيز البلقيني وصودر سنة ٨٤٢ هـ / ١٤٣٨ م بسبب إفساد عبده لجارية [٢٤٦] ، وفي سنة ٨٨٦ هـ / ١٤٨١ م أمر السلطان قايتباي الأمير يشبك والي القاهرة بالقبض على خديجة المغنية الرحابية لأن أعيان الناس افتتنوا بها،وأفسدهم،ثم قام بضربها ومصادرتها وكتب عليها إيصالاً بألا تغني بعد ذلك [٢٤٧] .

وفي سنة ٩١٥ هـ / ١٥٠٩ م أمر السلطان الغوري بالقبض على مغنية تسمى أنس ساكنة في الأزبكية لأنها تجمع بنات الخطا عندها [٢٤٨] .

وجرائم الاغتصاب انتشرت في المناسبات الدينية وخاصة دوران المحمل ، حيث تعرضت النساء والصبيان للخطف والاغتصاب على أيدي المماليك الجلبان [٢٤٩] .

وأما جرائم السكر وشرب الخمر واللهو وسماع المغنى ، فقد انتشرت في عصر الجراكسة خاصة مع انتشار زراعة شجرة الحشيش في بركة الرطلي وأرض الطبالة " وولع بها أهل الخلاعة والسخف ولوعاً كبيراً وتظاهروا بها من غير احتشام " [٢٥٠] . ويرجع السبب في ذلك إلى سماح الدولة آنذاك بزراعته نظراً لما قد يعود عليها من ضريبة ، كما انتشر إلى جانب الحشيش الأفيون الذي عرفه المصريون في العصر المملوكي واستمر سائداً [٢٥١] .

واشتهر بزراعة الحشيش كمال الدين بن قوسان الذي استأجر أرض بركة الرطلي سنة ٩١٥ هـ/١٥٠٩م وزرعها بالحشيش فكان كل من دخل إليها يبتهج بذلك لاسيما أصحاب الكتبة من الحشاشين ،وجاءت إليها الناس أفواجاً يتفرجون على ذلك الحشيش [٢٥٢].

(٢٤٦) ابن حجر : إنباء الغمر ، جـ٩ ، ص٧٠ .
(٢٤٧) ابن إياس :مصدر سابق ، جـ٣ ، ص١٨٥ ، ١٨٦ .
(٢٤٨) ابن إياس : نفس المصدر ، جـ٤ ، ص١٦١ .
(٢٤٩) المقريزي : السلوك، جـ٤ ، ق٢ ، ص٨٠٠ ، ١٠٢٧ .
(٢٥٠) المقريزي : الخطط ، جـ٢ ، ص١٢٦ .
(٢٥١) سعيد عاشور : المجتمع المصري ، ص٢٣٠ ، محمد الششتاوي ، متزهات القاهرة ، ص٣٢٥.
(٢٥٢) ابن إياس : بدائع الزهور ، جـ٤ ، ص١٥٦.

كما شاع شرب الخمر بين السلاطين والمماليك وعامة المصريين ، وفي كثير من

الحفلات والأفراح الشعبية اعتبرت الخمور متممة للمغاني [٢٥٣] . لذا لم تعتبر الدولة السكر وشرب الخمر واللهو وسماع المغنى من الجرائم إلا في أوقات الشدائد ، كما حدث في سنة ٨٠٣ هـ / ١٤٠١م عندما خرج الامير يلبغا السالمي إلى شبرا الخيام من ضواحي القاهرة وكسر بها من جرار الخمر أربعاً وأربعين ألف جره وأراق ما فيها [٢٥٤] .

وفي سنة ٨١٩ هـ / ١٤١٦ م رسم السلطان المؤيد شيخ للأمير سودون قراصقل حاجب الحجاب بكبس متنزهات القاهرة وإحراق ما كان بها من الأخصاص ومنعهم من الاجتماع لأنهم حسبما ذكر المؤرخون قد أظهروا المنكرات ، كالزنا واللواط واختلاط النساء بالرجال من غير استتار وشرب الخمور ونحوها من المسكرات ، وكانوا يتجاهرون بذلك غير مستحيين [٢٥٥] .

وكذلك قبض على الأمير شيخ اليحياوي سنة ٨٣٠ هـ / ١٤٢٧ م لأنه جمع جموعاً في بيته وسكروا [٢٥٦] ، كما هاجم حاجب الحجاب مواضع الفساد سنة ٨٣٢ هـ / ١٤٢٩م ، وأراق الخمر وأحرق الحشيش ، وهاجم أماكن تجمع النساء [٢٥٧] .

وفي سنة ٨٦٨ هـ / ١٤٦٣م ، قام الوزير الشمسي محمد البباي بحملات على الأهالي عند بركة الرطلي فمن وجده سكران من العامة أدبه ، أما إذا كان من رجال الدولة فكان يصادره [٢٥٨] .

---

(٢٥٣) المقريزي : السلوك ، جـ٣ ، ق١ ، ص٤٢٦.

(٢٥٤) المقريزي : نفس المصدر والجزء ، ق٣ ، ص١٠٣٠.

(٢٥٥) المقريزي : نفس المصدر ، جـ٤ ، ق١ ، ص٣٥٨ ، ابن حجر : إنباء الغمر ، جـ٣ ، ص٩٣ ، ابن إياس : مصدر سابق ، جـ٢ ، ص٢٧ .

(٢٥٦) الصيرفي : نزهة النفوس ، جـ٣ ، ص١١٨ ، ١١٩ ، السخاوي : الضوء اللامع ، جـ٣ ، ص١٨٥.

(٢٥٧) الصيرفي : مصدر سابق ، جـ٣ ، ص١٤٤.

(٢٥٨) ابن إياس :بدائع الزهور ، جـ٢ ، ص٤١٦.

ومن جرائم الأخلاق والآداب سوء السيرة والكذب والذم والهجاء ،ففي سنة ٨٢١هـ/ ١٤١٨م قبض على الوزير بدر الدين حسن بن محب الدين الطرابلسي لسوء تدبيره ، وقبح سيرته، ونفس الأمر حدث مع القاضي محمد الهروي في سنة ٨٢٨ هـ / ١٤٢٤م (٢٥٩) .كذلك صودر القاضي ولي الدين السفطي قاضي قضاة مصر سنة ٨٥٣ هـ / ١٤٤٩م لحلفه أيماناً كاذبة بأنه لا يملك مالاً ، واتضح عكس ذلك (٢٦٠) .

وأما الذم والهجاء ففي سنة ٧٨٦ هـ / ١٣٨٤م قبض على أحد أعيان تجار اليمن ويدعى شهاب الدين الفارقي، لأنه اتهم مصر بالفساد ، وأن سلطانها أقل المماليك وأرذلهم(٢٦١) . كما قبض على الخواجا شمس الدين الحلبي سنة ٩١٨ هـ / ١٥١٢ م لأنه ادعى بأن السلطان الغوري " ما هو مسلم ولا في قلبه رحمة قليل الدين " (٢٦٢) .

وبالإضافة إلى ما سبق هناك جرائم أخرى وقعت في عصر المماليك الجراكسة ، تمس العقيدة ، ولكنها كانت جرائم فردية ونادرة ، فمن الجرائم العقائدية الردة عن الإسلام ، مثلما حدث في سنة ٨٣٦ هـ / ١٤٣٢م عندما دخل رجل نصرانيّ الإسلام ، وبعد أشهر ذهب إلى بعض القضاة ، وذكر له أنه يرغب أن يعود إلى النصرانية ، وتكلم بما لا يليق من القدح في دين الإسلام وتعظيم النصرانية (٢٦٣) .كذلك الانتقاص من قدر الصحابة – رضوان الله عليهم – مثال ذلك ما حدث في سنة ٨٢٢هـ / ١٤١٩م حيث قبض على صدر الدين أحمد بن العجمي بسبب أنه انتقص عبد الله بن عباس – رضي الله عنهما – (٢٦٤) .

ومن هذه الجرائم ما رسم به السلطان الظاهر جقمق بالقبض على " الذين ينتحلون

(٢٥٩) المقريزي : السلوك ، جـ٤ ، ق١ ، ص٤٦٨ ، ق٢ ، ص٦٨٧.
(٢٦٠) السخاوي : التبر المسبوك ، ص٢٥٧ ، ابن إياس : مصدر سابق ، جـ٢ ص٢٧٤ .
(٢٦١) ابن حجر :إنباء الغمر ، جـ٢ ، ص١٥٦ .
(٢٦٢) ابن إياس : مصدر سابق ، جـ٤ ، ص٢٨٢ .
(٢٦٣) المقريزي :السلوك ، جـ٤ ، ق٢ ، ص٨٨٤ ، الصيرفي : نزهة النفوس ، جـ٣ ، ص٢٥١.
(٢٦٤) المقريزي : مصدر سابق ، جـ٤ ، ق١ ، ص٤٩٨ .

مذهب الإلحاد ، ويصرحون بتعطيل الصانع تعالى ، وينكرون شرائع الأنبياء " (٢٦٥)

ومن هذه الجرائم جريمة الاتهام بالكفر والتشيع ، وكان الغرض منها تشويه صورة الشخص أمام السلطان من أجل مصادرة أمواله ، كما حدث في عهد السلطان برقوق سنة ٧٩٢هـ / ١٣٨٩م ، عندما شهد القضاة بكفر ابن سبع فقتله الأستادار وصادر أمواله (٢٦٦).

ونهاية هذه الجرائم تأتي جريمة نبش القبور ، فقد حدث في سنة ٨٢٧هـ / ١٤٢٣م أنه عثر بعض الناس على رمم بني آدم عند جماعة فأبلغوا الوالي فاعترفوا بجريمتهم وأنهم ينبشون القبور ، ويأخذون الأموات ، ويضعونها في قدور تغلي حتى ينبري اللحم ، ثم يجمعون ما يعلوا الماء من الدهن ، ويبيعونه للفرنجة (٢٦٧).

أثر الجرائم في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية :

١- الأثر السياسي :

كان للجرائم أثر سياسي في عصر المماليك الجراكسة ، فقد أدت إلى هروب الأمراء من تولي السلطة ، لأنهم كانوا يعرفون مصير السلطان : إما القتل ، أو العزل والسجن ، ولذلك رفض السلطان قايتباي أن يعهد لابنه محمد بولاية العهد أثناء مرضه الأخير سنة ٩٠١هـ / ١٤٩٦م ، وحدث مثل ذلك في سنة ٩٠٤هـ / ١٤٩٨م عندما اتجهت رغبة بعض الأمراء إلى تولية الأتابك أزبك بن طمخ السلطة بعد مقتل الناصر محمد بن قايتباي ، فعرضوا عليه ذلك ، فرفض رفضاً شديداً وأقسم ألا يكون سلطاناً ، إذ رأى حولها كثيراً من الذئاب الراغبة فيها، والطامعة في نوالها ، فبعد بنفسه عن مؤامراتها (٢٦٨) . وعندما اتفق الأمراء على تولية قانصوه الغوري السلطنة ، امتنع

(٢٦٥) المقريزي :نفس المصدر، جـ٤ ، ق٣ ، ص١٢٠٦ .

(٢٦٦) المقريزي : نفس المصدر ، جـ٣ ، ق٢ ، ص٧١٢.

(٢٦٧) المقريزي :نفس المصدر، جـ٤ ، ق٢ ، ص٦٦١ .

(٢٦٨) إبراهيم علي طرخان : مصر في عصر دولة المماليك الجراكسة ، ٣٩ ، محمود رزق سليم : عصر سلاطين المماليك ونتاجه العلمي والأدبي ، الطبعة الثانية ، مكتبة الآداب ، القاهرة ١٩٦٢م ، جـ١ ، ص١٦١ .

عن قبولها في أول الأمر ثم قبلها بعد أن اشترط عليهم قائلاً : " ألا تقتلوني وإن أردتم خلعي من السلطنة فأخبروني ، وأنا أنزل لكم عنها [٢٦٩]، وتكرر مثل ذلك سنة ٩٢١هـ / ١٥١٥م بعد مقتل السلطان الغوري حيث اتفق الأمراء على تولية طومان باي فامتنع وقال " إنه إذا تسلطن يغدرون به ، ويخلعونه من السلطنة ، ويرسلونه إلى السجن بالإسكندرية ، ولا يبقونه في السلطنة إلا مدة يسيرة "[٢٧٠]،ولم يقبل السلطنة إلا بعد أن حلف الأمراء على المصحف ألا يغدروا به،ولا يثيروا فتناً .

وهكذا يتضح لنا خوف السلاطين من تولي السلطنة بسبب كثرة جرائم القتل التي اشتهرت في عصر الجراكسة،ولفت هذا الأمر انتباه السلطان سليم العثماني ، فيذكر أنه قبل أن يقتل طومان باي قال له :"من أين لكم الإمارة ... وأنتم مماليك بلا عتاقة، حتى بقيتم من قلة عقلكم ، وقلة أربكم ، تعملون الرجل منكم سلطاناً ثم تعزلونه وتقتلونه أي يدٍ لكم حتى تعزلوا وتولوا وتقتلوا " [٢٧١] .

كما أدت هذه الجرائم إلى كثرة تغير السلاطين وقصر عهودهم ، ففي فترة تقدر بنحو سنة وشهرين حكم فيه أربعة سلاطين ، في الفترة من يوم الاثنين الثامن من محرم سنة ٨٢٤هـ / ١٤٢٢م، إلى شهر ربيع الآخر من سنة ٨٢٥هـ / ١٤٢٢م . وهم المؤيد شيخ – في آخر أيامه – ، ثم ابنه المظفر أحمد ، ثم الظاهر ططر ، ثم ابنه الملك الصالح محمد [٢٧٢] ، كما حكم أربعة سلاطين في سنة ٨٧٢هـ / ١٤٦٧م وهم خشقدم وبلباي المجنون وتمربغا الذي حكم ثمانية وخمسين

(٢٦٩) عبد الله الشرقاوي : تحفة الناظرين فيمن ولى مصر من الملوك والسلاطين ، تحقيق رحاب عبد الحميد القاري ، مكتبة مدبولي ، القاهرة ، ١٤١٦هـ – ١٩٩٦م ، ص١١١ .

(٢٧٠) ابن إياس : بدائع الزهور ، جـ٥ ، ص١٠٣ .

(٢٧١) ابن زمبل الرمال : آخرة المماليك ، تحقيق عبد المنعم عامر ، الطبعة الأولى ، القاهرة (د.ت) ص ١٣٥ .

(٢٧٢) العيني : عقد الجمان (تحقيق عبد الرازق القرموط) ، ص٨٥ ، ١١٧ ، ١١٩ ، ١٥٨ .

يوماً فقط ، ثم خايربك الذي حكم ليلة واحدة فقط [٢٧٣] .

ومن الآثار السياسية للجرائم عامة وجرائم المماليك الأجلاب خاصة ، تهديد بعض السلاطين بعزل أنفسهم " مثال ذلك ما حدث سنة ٨٩٤هـ / ١٤٨٨م في عهد السلطان قايتباي عندما جمع القضاة والأمراء وشكا لهم سوء تصرف المماليك الأجلاب وفسادهم ، وطلب من المجلس أن يختار سلطاناً غيره ، وأشهد القضاة على تنازله عن العرش ، ولكن القضاة منعوه من ذلك ، وكان السلاطين قد ضاقوا ذراعاً من جرائم المماليك ، الذين أصبحوا مصدر قلق لا يحترمون السلاطين ولا الأمراء ويعتدون عليهم ، ويهددونهم بالقتل والضرب [٢٧٤] .

ومن الآثار السياسية للجرائم كره الشعب للسلاطين ، لأن الشعب المصري في العصر الجركسي قد قاس كثيراً من الحكم المملوكي بسبب كثرة جرائم المماليك الأجلاب ، أي أنه لم يكن ينعم بحياة هادئة ، ولذلك لم يكن بحاجة إلى عامل آخر كي يكرههم ، لأنه لم يجد فيهم الحاكم الذي يستحق الحب والتقدير ولهذا تبدلت أحاسيسهم تجاه الحكام ، " وانطلقت ألسن الفقراء بالدعاء على السلطان وبزواله " [٢٧٥] .

كما نتج عن هذه الجرائم حالة من انعدام الأمن والاستهتار بالمراسيم السلطانية سواء من جانب المماليك الأجلاب ، فكانت الأوامر السلطانية " كضرب رباب أو كطنين ذباب " [٢٧٦] .

أو من جانب العربان لقوة تجرئهم على السلطان وقلة مهابتهم له [٢٧٧] .

وأما عامة الشعب ، فأصبحت مخالفة المراسيم عادة لقلة ثبات الولاة على ما يأمر به

---

(٢٧٣) أبو المحاسن : منتخبات من حوادث الدهور ، جـ٣ ، ص٦١٣ ، إبراهيم علي طرخان : مصر في عصر دولة المماليك الجراكسة ، ص٣٦ .

(٢٧٤) إبراهيم علي طرخان :نفس المرجع ، ص٣٨ ، أحمد عبد الرازق : البذل والبرطلة ، ص١٣٢ ، عثمان على محمد عطا : الأزمات الاقتصادية ، ص١٢٥ .

(٢٧٥) الصيرفي : نزهة النفوس والأبدان ، جـ٣ ، ص٤٠٩ .

(٢٧٦) أبو المحاسن : النجوم الزاهرة ، جـ١٦ ، ص٧٤ .

(٢٧٧) المقريزي : السلوك ، جـ٤ ، ق١ ، ص٣١٩ .

السلطان (٢٧٨).

٢- الأثر الاقتصادي :

لقد كان من آثار الجرائم الاقتصادية أن تدهور الإنتاج الزراعي بسبب كثرة هجمات العربان على القرى ، ونهبهم البلاد ، وقيام المماليك بمطاردتهم مما أدى إلى تخريب الأرض الزراعية (٢٧٩) .

ويتضح هذا التدهور الزراعي والخراب الذي أصاب البلاد من خلال وصف أحد السفراء – الذين حضروا إلى مصر في عهد السلطان الغوري – للطريق من الإسكندرية إلى رشيد بأنه طريق صحراوي موحش ولا أشجار فيه عدا بضع نخلات ، مع أنه كان عامراً بالمزارع والأشجار والناس قبل هذا العصر (٢٨٠) .

كما تدهورت الصناعة بسبب جرائم الولاة وسوء سيرتهم فيذكر أنه في سنة ٨٣٧هـ/ ١٤٣٣م أحصى ما بالإسكندرية من القزازين (الحياك) فبلغت ثماني مائة نول ، بعد ما بلغت عدتها في بداية دولة الجراكسة أكثر من أربعة عشر ألف نول (٢٨١) .

ولقد أثرت الجرائم على حركة الأسواق ، فجريمة الاحتكار جعلت السوق تحت رحمة المحتكر ، فترتفع الأسعار ، الأمر الذي ترك أسوأ الأثر على التجارة الداخلية والأسواق في عصر الجراكسة (٢٨٢) .

---

(٢٧٨) المقريزي :نفس المصدر والجزء ، ق٢ ، ص٧٢٠ .

(٢٧٩) المقريزي :نفس المصدر والجزء ، ق١ ، ص٣٣٠ ، عثمان محمد علي عطا : الأزمات الاقتصادية ، ص٢١٥ .

(٢٨٠) حسين مؤنس : سفارة بدروماتيرد أنجلاريا ، سفير الملكين الكاثوليكيين إلى الغوري ، ١٥٠١ – ١٥٠٢م ، أبحاث الندوة الدولية لتاريخ القاهرة ١٩٦٩م ، جـ١ ، ص ٤٥٧ ، ٤٥٩ .

(٢٨١) المقريزي :السلوك ، جـ٤ ، ق٢ ، ص٩٠٩ .

(٢٨٢) المقريزي :نفس المصدر والجزء ، ص٦٤٨ ، ٦٥٥ ، ٦١٩ ، قاسم عبده قاسم : أسواق مصر في عصر سلاطين المماليك ، القاهرة ١٩٧٨م ، ص٤٥ .

كما أن جريمة تزييف العملة أثرت على حركة الأسواق المصرية آنذاك ، إذ كان الناس يمتنعون عن التعامل بها ، ومن ثم تصاب الحركة التجارية الداخلية بالكساد ، كما ترتفع الأسعار ارتفاعاً جنونياً حتى تغلق الحوانيت وتتعطل الأسواق (٢٨٣) .

هذا بالإضافة إلى جرائم نهب الأسواق وخطف البضائع التي كان يرتكبها المماليك الأجلاب حتى أمست هذه الجرائم بمثابة النغمة السائدة في حياة المصريين آنذاك ، وكان النتيجة الطبيعية لمثل تلك الحوادث دائماً أن يسري الفزع في النفوس وتضطرب البلاد وسكانها بالفوضى والخوف ، وتتوقف الأسواق وتغلق الحوانيت (٢٨٤) .

وهناك حوادث سرقات الأسواق على أيدي عصابات كبيرة العدد تتألف من الفرسان والمشاة تصل إلى مائة شخص ولا تجد من يتعقبها أو يعترض نشاطها ، الأمر الذي ترك أسوأ الأثر على الأسواق والأسعار (٢٨٥) .

كما أثرت جرائم العربان على الحياة الاقتصادية وحركة التجارة الداخلية في البلاد لاسيما في الصعيد البعيد عن القاهرة مركز السلطان وحكومته (٢٨٦) .

٣- الأثر الاجتماعي :

لقد نتج عن كثرة جرائم السلب والنهب في عصر الجراكسة زيادة عدد طبقة الفقراء وامتلأت الطرقات بهم ليستجدوا الناس من أجل سد رمقهم ،كما أن كثيرين من الطبقة الغنية قد انخفض مستواهم المادي نتيجة لتعرضهم للسرقة،فيذكر السخاوي (٢٨٧) " أنه تضعضع حال كثير من الأغنياء وانكشف حال أكثر المستورين حتى زاد السؤال في الطرقات ".

(٢٨٣) المقريزي :مصدر سابق ، جـ٤ ، ق٢ ، ص٦٢٩ ، ٦٣٠ .

(٢٨٤) أبو المحاسن : النجوم الزاهرة ، جـ١٦ ، ص٧٣ ، ابن إياس : بدائع الزهور ، جـ٣ ، ص٩٦ .

(٢٨٥) ابن إياس : نفس المصدر ، جـ٣ ، ص٤٣٤ ، جـ٤ ، ص٢٠ ، ٢٥٩ ، ٢٦٠ .

(٢٨٦) المقريزي :السلوك ، جـ٤ ، ق٢ ، ص٦٠٣ .

(٢٨٧) التبر المسبوك ، ص٣١٢ .

كما انعكست الجرائم على الاحتفال بموسم الحج ، فمن عادة السلطة المملوكية في موسم الحج أن تقوم بعمل احتفال يسمى (دوران المحمل) ولكن هذا الاحتفال كان يتوقف في بعض الأحيان أو لا يلتزم الحكام بمواعيده التقليدية أو تقل أعداد الحجاج،بسبب كثرة جرائم المماليك الأجلاب أثناء الاحتفال ، فمثلاً في سنة ٨٣٦هـ /١٤٣٢م كان الحاج ركباً واحداً لقلتهم (٢٨٨)،وفي سنة ٨٥٤هـ / ١٤٥٠م كان عدد الحجاج الذين خرجوا وراء المحمل معلنين عزمهم على الحج في هذا العام قليلا جداً حتى من المماليك السلطانية والأعيان ، فأبطل أمير الحاج دوران المحمل التي جرت العادة عليها بسبب ما حلّ بالناس من نهب وسرقة (٢٨٩) .

وأما الحياة العلمية فقد تأثرت بالجرائم التي تعرضت لها المدارس ، فقد أدى نهب المدارس على أيدي المماليك الأجلاب إلى خرابها وتعطل الدراسة بها وتفرق طلابها ومدرسيها ، فأدى ذلك إلى عدم التواصل العلمي بين الأساتذة والطلاب فتدهور المستوى العلمي للطلاب ، فمثلاً في سنة ٩٠٢هـ / ١٤٩٦م تلاشت مدرسة السلطان حسن لتعرضها لنهب المماليك وأخذ ما فيها حتى الأبواب والشبابيك والرخام (٢٩٠) .

وكانت الجرائم تؤثر على الحالة المادية للمدارس،إذ كان المورد الأساس للصرف عليها ، وعلى باقي المؤسسات العلمية مثل المساجد هو ريع الأوقاف التي كان يوقفها مؤسس المدرسة لتكفية مصاريفها ، ودفع مرتبات موظفيها،وبالطبع أثرت جرائم نهب هذه الأوقاف على المدارس،حيث أصبح العائد غير كاف لدفع مصاريف المدرسة مما يؤدي إلى تدهورها (٢٩١) ، ومثال ذلك المدرسة القحمية التي كانت تعد من أجمل المدارس بالقاهرة وكان لها عدة أوقاف بالفيوم ، ولكن نظراً لنهب هذه الأوقاف تلاشى أمرها وتعطلت الدروس بها ، وهجرها

(٢٨٨) المقريزي :مصدر سابق ، جـ٤، ق٢ ، ص٨٩٢ .

(٢٨٩) السخاوي:مصدر سابق ، ص٣٢٤ .

(٢٩٠) عبد الغني محمود عبد العاطي : التعليم في مصر ، ص٨٥١ .

(٢٩١) حسن مؤنس : سفارة بدروماتيرد ،ص٤٥٠ .

الطلاب ، وخرب ما حولها ، وأصبحت " قائمة بمفردها ليس بجانبها عامر ولا ساكن " (٢٩٢) .

ولا شك أن خراب المدارس بسبب نهب أوقافها يؤدي إلى توقف الدراسة في كثير من المدارس فيقل عدد الطلاب ومن ثم تقل الفرصة في ظهور علماء أفذاذ يستطيعون دفع الحركة العلمية إلى الأمام ، فهذه الجرائم كانت من أكبر العوامل التي أدت إلى ضعف الحركة العلمية في مصر في عصر دولة المماليك الجراكسة .

ومن الطبيعي أن يكون لهذه الجرائم أثر على أخلاقيات الناس ، وذلك بسبب تدهور أحوال الناس المادية مما أدى إلى حرص كل فرد على ما بيده من مال وطعام لأنه لا يضمن أن يأتيه غيرهما إذا نفدا ولهذا " شحت الأنفس بما لديها " (٢٩٣) .

(٢٩٢) المقريزي : السلوك ، جـ٤ ، ق٢ ، ص٦١٦ .

(٢٩٣) الصيرفي : نزهة النفوس ، جـ٣ ، ص١٦٦ .

المبحث الثالث

موقف الدولة من أرباب الجرائم

يتمثل موقف دولة سلاطين المماليك الجراكسة من أرباب الجرائم في العديد من الإجراءات التي اتخذت ضد هؤلاء المجرمين مثل : أساليب وطرق القبض عليهم ، وتنوع العقوبات وطرق تنفيذها ، وسلطة إصدار الأحكام وتنفيذها .

أولاً : أساليب الدولة في القبض على أرباب الجرائم :

اتخذت السلطات الأمنية في الدولة أساليب متنوعة للقبض على المجرمين منها :

(أ) القبض علي المجرمين بشكل مباشر :

وذلك بإصدار أمر سلطاني يقضي بذلك والأمثلة على ذلك كثيرة منها : أمر السلطان بالقبض على كثير من التجار سنة ٨٠٨هـ / ١٤٠٥م ، كما صدر مرسوم سلطاني في سنة ٨٠٩هـ / ١٤٠٦م بالقبض على الوزير فخر الدين بن غراب ، وحدث نفس الأمر نفس الأمر في سنة ٨١٥هـ / ١٤١٢م عندما قبض على كاتب السر فتح الدين فتح الله ، وفي سنة ٨١٩هـ / ١٤١٦م عندما أمر السلطان بالقبض على كثير من الصيارفة والتجار ، وفي سنة ٨٤٢هـ / ١٤٣٨م قبض على الصاحب تاج الدين الخطير ناضر الأسطبل وعلى ولده (٢٩٤) .

أو يتم القبض على المجرم من قبل العامة ، ثم يبعثون في طلب والي القاهرة مثلما حدث في سنة ٨٤٣هـ / ١٤٣٩م عندما قتل رجل أحد التجار طمعاً في المال ،وقبض عليه جيران التاجر ، ثم أرسلوا إلى والي القاهرة ، فأدركهم سريعاً وتسلمه (٢٩٥) .

(ب) القبض على المجرمين بشكل غير مباشر :

وذلك باستخدام الحيلة والخدعة للإيقاع بالشخص المطلوب القبض عليه قبل أن يشرع في الهرب ، ففي سنة ٨١٤هـ / ١٤١١م خدع السلطان الناصر فرج مشايخ البحيرة ، وأمنهم على أنفسهم فقدموا إليه ومعهم الهدايا ، فخلع عليهم خلعة الرضا ، ثم أمسكهم وساقهم في الحديد

(٢٩٤) المقريزي : السلوك ، جـ٤ ، ق١ ، ص١٨ ، ١٩ ، ٣٩ ، ٢٤٨ ، ٣٥٤ ، ق٣ ، ص ١٠٩١ .
(٢٩٥) المقريزي : نفس المصدر والجزء ، ص١١٧٤ ، ١١٧٥ .

واحتاط على أموالهم ، وفي نفس العام احتال السلطان على المماليك ، ونادى عليهم بالأمان وأنهم عتقاء شهر رمضان ، فظهر منهم جماعة فأمنوا وتتابع بقيتهم حتى ظهر ما يقرب من ثلاثين مملوكاً في عدة أيام ووعدهم بالعفو وحدد لهم يوماً يجتمعون فيه لأخذ خيولهم وأموالهم ، فاغتروا وحضروا فتم القبض عليهم وحبسهم (٢٩٦) .

ومن حيل السلطان المؤيد شيخ أنه بعث في سنة ٨١٦هـ / ١٤١٣م أربعة من الأمراء إلى الشرقية ، وأظهر أنهم خرجوا لقتال المفسدين من العربان ، وأسر إليهم أن يقبضوا على الأمير تغري بردي ابن أخي دمرواش المعروف بسيدي صغير (٢٩٧) .

وكان أحياناً يتم القبض على أرباب الجرائم بإرسال تجريدة للقبض على الخصوم في المناطق النائية خارج القاهرة ، ومثال ذلك التجريدات التي أرسلتها الدولة للقبض على العربان في سنة ٨١٦هـ / ١٤١٣م ، إلى عربان الصعيد،وفي سنة ٨١٨هـ / ١٤١٥م إلى عربان البحيرة ، وفي سنوات ٨٢٠هـ / ١٤١٧م ، ٨٢١هـ / ١٤١٨م ، ٨٣٥هـ / ١٤٣٨م ، ٨٤٢هـ / ١٤٣٨م تم إرسال العديد من الحملات للقبض على عربان الصعيد (٢٩٨) .

(جـ) القبض على المجرمين برصد مكافأة مالية :

فكان يتم القبض على الخصم أو المجرم بالنداء عليه ورصد مكافأة مالية لمن يرشد عنه ، أو يدلي ببيانات تُسّهل عملية القبض عليه بعد أن تكون الجهات الأمنية قد عجزت عن القبض عليه سراً ، ففي سنة ٧١٩هـ / ١٣٨٩م أشهر النداء بمصر والقاهرة : " من دَلّ على السلطان برقوق أو أحضره : إن كان عامياً أعطى ألف دينار ، وإن كان جندياً أعطى إمرة عشرة ، وإن كان أمير عشرة أعطي أمير طبلخاناة ..." ،كما أشهر النداء على مماليكه : " من حضر بمملوك من المماليك الظاهرية أو دل عليه فله كذا وكذا ، ومن أخفاه هُدِّد بكذا وكذا (٢٩٩) .

(٢٩٦) المقريزي : السلوك ، جـ٤ ، ق١ ، ص١٩٠ - ١٩٣ .

(٢٩٧) المقريزي : نفس المصدر والجزء ، ص٢٧٠ ، ٢٧٢ .

(٢٩٨) المقريزي: نفس المصدر والجزء،ص٢٧٤ ، ٣٣٠،٢٧٥ ، ٤٤٣ - ٤٤٥، ق٢، ص٨٦٨ ، ٨٧٩ ، ابن حجر:إنباء الغمر،جـ٧ ، ص٢٧٢ - ٣٠٥،٢٧٥ ، الصيرفي: نزهة النفوس والأبدان ، جـ٤، ص٩٧ .

(٢٩٩) الصيرفي : نفس المصدر ، جـ١ ، ص٢٢٠ ، ٢٤٣ .

ثانياً : العقوبات وطرق تنفيذها :

العقوبة : هي الألم الذي يتبع عملاً من الأعمال ، فإن العقاب لا يوجد إلا بعد حدوث الجريمة فهو يعقبها ولا تتصور العكس بداهة ، بمعنى أنه لا توجد عقوبة بلا أي فعل إجرامي وإلا عد ذلك ضرباً من ضروب الاستبداد البين والظلم الظاهر (٣٠٠) .

وقيل : هي أذى يترل بالجاني زجراً له ، أو هي أذى شرع لدفع المفاسد (٣٠١) .

والحكمة من فرض العقوبة ، هي إصلاح النفوس وتهذيبها، والعمل على سعادة الجماعة ، واستقرار الأمن في المجتمع ، لذا نرى أن الأفعال التي حرمها الشرع وأمر باجتنابها والبعد عنها ، أفعال تفسد أمن المجتمع ، وتؤدي إلى اضطراب الأمور وإشاعة الفوضى والقلق في النفوس ، وبالتالي تؤدي إلى دمار المجتمع (٣٠٢) .

غير أنه من الصعب في عصر دولة المماليك الجراكسة أن نفصل بين العقوبات التي وقعت ونُفِّذت في إطار قوانين وأعراف المماليك الجراكسة ، والعقوبات المناظرة لها في إطار النصوص الشرعية ، إذ أن الالتزام في أي جانب لم يكن أمراً وارداً في أذهان حكام هذا العصر ، هذا بالإضافة إلى أن العديد من العقوبات التي وقعت بمعرفة قضاة الشرع شابها نوع من القصور والتهاون في تنفيذها ، لما كان يتعرض له هؤلاء القضاة من ضغوط سياسية دفعتهم إلى تقديم تنازلات أساءت إلى مفهوم العدالة في منظور الرعية ويمكن تقسيم العقوبات في هذا العصر إلى : العقوبات السالبة للحرية ، وعقوبات الإعدام ، والعقوبات التعذيبية ، والعقوبات الشرعية ، هذا بالإضافة إلى العقوبات المالية.

(أ)العقوبات السالبة للحرية :

وهي كل العقوبات التي تحد من حرية الإنسان ولاتجعله طليقاً يفعل ما يشاء ، وهذه العقوبات هي : السجن ، النفي ، تحديد الإقامة .

---

(٣٠٠) عبد الرحيم صدقي : الجريمة والعقوبة ، ص٤٢ .

(٣٠١) محمد أبو زهرة : العقوبة في الفقه الإسلامي ، دار الفكر ، القاهرة (د . ت) ص٦ ، ٧ .

(٣٠٢) السيد الصادق المهدي : العقوبات الشرعية وموقعها من النظام الاجتماعي الإسلامي ، الطبعة الأولى ، الزهراء للإعلام العربي ، القاهرة ١٩٨٧م ، ص٣٣ .

١- السجن :

ويقصد بالسجن"تعويق الشخص ومنعه من التصرف بنفسه سواء أكان في بيت أو في مسجد " وهو ما يعني وضع المسجون في ظروف طبيعية لا تختلف كثيراً عن ظروفه في الأوقات العادية ، كأن يكون مكان السجن متسعاً يتمتع فيه المسجون بمعظم حقوقه الإنسانية من الطعام والكسوة ، والنفقة وغير ذلك من الحقوق المادية والأدبية المتعارف عليها (٣٠٣) ، وهو ما لم يتوفر لزلاء السجون في عصر المماليك الجراكسة ، الأمر الذي جعل أحد المؤرخين المعاصرين يصف هذه السجون بالسوء وأنها يرتكب فيها أفعال قبيحة وأمور منكرة شنيعة (٣٠٤) .

ويبدو أن السجون في هذا العصر كانت أسلوباً للحكم والسيطرة على الرعية أو أفراد الطبقة العسكرية من الأمراء والمماليك نتيجة ما يرتكبونه من جرائم وأفعال تلحق نوعاً من الإساءة إلى السلطان ، وتشكل خطراً على الأمن السياسي للدولة والأمن الاجتماعي للأفراد .

وقد تنوعت السجون في عصر الجراكسة ما بين خاص وعام ، فالسجون الخاصة هي : سجن القضاة والولاة ، ويتم حبس المتهم في هذه السجون لحين محاكمته بعد أن تكون الجهات القضائية المعاونة قد جمعت عنه البيانات الكافية التي تجعل القضية مستقرة وصالحة لعرضها أمام القاضي لإصدار حكمه فيها ، وهذه السجون الاحتياطية كانت ترد في المصادر المعاصرة تحت أسماء مختلفة وهي الحبوس (٣٠٥) ، والتراسيم (٣٠٦) ، وسجن الحكم ، أي الحاكم سواء كان قاض أو نائب

(٣٠٣) ابن قيم الجوزية : الطرق الحكمية في السياسة الشرعية ، القاهرة (د.ت) ص١١٤ ، ١١٥ ، حسن أبو غدة : أحكام السجن ومعاملة السجناء في الإسلام ، الطبعة الثانية، الفيصل ، الكويت ١٩٨٧م، ص٢٨٠ - ٢٨٧ .

(٣٠٤) المقريزي : الخطط ، جـ٢ ، ص١٨٨ .

(٣٠٥) الحبوس : جمع حبس ، وكان يطلق على المحجوزين بهذا النوع من السجون في المصادر التاريخية اسم " المحابيس " وكان لكل قاض حبس يرسم فيه على المتهم لحين محاكمته .

ابن حجر: إنباء الغمر ، جـ١ ، ص١٥٣ ، ٢٧٧ ، أبو المحاسن : المنهل الصافي ، جـ٥ ، ص٣٣٠، ابن إياس : بدائع الزهور ، جـ٣ ، ص٤١٠ ، ٤٣٢ ، ٤٤٠ ، جـ٤ ، ص٢٣ ، ٣١٦ .

(٣٠٦) التراسيم : جمع ترسيم ومشتقة من الفعل ترّسّم أي تتبع وراقب ، أو مشتقة من المرُسّم وهو الموكل إليه مراقبة المتهم ، وهو ما يمكن أن نسميه " بالحجز " أو " الحبس الاحتياطي " أو " الحبس على ذمة التحقيق "

قاضي

القضاة [٣٠٧] .

وأما السجون العامة فمنها : سجون أرباب الجرائم الجنائية والمدنية مثل سجن : خزانة شمائل ، وسجن المقشرة ، وسجن الديلم [٣٠٨] . ومنها سجون أرباب الجرائم السياسية من العسكريين على مختلف درجاتهم ، والمدنيين من عامة الناس وخاصتهم مثل : سجن أبراج القلعة، وسجن خزانة البنود ، وسجن الرحبة [٣٠٩] . وهناك سجون للشرائح العسكرية من الأمراء دون غيرهم من المماليك ، مثل : سجن الزردخاناه بالقلعة ، وسجن الثغر بالأسكندرية ، وسجن دمياط ، وسجن الفيوم [٣١٠] . هذا بالإضافة إلى سجون النساء ، مثل سجن الحجرة بالقاهرة [٣١١] .

كما وجد في عصر الجراكسة بعض السجون المؤقتة ارتبطت في توظيفها بالأمراء والأعيان الذين صدرت ضدهم مراسيم سلطانية بالمصادرة لأموالهم وممتلكاتهم ، وهذه السجون كان استعمالها أمراً ضرورياً لاستيعاب الزيادة المطردة في الجرائم ، خاصة وأن المسجونين على ذمة قضايا سياسية أو مالية كانت أعدادهم في تزايد مستمر . ومن أمثلة هذه السجون قصر الحجازية ، والمدرسة الشريفية ، وخزانة الخاص [٣١٢] . وربما تحولت بعض الدور المهجورة إلى سجون، مثلما حدث في سنة ٨١٥هـ / ١٤١٢م عندما سجن كاتب السر فتح الله في إحدى الدور غير المأهولة بالسكان إلى أن

حتى تثبت إدانة المتهم أو براءته . المقريزي : السلوك ، جـ١ ، ق٣ ، ص٧٤٠ ،حاشية (٥) ، جـ٣ ، ق١ ، ص٥٩ ، ابن حجر : مصدر سابق ، جـ١ ، ص٢٦٢ ، ٤١٦ .

(٣٠٧) ابن إياس : بدائع الزهور ، جـ٣ ، ص٢٧٥ ، ٣٩٤ ، ٤١٠ ، جـ٤ ، ص٢٠ ، ٤٠ ، ١٣٧ ، ١٤٤ ، ١١٧ ، ١٨١ ، ١٩٠ .

(٣٠٨)المقريزي: السلوك،جـ٣، ق١،ص٣٣١، ٦٨، ٣٩٧، ق٢ ، ص٤٦٦ ، ٦٧٧ ، ٧٣٤ ، ق٣ ، ص١٠٠٧ ، ١٠٠٨ ، جـ٤ ، ق٢ ، ص٩٧٠ ، ٩٧١ ، السخاوي : الضوء اللامع ، جـ٢ ، ص٣٤ ، ٣١١ .

(٣٠٩) المقريزي : الخطط ، جـ١ ، ص٤٢٤ ، ٤٢٥ ، جـ٢ ، ص١٨٧ ، ١٨٨ .

(٣١٠) المقريزي : السلوك جـ٣ ، ق٢ ، ٦٣٨ ، جـ٤ ، ق١ ، ص٨٧ ، ٨٨ ، ٨٩ ، ٢٨٧ ، ابن حجر : الدرر الكامنة، جـ١ ، ص١٢٢ ، ١٥٤ ، جـ٢ ، ص٧ ، ٩ ، ٢٨ ، ٣٩ ، ٤٥ ، ١٤٦، الصيرفي : نزهة النفوس ، جـ١ ، ص٢٨٧ .

(٣١١) ابن إياس : مصدر سابق ، جـ٣ ، ص٤٣٢ ، جـ٥ ، ص٦٥، ٨٠ .

(٣١٢) المقريزي : الخطط ، جـ٢ ، ص٧١ ، ١٨٧ ، ٣٧٣ .

مات [٣١٣] .

وسادت عقوبة السجن كافة العقوبات التي شهدها عصر سلاطين المماليك الجراكسة ، ووقعت على كثير من المتهمين سواء أكانوا من المحكوم عليهم في قضايا جنائية أو مدنية أو شخصية أم المحكوم عليهم في قضايا سياسية ، أم المسجونين على ذمة أحكام تنفيذية أخرى أو المسجونين احتياطياً على ذمة التحقيق ، والأمثلة على ذلك كثيرة منها : ما يقوم به السلطان الذي يتولى الحكم بالقوة من اعتقال الأمراء الموالين للسلطان السابق والزج بهم في السجون لحين النظر في أمرهم ، وتحديد العقوبة النهائية كالسجن أو النفي أو الإعدام أو البراءة لبعضهم ، مثلما حدث في سنة ٨٤٢هـ / ١٤٣٨م إذ سجن السلطان العزيز يوسف بعد عزله على يد الظاهر جقمق ، كما سجن خاله الأمير جكم حتى يقر بأموال العزيز يوسف وذخائره [٣١٤] .

ونجد عقوبة السجن في هذا العصر هي المحتوى العام لسائر الجرائم ، فعلى سبيل المثال ، جرائم السلب والسرقة من قبل المماليك الأجلاب ، والعربان ، كانت تطبق عليهم عقوبة السجن [٣١٥] ، وجرائم الأخلاق من سكر وزنا وغير ذلك ، وحتى الجرائم العقائدية أغلبها يعاقب مرتكبها بالسجن [٣١٦] .

ويبدو أن السبب في ذلك ، أن عقوبة السجن ليست أصلية في القانون الجنائي الإسلامي بمعنى أنها عقوبة استثنائية أجازها الشرع وترك تقديرها للقاضي حسب أحوال الجريمة المعروضة عليه ، واستحب المشرع عند توقيع هذه العقوبة أن تكون لفترة قصيرة ، إلا إذا كان المتهم من معتاد الإجرام الذين لا يمكن كف ضررهم عن المجتمع بغير عقوبة السجن ، فتصبح هذه العقوبة ضرورة في منظور الشرع ، وهو ما يسمى في القانون الوضعي " العود المتكرر " [٣١٧] .

٢- النفي :

(٣١٣) المقريزي : السلوك ، جـ٤ ، ق١ ، ص٢٥٩ .

(٣١٤) الصيرفي : نزهة النفوس ، جـ٤ ، ص٢٠ ، ١٠٩ .

(٣١٥) المقريزي : السلوك ، جـ٤ ، ق٣ ، ص١٢٠٤ ، ١٢٠٦ ، الصيرفي : مصدر سابق ، جـ٣ ، ص١٥٨ .

(٣١٦) المقريزي : مصدر سابق ، جـ٤ ، م١ ، ص٤٥٣ ، ٤٥٤ ، ٤٩٨ ، ٤٩٩ ، ق٢ ، ص٦٦١ ، ٦٨٥ .

(٣١٧) ابن قيم الجوزية : الطرق الحكمية ، ص١١٤ ، ١١٥ ، محمد رشدي إسماعيل : الجنايات في الشريعة الإسلامية ، دار الأنصار ، القاهرة ١٩٨٣م ، ص٣٣٠ - ٣٣٤ .

وهذه العقوبة المقصود بها طرد وإبعاد أرباب الفساد والمغضوب عليهم من أوطانهم أو من الأماكن التي يعملون بها ، وذلك لتأمين الدولة والمجتمع من عبث المجرمين (٣١٨) ، وهذا النوع من العقوبات يستهدف القضاء على عوامل الإجرام الاجتماعية ومنها السكر والبطالة والتسول ، وهو ما يفسره فقهاء القانون الحديث في إطار ما يسمى " بالتدابير الاحترازية " أو " البدائل العقابية " لمواجهة مخاطر تحدث في المستقبل القريب ويمكن التنبؤ بها (٣١٩) .

وقد اختار سلاطين المماليك الجراكسة عدداً من المناطق النائية داخل حدود مصر وخارجها ، تأثرت في اختيارها بحجم خطورة المحكوم عليه بهذه العقوبة على أمن الدولة واستقرارها ، فضلاً عن نوعية السلاطين ومبلغ السيطرة على مقاليد الأمور في البلاد ، وطبقت هذه العقوبة على أرباب الجرائم السياسية من الأمراء والمماليك والأعيان ، وكثرت حالات النفي في هذا العصر ، حتى لا تكاد تخلو سنة من السنوات إلا وحدث فيها حالة نفي أو أكثر ، فمثلاً في سنة ٧٩١هـ / ١٣٩٠م نفى الأمير بهادر الشهابي ثلاث مرات إلى الشام وغزة وقلعة المرقب ، وفي نفس السنة نفي الأمير بهادر الأعسر إلى غزة (٣٢٠) .

وفي سنة ٧٩٢هـ / ١٤١٣م نفي الأمير تنكسر السيفي إلى قوص(٣٢١)، وفي سنة ٨١٥هـ / ١٤١٣م نفي الأمير برسباي الحموي إلى دمياط والأمير سودون بن عبد الله إلى قبرص(٣٢٢) ، وشهدت سنة ٨٤٢هـ / ١٤٣٧م ثلاث حالات نفي إلى قوص ودمياط والواحات (٣٢٣) ، كما ارتفعت عقوبة النفي في عهد السلطان الأشرف قايتباي ، ففي سنة واحدة شهدت ست حالات نفي

(٣١٨) غيثان على جريس : تاريخ عقوبة النفي منذ فجر الإسلام حتى قيام دولة بني العباسي ، بحث ضمن مجموعة أبحاث في كتاب " بحوث في التاريخ والحضارة الإسلامية ، دار المعرفة الجامعية ، الإسكندرية ١٩٩٣ ، جـ١ص١٣٧ – ١٥٠ .

(٣١٩) يسر أنور ، وآمال عثمان : علم الإجرام والعقاب ، مكتبة النهضة العربية ، القاهرة ١٩٧٠م ، ص٣٢٥ .

(٣٢٠) ابن حجر : الدرر الكامنة ، جـ١ ، ص٣٧٦ . أبو المحاسن : المنهل الصافي ، جـ٣ ، ص٣٥ .

(٣٢١) المقريزي : السلوك ، جـ٤ ، ق٣ ، ص١١٢٣ .

(٣٢٢) ابن إياس : بدائع الزهور ، جـ١ ، ق١ ، ص٥٨٤ .

(٣٢٣) أبو المحاسن : مصدر سابق ، جـ٦ ، ص١٦٦ ، السخاوي : الضوء اللامع ، جـ ١٠ ص ٢٩٠ .

إلى دمياط ، ومكة ، وطرابلس ، ودمشق [٣٢٤] .

وقد قام أحد الباحثين [٣٢٥] بعمل إحصائية تقريبية لحالات النفي السياسي في عصر المماليك الجراكسة ، وتبين من خلالها تزايد حالات النفي في الفترات الانتقالية لحكم السلاطين بغرض التخلص من الأمراء المناوئين لهم بصورة فردية أو جماعية ، كما تبين أهمية البعد السياسي لعقوبة النفي ، وذلك بزيادة أعداد الأمراء المنفيين برتبة " أمير مائة " مع تكرار عقوبة النفي لبعض منهم ، الأمر الذي يمكن السلاطين من تنظيم أمور الدولة وتثبيت أركان الحكم .

وطبقت عقوبة النفي على أرباب الجرائم الجنائية والأخلاقية كالسرقة والدعارة وقطع الطريق ، ولكن في حدود ضيقة ، مثال ذلك ما حدث في سنة ٧٩٠ هـ / ١٣٨٨ م عندما غضب السلطان علي بمادر مقدم المماليك بسبب أنه وجد سكراناً في بيت على البحر فضربه وأمر بنفيه إلى صفد[٣٢٦] ، وفي سنة ٨٣٢ هـ / ١٤٢٩ م أمر السلطان متولي الشرطة أن يتتبع العبيد السود لكثرة فسادهم ، فقبض عليهم ونفاهم من القاهرة [٣٢٧]. وفي سنة ٨٤٢ هـ / ١٤٣٩ م ضرب الشيخ حسن العجمي بالمقارع ضرباً مبرحاً ، ثم نفي بعد سجنه إلى قوص[٣٢٨] .

وغالباً ما كانت عقوبة النفي تابعة لعقوبة أخرى أصلية كالسجن ، أي أنها عقوبة فرعية يرسم بها السلطان على من يرد إبعاده عن مقر الحكم في القاهرة .

٣ – تحديد الإقامة :

وتعني هذه العقوبة أن يصدر السلطان مرسوماً لإحدى الشخصيات يأمره فيه بأن يلزم داره دون أدنى مشاركة في الحياة السياسية أو العامة ، كما أنه لا يستطيع مغادرة المكان الذي يعيش فيه بغير إذن من السلطان ، حتى أنه يمنع من ممارسة أي نشاط اجتماعي أو ثقافي داخل بيته [٣٢٩].

---

(٣٢٤) المقريزي : مصدر سابق ، جـ٣ ، ق١ ، ص٣٧٠ ، السخاوي : مصدر سابق ، جـ٦ ، ص١٩٤، ١٩٥ ، ابن إياس : مصدر سابق ، جـ٢ ، ص٢٩٦ ، ٤٢٤ ، جـ٣ ، ص٨٣ ، ٨٤ ، ٢١١ .

(٣٢٥) علاء طه رزق : السجون والعقوبات ، ص١٧٤ ، ١٧٥ .

(٣٢٦) ابن حجر : إنباء الغمر ، جـ١ ، ص٢٥٢ .

(٣٢٧) المقريزي : السلوك ، جـ٤ ، ق٢ ، ص٧٧٩ ، الصيرفي : نزهة النفوس ، جـ٣ ، ص١٥٤ .

(٣٢٨) المقريزي : مصدر سابق ، جـ٤ ، ق٣ ص١١٠٠.

(٣٢٩) علاء طه رزق : السجون والعقوبات ، ص١٤٠.

ففي سنة ٨٢٧ هـ / ١٤٢٣ م صدر مرسوم من السلطان للأمير أزدمرشاية أحد المقدمين بالديار المصرية أن يلزم بيته (٣٣٠).

وفي سنة٨٣١ هـ / ١٤٢٧ م غضب السلطان على الأمير إياس الجلالي وعزله عن الحجوبية ورسم أن يحبس في بيته (٣٣١).

وفي سنة ٨٣٥ هـ / ١٤٣١ م عزل الصاحب بدر الدين بن نصر الله من الأستادارية ولزم بيته (٣٣٢).

وفي سنة ٨٥٢ هـ / ١٤٤٨ م عزل قاضي القضاة صالح بن عمر رسلان ورسم السلطان الظاهر جقمق بإخراجه إلى القدس بطالاً فشفع فيه بعض أعيان الدولة ،"فرسم له بأن يلزم بيته"(٣٣٣).

فنجد أن عقوبة تحديد الإقامة من أهون أنواع العقوبات السالبة للحرية ، فهي أقرب إلى الاحتراز منها إلى العقاب ، حيث أنها تضع الدولة في موضع الوصي على المحدد إقامتهم ، والذين تكون خطورتهم على النظام الحاكم شبه منعدمة ، إما لكبر سن بعضهم ، أو لإصابتهم بالمرض بسبب التعذيب داخل السجون ، فكثير منهم كان يعتبر هذه العقوبة نوعاً من حسن الختام ، حيث تكرر في كتب التراجم لفظ " فلزم داره ومات " (٣٣٤).

ب – عقوبات الإعدام :

المقصود بالإعدام القتل وإزهاق روح الكائن الحي فيصير ميتاً ، وهذه العقوبة من أبشع العقوبات التي عرفها عصر سلاطين الجراكسة ، خاصة أنها لم تكن عقوبة مجردة في كيفية تنفيذها كما هو منصوص عليه في القوانين الشرعية أو الوضعية الحديثة ، بل على العكس فإن تطبيق هذه العقوبة خلا تماماً من روح هذه القوانين والتي تضع المحكوم عليه في إطار إنساني يتناسب مع قيمة وجوده في

(٣٣٠) الصيرفي : مصدر سابق ، جـ٣ ، ص٦٩.

(٣٣١) الصيرفي : نفس المصدر والجزء ، ص١٣٠.

(٣٣٢) الصيرفي :نزهة النفوس ،جـ٣ ، ص٢٣٢.

(٣٣٣) أبو المحاسن : النجوم الزاهرة ، جـ١٥ ، ص١٣٧.

(٣٣٤) ابن حجر : إنباء الغمر ، جـ٢ ، ص٣١٨ ، أبو المحاسن : المنهل الصافي ، جـ٦ ، ص٣٢٧ ، ٣٢٨ ، السخاوي : الضوء اللامع ، جـ٢ ص٣٢٠ .

الحياة حتى وإن كان مجرماً ، فضلاً عن ارتباط هذه العقوبة بالتنكيل والتعذيب للشخص المحكوم عليه بالإعدام قبل أو بعد تنفيذ العقوبة مما يجعله ميتاً مشوهاً ، وهو ما يسمى بالمثلة [٣٣٥] .

وعقوبات الإعدام متنوعة وكثيرة من أهمها :

١ – التوسط : هو ضرب المذنب بالسيف تحت سرته ضربة قوية تقسمه إلى نصفين وتنهار أمعاؤه إلى الأرض [٣٣٦] . وكان يسبق عقوبة التوسيط ، عقوبة أخرى هي " التسمير " وذلك بنزع ثياب المذنب ثم ربطه على خشبتين على هيئة صليب ، ثم تدق في أعضائه مسامير غليظة تربطه بالخشب،ويطاف به في الشوارع وينادي خلفه هذا جزاء من فعل كذا،وإذا لم يعف عنه يوسط[٣٣٧]

ولم يميز سلاطين الجراكسة في تنفيذ هذه العقوبة بين شريحة اجتماعية وأخرى ، فيذكر أن السلطان الأشرف برسباي أمر في سنة ٨٤١ هـ / ١٤٣٧ م بتوسيط اثنين من الأطباء المعالجين له أثناء مرضه الأخير ظناً منه أنهما أهملا في علاجه ، وأنهما السبب في تدهور حالته الصحية [٣٣٨] .

وفي سنة ٨٧٥ هـ / ١٤٧٠ م وسط اثنين من المفسدين بباب مصر القديمة [٣٣٩] ، ونفس الشيء حدث في سنة ٩١٩ هـ / ١٥١٣ م عندما رسم السلطان بتوسيط مملوك من مماليكه وذلك لارتكابه جناية القتل [٣٤٠] .

ولأن هذه العقوبة قاسية،فإن الولاة كانوا يتوعدون أرباب الفساد بتوقيع هذه العقوبة عليهم ، إذا لم يرتدعوا عن ارتكاب الجرائم وخاصة جريمة السرقة ، فذعر أهل الفساد وتركوا السرقة ، كما

---

(٣٣٥) غيثان علي جريس : صور من تاريخ المثلة ، بحث ضمن مجموعة أبحاث في كتاب " بحوث في التاريخ والحضارة الإسلامية " جـ١ ص١٦١ ، ١٧٢ .

(٣٣٦) المقريزي : السلوك ، جـ١ ، ق٢ ، ص٤٠٤ حاشية (١) ، ابن إياس : بدائع الزهور ، جـ١ ق٢ ص٤٠٠ .

(٣٣٧) سهام مصطفى أبو زيد : الحسبة في مصر الإسلامية ، القاهرة ١٩٨٦ م ص١٣٦.

(٣٣٨) المقريزي : السلوك ، جـ٤ ، ق٢ ، ص١٠٤١، ١٠٤٢، الصيرفي : نزهة النفوس ، جـ٣ ، ص٤١٢ ، ٤١٣ .

(٣٣٩) الصيرفي : إنباء الهصر ، ص٢١٠ .

(٣٤٠) ابن إياس : بدائع الزهور ، جـ٤ ، ص٣٤٩.

سببت حالة من الرعب للعامة عند السماع بها أو رؤيتها (٣٤١) .

٢ – الضرب بالسيف : وهي أن يهوي السياف بسيفه على رقبة الشخص حتى يتم فصل الرأس عن الجسد ، ثم توضع الرأس على رمح ويطاف به أنحاء المدينة للإعلان عن تنفيذ العقوبة لكي يكون فيها العبرة والزجر لمن تسول له نفسه الإقدام على نفس الجريمة (٣٤٢) .

وتأتي هذه العقوبة في المصادر التاريخية بألفاظ مختلفة مثل الذبح وضرب العنق ، وضرب الرقبة وكلها تؤدي إلى معنى واحد لهذه العقوبة ، ففي سنة ٨١٠ هـ / ١٤٠٧ م ضربت عنق والي الفيوم بين يدي الأمير جمال الدين الإستادار في داره (٣٤٣) .

وفي سنة ٨١٤ هـ / ١٤١١ م " ذبح السلطان الناصر فرج من مماليك أبيه في الاعتقال مائة رجل وسحبوا ثم ألقوا من سور القلعة إلى الأرض ورموا في جب مما يلي القرافة ، " واستمر الذبح فيهم" (٣٤٤) .

وفي سنة ٨٢١ هـ / ١٤١٨ م " ضرب عنق بعض أعوان الظلمة المتصرفين بأبواب الوزراء لتعرضه إلى ما يريق دمه شرعاً " (٣٤٥) .

وفي سنة ٨٢٨ هـ / ١٤٢٤ م ضربت عنق أسير بالرملية لرفضه الدخول في الإسلام (٣٤٦) .

وفي سنة ٨٣٢ هـ / ١٤٢٨ م ضربت عنق نور الدين علي الخواجا التبريزي تحت شباك المدرسة الصالحية لجلبه السلاح إلى بلاد العدو ونودي عليه : " هذا جزاء من يجلب السلاح إلى بلاد العدو ويلعب بالدينين " (٣٤٧) .

وفي سنة ٨٣٥ هـ / ١٤٣١ م ضربت رقبة نصراني تحت شباك المدرسة الصالحية بسبب

---

(٣٤١) الصيرفي : إنباء الهصر ، ص١٩٣ ، ٢١٠ ، نزهة النفوس ، جـ٣ ، ص٢٣٦.

(٣٤٢) محمود رزق سليم : عصر سلاطين المماليك ، جـ٢ ، ص٢٩٣ .

(٣٤٣) المقريزي :مصدر سابق ، جـ٤ ، ق١ ، ص٥٢ .

(٣٤٤) المقريزي :السلوك ،جـ٤،ق١ ، ص١٩٢.

(٣٤٥) المقريزي : نفس المصدر والجزء، ص٤٤٢ .

(٣٤٦) الصيرفي : نزهة النفوس ، جـ٣ ، ص٨٨ .

(٣٤٧) المقريزي :مصدر سابق ، جـ٤ ، ق٢ ، ص٧٩٧ ، الصيرفي : مصدر سابق ، جـ٣ ، ص١٥٢.

وقوعه في حق نبي الله داود بعد ما سجن مدة وعرض عليه الإسلام فامتنع [٣٤٨] .

٣ — الشنق : من العقوبات الشائعة في عصر المماليك الجراكسة بين المحكوم عليهم من العامة والعربان ، حتى السلاطين لم يسلموا من هذه العقوبة .

ففي سنة ٨١٢ هـ / ٤٠٩ م قبض على رجلين معهما كتب الأمير شيخ الأمراء فشنقا[٣٤٩] .

وفي سنة ٨٨١ هـ / ١٤٧٦ م " رسم السلطان بشنق حذيفة بن نصير الدين وكان رأس المفسدين وشنق معه ثلاثة أنفار " [٣٥٠] .

وفي سنة٩١٣ هـ/١٥٠٧م" رسم السلطان بشنق أحمد بن مهنا على باب النصر، وكان ذنبه أنه هرب من السجن وقتل السجان وكسر القيد وكان من شرار العربان فلما ظفر به شنقه " [٣٥١] .

وبالنسبة للسلاطين المماليك فلم تنفذ هذه العقوبة إلا في طومان باي — آخر سلاطين المماليك الجراكسة — على يد السلطان العثماني سليم الأول ، الذي أراد أن يجعله عبرة للخاصة والعامة ليؤكد نهاية الوجود السياسي للدولة المملوكية أمام الحشود البشرية التي اجتمعت لتشهد تنفيذ حكم الإعدام في السلطان طومان باي على باب زويلة [٣٥٢] .

٤ — الخنق : وهذه العقوبة البشعة غالباً ما تنفذ في الأمراء المماليك بسبب الصراع السياسي على الحكم .

ففي سنة ٧٩٤ هـ / ١٣٩١ م " رسم السلطان الظاهر برقوق بخنق جماعة من الأمراء "[٣٥٣].

وفي سنة ٧٩٩ هـ / ١٣٩٦ م :" مات الوزير الصاحب سعد الدين نصر الله البقري مخنوقاً بعد عقوبة شديدة " [٣٥٤] .

---

(٣٤٨) المقريزي : مصدر سابق ، جـ٤ ، ق٢ ، ص٨٧٨.

(٣٤٩) المقريزي : نفس المصدر والجزء ، ق١ ، ص٥٢.

(٣٥٠) ابن إياس : بدائع الزهور ، جـ٣ ، ص١١٩.

(٣٥١) ابن إياس : نفس المصدر ، جـ٤ ، ص١١٦.

(٣٥٢) ابن إياس :بدائع الزهور ، جـ٥ ، ص١٧٥ — ١٧٧.

(٣٥٣) ابن إياس: نفس المصدر ، جـ١ ، ق٢ ، ص٤٥١ .

(٣٥٤) المقريزي : السلوك ، جـ٣ ، ق٢ ، ص٤٦٢ ، السخاوي : الضوء اللامع ، جـ١٠ ، ص٢٩٠ ، ٢٩٦.

وفي سنة ٨١١ هـ / ١٤٠٨ م مات الأمير يلبغا السالمي الأستادار بالسجن بثغر الإسكندرية خنقاً " [٣٥٥] .

٥ – السلخ والشوي : ومثلما طبقت عقوبة الخنق على الأمراء فإن عقوبة السلخ والشوي طبقت على زعماء العربان ، وهذه العقوبة نوع من التنكيل والتشفي فيهم لما اقترفوه من جرائم هددت أمن الدولة وزعزعة مركزها السياسي والاقتصادي ، فضلاً عن ترويع الأهالي .

ففي سنة ٨٧١ هـ / ١٤٦٦ م " رسم السلطان بسلخ جلد عبد الرحمن بن التاجر ... ، وكان قد سلخ جلد والده إسماعيل قبله " [٣٥٦] .

وفي سنة ٨٧٤ هـ / ١٤٦٩ م قبض على شخص من مشايخ بني عدي [٣٥٧] فضرب بالمقارع ثم أمر الداودار الكبير أن يشوي بين يديه بالنار وهو حي لاقامه بالفساد والعصيان [٣٥٨] .

وفي سنة ٨٧٦ هـ / ١٤٧٢ م سلخ ثلاثة من أكابر عرب بني حرام [٣٥٩] ، وأشهروا في شوارع المدينة [٣٦٠] .

وفي سنة ٩١٩ هـ / ١٥١٣ م حضر كاشف الشرقية قانصوه العادلي وصحبته شخص من أولاد شيخ العرب ابن قرطام يسمى صالح وهو من بني حرام ، فسلخ جلده وحشاه تبنا ، وأركبه على فرسه [٣٦١] .

٦ – الصلب :

هو إحدى العقوبات المنصوص عليها شرعاً ، إلا أن سلاطين المماليك الجراكسة أساءوا

---

(٣٥٥) ابن إياس :مصدر سابق ، جـ١ ، ق٢ ، ص٧٩٢.

(٣٥٦) ابن إياس : نفس المصدر ، جـ٢ ، ص٤١٨.

(٣٥٧) بنو عدي: هم بطن من لخم ، منهم بنو موسى وبنو محرب كانوا يسكنون الجيزة .
المقريزي : البيان والإعراب ، ص٩٠ ، القلقشندي : نهاية الأرب ، ص٣٥٨ . .

(٣٥٨) الصيرفي : إنباء الهصر ، ص١٣٩.

(٣٥٩) بنو حرام : هم بطن من جزام من القحطانية ، وكان يسكنون إقليم الشرقية المقريزي : البيان والإعراب ، ص٦٢ ، القلقشندي :نهاية الأرب ، ص٢٣١ ، عمر رضا كحالة : معجم قبائل العرب ، جـ ، ص٢٥٧ .

(٣٦٠)الصيرفي : مصدر سابق ، ص٤٤٥ ، ٤٤٨ .

(٣٦١) ابن إياس : بدائع الزهور ، جـ٤ ، ص٣٢٤ ، ٣٢٥.

استعمال هذه العقوبة حتى أصبحت في كثير من الأحيان لا تتناسب مع نوع الجريمة المرتكبة ، وقد اتصلت هذه العقوبة بجرائم العربان الذين عاثوا في المدن والقرى فساداً ، وقطعوا الطريق ، وهاجموا الأسواق حيث مارسوا أبشع صور السلب والنهب ، الأمر الذي دفع سلاطين الجراكسة إلى توقيع أشد العقوبات عليهم ، والتي كان من أشهرها الصلب للتشهير بجرائمهم ليكونوا عبرة لغيرهم (٣٦٢) . ومثال ذلك ما حدث في سنة ٨٧٦ هـ / ١٤٧٣ م إذ " أشهر بالمدينة وشوارعها ثلاثة مسلوخين من أكابر عرب بني حرام قبض عليهم الأمير قانصوه من جوار غيط سيدي الشيخ إبراهيم المتبولي فسلخهم وجهزهم وصحبتهم أربعة أنفار أودعوا في السجن ومروا بهم إلى خارج القاهرة ليصلبوا أياماً ويرتدع المفسدون بذلك " (٣٦٣) .

ومن أجل تحقيق أكبر قدر من السيطرة على العربان ، وعلى غيرهم من أرباب الجرائم الاجتماعية مثل: الزنا ، والسكر ، واللواط، والتسول وغيرها من الجرائم التي تنتقل فيها العدوى من مكان لآخر ، عمد سلاطين المماليك الجراكسة إلى تنفيذ عقوبة الصلب بصورة جماعية بشعة سببت نوعاً من الفزع لدى عامة الناس عند رؤيتهم الشخص المصلوب وقد نتن وفاحت رائحته وصار طعاماً مشاعاً للحيوانات الضالة والطيور الجارحة .ومثال ذلك ما حدث في سنة٩٠٤ هـ / ١٤٩٩ م عندما "دخل الأمير طومان باي الدوادار الكبير ، وكان مسافراً إلى جهة الصعيد فلما بلغه ما فعلت عرب غزالة (٣٦٤) كبس عليهم في مكان بالوجه القبلي وقبض على جماعة منهم نحواً من ثلاثمائة من الرجال والنساء والصغار ،...، فوضعوا الرجال في زناجير والنساء والصغار في حبال وعلقوا رؤس من قتل من الرجال في رقاب النساء ، ... ، فلما عرضوا عرب غزالة على السلطان رسم بتسميرهم على جمال فسمروهم وشقوا بهم من القاهرة ، ... ، ثم إنهم كبلوهم وعلقوهم على أبواب المدينة على كل باب منها نحواً من عشرة أنفار حتى على باب القنطرة وباب الشعرية وغير ذلك من الأبواب " (٣٦٥) .

(٣٦٢) آشور : التاريخ الاقتصادي والاجتماعي للشرق الأوسط ، ص٣٧٥ ، علاء طه رزق :السجون والعقوبات ، ص١٤٩.

(٣٦٣) الصيرفي :مصدر سابق ، ص٤٤٥ .

(٣٦٤) عرب غزالة : هم حي من العرب كان يقطن جيزة مصر . عمر كحالة :معجم قبائل العرب ، جـ٢ ، ص٧٧٧ .

(٣٦٥) ابن إياس : بدائع الزهور ، جـ٣ ، ص٤١٥ ، ٤١٦.

فنجد أن عقوبات الإعدام تنطوي على كثير من العنف والقسوة ، خاصة إذا كان المشاعلي الذي يتولى تنفيذ أحكام الإعدام بالسيف أو التوسيط لا يتقن صنعته فإنه يضطر إلى إعادة الضرب بالسيف أكثر من مرة كي يصيب العنق إصابة نافذة تفضي إلى الموت ، وهو ما يعني تعذيب الشخص المحكوم عليه قبل إزهاق روحه (٣٦٦) .

(جـ) العقوبات العذيبية :

هي كل العقوبات التي تؤلم الجسد مثل الضرب والعصر والتخزيق وغيرها ، وهذه العقوبات غالباً ما تسبق عقوبات أخرى مثل السجن ، والنفي ، وربما تؤدي هذه العقوبات إلى الموت .

١ – الضرب : يأتي في مقدمة هذه العقوبات التي شاعت في عصر سلاطين الجراكسة ويكون الضرب على أي جزء من أجزاء الجسد بدءاً من القدمين وحتى الرأس . وكانت هذه العقوبة من شدقا على أعضاء الجسم تفضي إلى الموت والهلاك وهو ما يسمى بالضرب " المقترح " والذي تفنن فيه الولاة في ذلك العصر . وكان يستخدم في الضرب العديد من الأدوات كالعصا أو الجريدة أو القرعة أو الدرة والتي تشترك جميعها في أنها تؤلم أجسام المذنبين .

ففي سنة ٧٩١ هـ / ١٣٨٨ م أمر السلطان بضرب آقبغا المارداني وعبد الرحمن بن الصاحب كريم الدين بن مكانس فضربا ضرباً مبرحاً " (٣٦٧) .

وفي سنة ٧٩٣ هـ / ١٣٩٠ م " وقف شخص من التجار وشكي على القاضي شهاب الدين أحمد بن القرشي قاضي قضاة الشام ، فأحضره من السجن مرعوباً فادعى عليه بين يدي السلطان بدعاوي شنيعة فظيعة وبأنه أخذ مالاً كثيراً فجرد من ثيابه وضرب بالمقارع ضرباً مبرحاً وسلم لوالي القاهرة " (٣٦٨) .

وفي سنة ٨١٦ هـ / ١٤١٢ م " ضرب السلطان محمد بن شعبان المحتسب بالقاهرة أكثر من ثلثمائة عصى " (٣٦٩) .

وفي سنة ٨٣٨ هـ / ١٤٣٤ م ضرب الصاحب كريم الدين كاتب المناخ بعد ما جرد من ثيابه

(٣٦٦) السبكي : معيد النعم ، ص١٤٣ ، علاء طه رزق : السجون والعقوبات ، ص١٤٣.
(٣٦٧) الصيرفي : نزهة النفوس ، جـ١ ، ص٢٤٤.
(٣٦٨) الصيرفي : نفس المصدر والجزء ، ص٣٢٦.
(٣٦٩) المقريزي : السلوك ، جـ٤ ، ق١ ، ص٢٦٤.

ما يزيد على مائة سوط ، ثم بعد ذلك ضرب على أكتافه ضرباً فظيعاً بالعصى [٣٧٠] .

وفي سنة ٨٤١ هـ / ١٤٣٧ ضرب شخص أسود من بلاد المغرب ثم " رسم بإخراجه من القاهرة منفياً " [٣٧١] .

وفي سنة ٨٧٢ هـ / ١٤٦٧ م " أحضر السلطان الشهابي أحمد بن العيني بين يديه في الدهيشة- وبخه ...، وتولى ضربه بيده فضربه نحوا من عشرين عصاة حتى شق كعبه وأدمي فأغمى عليه " [٣٧٢] .

وفي سنة ٨٨٢ هـ / ١٤٧٧ قبض على برهان الدين النابلسي وكيل بيت المال وسلم للأمير يشبك الدوادار ليعاقبه ، " فمات تحت العقوبة شر موته " حيث بلغ مجموعات الضربات التي تلقاها برهان الدين ما يزيد على ألف وخمسمائة عصاة [٣٧٣] .

٢ – العصر : وهو عقاب المذنب بآلة العصر المسماة المعصرة وهي عبارة عن خشبتين مربوطتين ببعضهما ويوضع بينهما الجزء المراد عصره في المذنب ثم تشد الخشبتان بشدة فيؤدي ذلك إلى أضرار بالغة بالجلد والعظام المعصورة بينهما [٣٧٤] .

وكانت عقوبة العصر تشترك مع عقوبة الضرب في كونهما وسيلة عقابية لكي يعترف المتهم بما لديه من معلومات يستدل بها على أشياء تخدم الجهات الأمنية في معرفة الأبعاد الحقيقية لأي جريمة.

ففي سنة ٧٩١هـ / ١٣٨٨م " سجن كريم الدين مكانس بخزانة شمائل بعد أن ضرب وعصر مرتين فدل على صاحب لجركس الخليلي " [٣٧٥] .

وفي سنة ٨٠٣هـ / ١٤٠٠م قبض على الأمير يلبغا السالمي " وبالغ الأمير شهاب الدين أحمد

---

(٣٧٠) الصيرفي : مصدر سابق ، جـ٣ ، ص٣٠٧ .

(٣٧١) الصيرفي :نفس المصدر ، جـ١ ، ص٣٤١ ، ٣٤٢ .

(٣٧٢) ابن إياس : بدائع الزهور ، جـ٣ ، ص٩ .

(٣٧٣) ابن إياس : نفس المصدر والجزء ، ص١٢٩.

(٣٧٤) المقريزي :السلوك ، جـ١ ، ق٣ ، ص٧٤٠ حاشية (٣) ، سعيد عاشور : المجتمع المصري ، ص٩٩ .

(٣٧٥) الصيرفي :نزهة النفوس ، جـ١ ، ص٢٤١ ، ٢٥٣ .

ابن رجب شاد الدواوين في عصره حتى أشرف على الموت " (٣٧٦).

وفي سنة ٨١٤هـ / ١٤١١م مسك السلطان الأمير فخر الدين بن أبي الفرج أستادار العالية وسلمه إلى الوزير ابن البشيري ، فضربه بالمقارع وضرب برد داره عبد الرحمن أيضاً بالمقارع وعصرهما " (٣٧٧).

وفي سنة ٨٣٨هـ / ١٤٣٤م " طلب من الصاحب كريم الدين بن كاتب المناخ المال فتعلل،...، ثم عصر بالمعاصير في كعبي رجليه " (٣٧٨).

وفي سنة ٩١٠هـ / ١٥٠٤م عاقب السلطان بدر الدين بن مزهر وعصره في أكعابه (٣٧٩).

٣- التجريس والتشهير : وهي عبارة عن شهر المذنب في الطرقات على حمار أو ثور أو جمل ويضرب الجرس على رأسه كي يجتمع الناس حوله ، وأحياناً تزفه المغاني ، ويعلق في عنقه ماشة وهون أو جرة خمر وعقب ذلك الطواف يضرب وسط الناس بالسياط عقوبة له على ذنبه (٣٨٠).

ففي سنة ٨١٤هـ / ١٤١١م " ضرب السلطان ثلاثة من النسوة ومعهن شخص عجمي من الفقراء بالمقارع وجرسهم في القاهرة " (٣٨١).

وفي سنة ٨١٦هـ / ١٤١٣م " ضرب السلطان الوزير تاج الدين بن الهيصم ضرباً شديداً ... ، وعلقه على جمل مقلوب الرأس لأسفل والرجلين إلى فوق وساقوا الجمل " (٣٨٢).

وفي سنة ٨٣٦هـ /١٤٣٢م " ضرب السلطان الأمير آقبغا الجمالي استادار ، وأنزله على حمار إلى بيت الأمير التاج والي القاهرة ليعاقبه " (٣٨٣).

---

(٣٧٦) المقريزي :مصدر سابق ، جـ٣ ، ق٣ ، ص١٠٦٤ ، ١٠٦٥ .
(٣٧٧) الصيرفي : مصدر سابق ، جـ٢ ، ص٢٨٥ .
(٣٧٨) الصيرفي : نفس المصدر ، جـ٣ ، ص٣٠٧ .
(٣٧٩) ابن إياس : بدائع الزهور ، جـ٤ ، ص٧١ .
(٣٨٠) سهام مصطفى أبو زيد : الحسبة في مصر الإسلامية ، ص١٣٥ .
(٣٨١) الصيرفي :نزهة النفوس ، جـ٢ ، ص٢٨٨ .
(٣٨٢) الصيرفي : نفس المصدر والجزء ، ص٣٣٥ .
(٣٨٣) المقريزي : السلوك ، جـ٤ ، ق٢ ، ص٨٨١ .

وفي سنة ٨٤٢هـ / ١٤٣٨م ضرب الوزير ابن الأهناس بالمقارع " وأشهر بالبلد على حمار فصير بلا عمامة على رأسه " (٣٨٤) .

٤- التخزيق: يعلق المذنب في حبل ببكرة أعلى صاري ثم يشد الحبل فيرتفع المذنب ، ثم يرخى الحبل فيقع المذنب على أحد الخوازيق التي دقت له في الأرض فيخرج ذلك الخازوق من جسده أينما أصابه ، وقد خصصت هذه العقوبة للعربان حتى دخل الرعب في قلوبهم على حد تعبير" ابن إياس" (٣٨٥) .

٥- التسعيط : وهو عبارة عن إسقاء المذنب ماء بالجير والملح والخل في أنفه فيشعر بآلام شديدة ، فيذكر أنه في سنة ٨٠٠هـ / ١٣٩٧م احتاط الأمير يلبغا الأحمدي على موجود أحد الأفراد ، ولم يكتف بذلك ، وعاقبه وسقاه الجير والملح (٣٨٦) .

٦- التكحيل:وهي عقوبة تنفذ بميل حديد محمي بالنار ، ويكحلون عين المذنب فيفقد عينه ، كما حدث في سنة ٨٣٣هـ / ١٤٢٩م إذ قبض على الأمير سرداح بن مقبل بن نخبار وكحل " حتى تفقأت حدقتاه وسالتا وورم دماغه " (٣٨٧) .

هذا بالإضافة إلى ما كان يمارسه الولاة من عقوبات مستحدثة ترتعد منها الأبدان وتشمئز منها النفوس ، مثل إحماء الخوذة الحديد على جمر النيران ثم تلبس للمذنب في رأسه مما يسبب له ألماً عظيماً كما فعل بالوزير ابن الطبلاوي في سنة ٨٠٠هـ / ١٤٩٧م (٣٨٨) .

كما كان يعلق الرجل من رأسه ثم ينفخ في دبره بالكير حتى تجحظ عيناه (٣٨٩) .

ومن العقوبات التعذيبية المقترحة قطع اللسان وبعض عقد الأصابع ، ففي سنة ٨١٢هـ / ١٤٠٩م " أحضر السلطان رجلاً يعرف بالشهاب أحمد بن الزعيفريني ، وقطع يسيراً من لسانه ،

(٣٨٤) الصيرفي : مصدر سابق ، جـ٤ ، ص٤٦ .

(٣٨٥) بدائع الزهور ، جـ٣ ، ص٢٥٣ .

(٣٨٦) المقريزي : السلوك : جـ٢ ، ق١ ، ص٢٧١ حاشية (٣) ج٣ ، ق٣ ، ص٨٧٩، إبن إياس : مصدر سابق ، جـ١ ، ق٢ ، ص٤٩٨ .

(٣٨٧) الصيرفي : نزهة النفوس والأبدان ، جـ٣ ، ص٢١١ .

(٣٨٨) ابن إياس :بدائع الزهور ، جـ١ ، ق٢ ، ص٤٩٦ .

(٣٨٩) الصيرفي : نزهة النفوس ، جـ٣ ، ص٢٣٦ .

وبعض عقد أصابع يده " (٣٩٠) .

وفي سنة ٩١٠هـ / ١٥٠٤م عاقب السلطان بدر الدين بن مزهر وعصره في أكعابه وركبه ودق القصب في أصابعه وأحرقها بالنار حتى وقعت عقد أصابعه ثم نوعوا له أنواع العذاب فأخذوا له كماشة حديد وأحموها بالنار واختطفوا أبزاره وأطعموها له (٣٩١) .

فهذه الصور البشعة من العقوبات ما هي إلا محاولة من الولاة لإرهاب الخاصة والعامة وإظهار النظام السياسي بأنه ما يزال قوياً وقادراً على مواجهة مختلف الجرائم والتصدي لها ، ولكن في حقيقة الأمر إن هذا العقوبات الشاذة ما هي إلا دليل على ضعف الدولة وعجزها عن حل الأزمات السياسية أو الاقتصادية بالطرق السلمية أو القانونية ، مما دفعها إلى اتباع سياسة مشددة في العقاب بعد أن صارت العقوبات التقليدية المعروفة غير مجدية في ردع أرباب الجرائم (٣٩٢) .

(د) العقوبات الشرعية :

نصت الشريعة الإسلامية على ضرورة العقاب لمن يرتكب جريمة وسمت العقوبات حدوداً ، لأنها تمنع العاصي من العودة إلى تلك المعصية التي حدّ من أجلها (٣٩٣) . غير أن دولة المماليك لم تفصل بين العقوبات التي وقعت ونفذت في إطار القوانين والأعراف المملوكية وبين العقوبات المناظرة لها في إطار النصوص الشرعية ، لذا فإن تطبيق العقوبات الشرعية كان نادراً .

فمن العقوبات الشرعية " القصاص " وهو معاملة الجاني بالمثل ويجوز العفو في حالات معينة حددها الشرع مقابل دفع الدية .

ففي سنة ٨١٠هـ / ١٤٠٧م استدعى السلطان القضاة بين يديه ، وأثبت عندهم إراقة دم الأمير سودون الحمزاوي لقتله إنساناً ظلماً ، فحكموا بقتله (٣٩٤) .

---

(٣٩٠) المقريزي :السلوك ، جـ٤ ، ق١ ، ص١١٤ ، الصيرفي : مصدر سابق ، جـ٣ ، ص١٢٥ .

(٣٩١) ابن إياس : مصدر سابق ، جـ٤ ، ص٧١ .

(٣٩٢) علاء طه رزق : السجون والعقوبات ، ص١٥٦ .

(٣٩٣) القرطبي : الجامع لأحكام القرآن ، الطبعة الأولى ، دار الكتب العلمية ، بيروت ١٤٠٨هـ جـ١ ، ص٢٢٥ .

(٣٩٤) المقريزي : السلوك ، جـ٤ ، ق١ ، ص٦٠ .

وفي سنة ٨٢٤هـ / ١٤٢٠م ادعى على الأمير ناصر الدين بن أمير آخو بأنه قتل رجلاً ظلماً بغير مستند شرعي فحكم القضاة بقتله بين يدي السلطان " فأمر به أن يقتل في المكان الذي قتل فيه وعلى الهيئة التي قتل المذكور فيها " (٣٩٥) .

أما الحدود وهي الزنا ، والسرقة ، والردة ، والحرابة ، والسكر ، والبغي ، والقذف ، فإن عقوبتها مقدرة سلفاً حقاً لله – تعالى – وقد أجمل الفقهاء مشروعية تنفيذها على أرباب الجرائم السابقة وهي : الجلد للسكر والقذف ، والقتل للبغي والردة ، والجلد والتغريب أو الرجم للزنا ، والقطع للسرقة ، والقتل أو الصلب أو القطع من خلاف للحرابة ، وهي عقوبات واجبة التنفيذ لا يصح فيها شفاعة أو إعفاء (٣٩٦) .

ففي سنة ٨٢٠هـ / ١٤١٧م " أمسك بالقاهرة نصراني وقد خلا بامرأة مسلمة فاعترفا بالزنا ، فرجما خارج باب الشعرية " (٣٩٧) .

وفي سنة ٨٣٦هـ / ١٤٣٢م " ضربت رقبة رجل ارتد عن الإسلام " (٣٩٨) .

وفي سنة ٨٧٦هـ / ١٤٧٢م قبض الوالي على شخص وهو سكران فصعد به إلى السلطان فضربه وحلفه ألا يعود بسكر ولا يضرب بالآلة ، وفي نفس العام أطلق سراح شخص مقطوع فعاد وسرق فقبض عليه واستمر في السجن ، ثم أمر بقطع رجله (٣٩٩) .

ومن العقوبات الشرعية التعزير ، وهو عقوبة يقدرها القاضي حسب نوع الجريمة للمنع والرد .

ففي سنة ٨٢٠هـ / ١٤١٧م حكم القاضي جمال الدين عبد الله بن مقداد الأقفهسي المالكي بتعزير نصراني ادعى عليه بما يوجب إراقة دمه ، فعندما جرد ليضرب أسلم " فأنعم عليه وترك لحاله " (٤٠٠) .

---

(٣٩٥) الصيرفي : نزهة النفوس ، جـ٢ ، ص٤٧٦ ، ٤٧٧ .

(٣٩٦) الجزيري : الفقه على المذاهب الأربعة ، بيروت ، (د.ت) ، جـ٥ ، ص٧ – ٩ .

(٣٩٧) المقريزي :مصدر سابق، جـ٤ ، ق١ ، ص٤١٥ .

(٣٩٨) المقريزي : نفس المصدر والجزء ،ق٢ ، ص٨٨٤ .

(٣٩٩) الصيرفي : إنباء الهصر ، ص٣٩٨ ، ٤٢٥ .

(٤٠٠) المقريزي :السلوك ، جـ٤ ، ق١ ، ص٤١٦ .

(هـ) العقوبات المالية :

وتتمثل هذه العقوبات في المصادرات التي كانت سلاحاً باتراً لمنافس الحكام والخارجين عليهم والمثيرين للفتن والمتهمين بالخيانة ،والفارين من أعمالهم ، والمقصرين في واجباتهم ، والمتلفين لمال الدولة أو لعملتها ، ومرتكبي الجرائم الأخلاقية أو الاجتماعية أو جرائم الآداب العامة (٤٠١) .

ففي سنة ٨٠٢هـ / ١٣٩٩م قضى السلطان فرج على مناوئيه تنم نائب الشام ، ويونس بلطا نائب طرابلس وغيرهما واستصفى أموالهم (٤٠٢) .

وفي سنة ٩١٧هـ / ١٥١١م قام السلطان الغوري بسجن تغري بردي الترجمان ومصادرة موجوده لأنه كان يراسل الفرنج ويمدهم بمعلومات عن أحوال المماليك وضعفهم ، ويغريهم بالبلاد (٤٠٣) .

وفي سنة ٩١٨هـ / ١٥١٢م صادر السلطان الغوري الوالي بسبب إهماله وتهاونه في عمله مما أدى إلى هروب بعض المرسمين لديه (٤٠٤) .

وصادر السلطان جقمق الأستادار جاني بك سنة ٨٤٣هـ / ١٤٣٩م بسبب تهاونه في تحصيل أموال الدولة (٤٠٥) .

كما صودر العديد من مرتكبي الجرائم ، ففي سنة ٩١٥هـ / ١٥٠٦م صودر أهل حارة زقاق الكحل لاتهامهم بسرقة ألف دينار (٤٠٦) .

وصودر تاجر من رشيد قتل زوجته سنة ٩١٢هـ / ١٥٠٦م (٤٠٧) .

وكانت العقوبات المادية تأتي مع العقوبات الأخرى مثل السجن ، فكثيراً ما يتوقف الإفراج عن المسجون على غرامة مالية ، ففي سنة ٨٢٨هـ / ١٤٢٤م " كتب بالإفراج عن نجم الدين عمر بن حجي وإطلاقه من الحديد وإقامته بدمشق على أن يحمل مبلغاً ذكر له " (٤٠٨) .

---

(٤٠١) البيومي إسماعيل : مصادرة الأملاك ، جـ١ ، ص٥٦ .
(٤٠٢) المقريزي :مصدر سابق ، جـ٣ ، ق٣ ، ص١٠١٢ .
(٤٠٣) ابن إياس : بدائع الزهور ، جـ٤ ، ص٢١٠ .
(٤٠٤) ابن إياس : نفس المصدر والجزء ، ص٢٨٩ .
(٤٠٥) ابن إياس :نفس المصدر ، جـ١ ، ق١ ، ص٥٢٣ .
(٤٠٦) ابن إياس : بدائع الزهور ، جـ٤ ، ص١٤١ .
(٤٠٧) ابن إياس : نفس المصدر والجزء ، ص١٠٠ .
(٤٠٨) المقريزي : السلوك ، جـ٤ ، ق٢ ، ص٦٨٧ .

وفي سنة ٨٤٢هـ / ١٤٣٨م أفرج عن تاج الدين الخطير - ناظر الاسطبل - وعلى ولده مقابل دفع مبلغ عشرين ألف دينار (٤٠٩) .

ومن العقوبات المالية قطع الجوامك (الرواتب) ففي سنة ٨٠٥هـ / ١٤٠٢م قطع السلطان الناصر فرج جوامك مماليك والده ، وقطع راتب علف دوابهم ، " فقطع ما يقارب ألفا ومائتي نفس "(٤١٠) .

وفي سنة ٨٣٧هـ / ١٤٣٣م قطع السلطان عدة مرتبات للناس على الديوان المفرد ، وعلى ديوان الإسطبل السلطاني ، وعلى ديوان الوزارة ، وهذه المرتبات كانت متنوعة ما بين لحم كل يوم ، ونقد كل شهر ، وقمح في كل سنة (٤١١) .

هذا بالإضافة إلى عقوبة إتلاف الممتلكات كما حدث في سنة ٨٣٧هـ ١٤٣٣م إذا أمر السلطان بهدم دار بعض الكتّاب فهدمت لتأخره عندما طلبه السلطان ، كما أمر بإحراق معصرة لبعض المماليك فأحرقت وعفي أثرها (٤١٢) .

ثالثاً : سلطة إصدار الأحكام وتنفيذها :

من خلال ما سبق نجد أن سلطة إصدار الأحكام وتوقيع العقوبات في مصر في عصر سلاطين المماليك الجراكسة انقسمت إلى سلطة سياسية وتشمل أرباب الدولة العسكريين " أرباب السيوف " وأرباب الدولة من المدنيين " أرباب الأقلام " وسلطة أخرى شرعية وتشمل الوظائف الدينية كالقضاة والمحتسبة .

" فالسلطان " المملوكي كانت له سلطة مطلقة في إصدار الأحكام وتوقيع العقوبات دون التزام منه بقوانين وضعية أو شرعية إلى حد أنه أساء استعمال سلطته في كثير من الأحيان بغرض المحافظة - على هيبة الدولة في نظر الرعية وإرهاب ذوي الطموحات السياسية والاقتصادية من الأمراء والأعيان والأمثلة على ذلك كثيرة .

(٤٠٩) المقريزي : نفس المصدر والجزء ، ق٣ ، ص١٠٩٩ .

(٤١٠) الصيرفي : نزهة النفوس والأبدان ، جـ٢ ، ص١٧٥.

(٤١١) المقريزي :مصدر سابق ، جـ٤ ، ق٢ ، ص٩١٤ .

(٤١٢) المقريزي : نفس المصدر والجزء ، ص٩٠٥ ، الصيرفي : مصدر سابق ، جـ٣ ، ص٢٧٤ .

ففي سنة ٨١٩ هـ / ١٤١٦ م أمر السلطان بعزل جميع نواب القضاة الأربعة وكان عددهم يومئذ مائة وستاً وثمانين قاضياً بالقاهرة سوى من بالنواحي وصمم السلطان على أن كل قاضٍ له ثلاثة نواب لا غير (٤١٣).

وفي سنة ٨٨٥ هـ / ١٤٨٠ م تغير خاطر السلطان على قاضي القضاة الشافعي ولي الدين الأسيوطي وعلى قاضي القضاة الحنبلي بدر الدين السعدي ، فعزل القاضي الشافعي ، ورسم بنفي القاضي الحنبلي إلى قوص ...كما أمر بتسمير القاضي تاج الدين بن المقسي – ناظر الخاص – على جمل وطيف به القاهرة (٤١٤).

وفي سنة ٩٠٢ هـ / ١٤٩٦ م عرض السلطان الناصر محمد بن قايتباي المحابيس فأطلق جماعة منهم وأمر بإتلاف سبعة أنفار من أهل الفساد ، وكانوا معهم ثم أدخلهم إلى الحوش فوسطهم بيده هناك ، وعلمه المشاعلي كيف يوسط ثم قطع أيديهم وآذانهم وألسنتهم بيده (٤١٥).

وفي سنة ٩١٠ هـ / ١٥٠٤ م عاقب السلطان بدر الدين بن مزهر وعصره في لعابه وركبه ودق القصب في أصابعه وأحرقها بالنار (٤١٦).

وكان " الوالي " في هذا العصر له سلطة رجل القضاء مثل " التهمة على الجرائم وإقامة الحدود ومباشرة القطع والقصاص حيث يتعين دون مراجعة الأحكام الشرعية " (٤١٧).

وكانت العقوبات التي يوقعها الوالي ويتم تنفيذها في الحال تشكل جانباً كبيراً من اهتمامات السلطان داخل عاصمة الدولة خاصة في أوقات الليل المتأخرة حيث تزداد أعداد اللصوص والسكارى وأرباب الفجور ، وهو ما تكشف عنه الحملات التأديبية التي كان يشنها الولاة بين آن وآخر ، فضلاً عن سلطاته التي انفرد بها دون غيره مثل القبض على الأمراء والأجناد والكتاب وغيرهم من كبار موظفي الدولة (٤١٨) ، وإلزام العامة من التجار والصناع والحرفيين

(٤١٣) أبو المحاسن : النجوم الزاهرة ، جـ١٣ ، ص١٩١ ، ١٩٢.
(٤١٤) ابن إياس : بدائع الزهور ، جـ٣ ، ص١٦٨ .
(٤١٥) ابن إياس : نفس المصدر والجزء ، ص٣٥٦ .
(٤١٦) ابن إياس : نفس المصدر ، جـ٤ ، ص٧١ .
(٤١٧) ابن خلدون : المقدمة ، ص١٥٦.
(٤١٨) المقريزي : السلوك ، جـ٣ ، ق٢ ، ص٧٦٨ ، علاء طه رزق : السجون والعقوبات ، ص١١٧ .

والباعة وغيرهم باتخاذ التدبير الأمنية في مواجهة الجرائم كما حدث في سنة٩١٦هـ/ ١٥١٠م[٤١٩].

وكان للوالي صلاحيات أرباب الشرع من حيث التزامه بإقامة الحدود والقصاص والعقوبات التعزيرية ، وصلاحيات أرباب السياسة من حيث توقيع العقوبات الفورية وتنفيذها دون سند شرعي بلغ حد تلفيق التهم وكتابة محضر " مفتعل " مثلما حدث في سنة ٧٩٢هـ / ١٤٨٩م ، عندما أمر والي الفيوم بقتل جماعة كبيرة من الأمراء بالسجن وأثبت في المحضر أنه سقط عليهم حائط سجنهم فماتوا تحته [٤٢٠]

وأما " القضاة " فقد اتسعت سلطتهم في ذلك العصر إذ شملت بجانب قضايا الأحوال الشخصية جميع القضايا المدنية والجنائية ، فضلاً عن الفصل في دعاوي الأموال والأملاك الخاصة بالمواريث والأيتام والمحجور عليهم من السفهاء والمجانين ، وغيرها من الأمور التي تتصل بمصالح الشعب المصري في ذلك الوقت [٤٢١] .

غير أن القضاة الذين تولوا مناصبهم في ذلك العصر " بالبذل " حرصوا على إرضاء أهواء السلاطين ، مما أدى إلى إضعاف شوكتهم في إصدار الأحكام وتوقيع العقوبات من ناحية ، وعدم أكتراث السلاطين بكثير من أحكامهم التي لا تتوافق مع رغباتهم من ناحية أخرى ، مثلما حدث في سنة ٨٤٣هـ / ١٤٣٩م إذ ادعي رجل على بعض نواب القاضي الشافعي أنه سجن غريماً له على دين يثبت له عليه ، فأثبت الغريم إعساره على آخر من النواب فأخرجه من السجن فأنكر السلطان إخراج الغريم من السجن بغير عذر رب الدَّين فأمر القاضي الذي أخرجه من السجن أن يسجن حتى يدفع لرب الدَّين دينه [٤٢٢] .

وبجانب سلطة القضاة كانت توجد سلطة " المحتسب " الذي كانت له العديد من الصلاحيات التي تتعلق بالنظام العام والجرائم المتصلة بالمعاملات وحقوق الرعية ، وتحتاج إلى الشدة والسرعة في توقيع العقوبة وتنفيذها [٤٢٣] .

---

(٤١٩) ابن إياس :بدائع الزهور ، جـ٤ ، ص١٧٨ .

(٤٢٠) أبو المحاسن : النجوم الزاهرة ، جـ١١ ، ص٣١٠ .

(٤٢١) المقريزي :مصدر سابق ، جـ١ ، ق٢ ، ص٥٣٨ ، ٥٣٩ .

(٤٢٢) المقريزي :السلوك ، جـ٤ ، ق٣ ، ص١١٦٧ .

(٤٢٣) القلقشندي : صبح الأعشى ، جـ٢ ، ص٣٧ ، ١٨٩ .

الإفراج عن السجناء :

وبالإضافة إلى سلطة إصدار الأحكام وتنفيذها،كانت توجد سلطة الإفراج عن السجناء ، واختص بها السلاطين وأحياناً الولاة لدوافع شخصية أو إنسانية ، وأحياناً كان الإفراج يتم بموجب العلاقة الاجتماعية بين السلطان والمسجون .

ففي سنة ٨١٤هـ / ١٤١١م أفرج عن الأمير تاج الدين بن الهيصم ، وخلع عليه خلعة الرضا (٤٢٤) ، وفي سنة ٨٣٥هـ / ١٤٣٢م خلع السلطان الأشرف برسباي على دولات خجا الظاهري باستقراره والي القاهرة ، فلما ولى رسم بالإفراج عن جميع أرباب الجرائم من السجن " وحلف لهم أنه متى ظفر بأحد منهم بعد ذلك أتلفه إما بالتوسيط أو الشنق أو العذاب فخافوه خوفاً شديداً " (٤٢٥) .

وفي سنة ٨٣٩هـ / ١٤٣٥م عرض السلطان من في السجون وأفرج عنهم بأسرهم حتى أرباب الجرائم من السرقة وقطاع الطريق ، ثم أمر ألا يسجن القضاة والولاة أحدا ، وأن من قبض عليه من السراق يقتل ولا تقطع يده ، فغلقت السجون وخلت من السجناء (٤٢٦) .

وهناك حالات من الإفراج تأثرت – إلى حد كبير – بالأحوال الاقتصادية ، فعند حدوث الغلاء وعجز المسجونين عن دفع المقرر خاصة أرباب الديون ، كان السلاطين يرسمون بالإفراج عنهم لعدم قدرتهم على دفع الرسوم المقررة عليهم للسجّان من ناحية ، وامتناع الدائنين عن مؤنتهم داخل السجون مما يعرضهم للموت جوعاً من ناحية أخرى .

ففي سنة ٨٣١هـ / ١٤٢٨م استدعى السلطان من في سجن القضاة وأفرج عن عدة من المديونين (٤٢٧) .

وفي سنة ٨٣٩هـ / ١٤٣٥م ، عرض أرباب السجون ليفرج عنهم من كثرة شكواهم من الجوع ، ثم أعيدوا إلى سجونهم لما يترتب علي إطلاقهم من المفاسد (٤٢٨) .

---

(٤٢٤) المقريزي :مصدر سابق ، جـ٤ ، ق١ ، ص١٨٥ .

(٤٢٥) الصيرفي : نزهة النفوس والأبدان ، جـ٣ ، ص٢٣٥ .

(٤٢٦) المقريزي : مصدر سابق ، جـ٤ ، ق٢ ، ص٩٦٧ ، الصيرفي : مصدر سابق ، جـ٣ ، ص٣٤٠ ، ٣٤١.

(٤٢٧) المقريزي :السلوك ، جـ٤ ، ق٢ ، ص٧٧٨.

(٤٢٨) المقريزي : نفس المصدر والجزء ، ص٩٦٦ .

وفي سنة ٩٠٥هـ / ١٥٠٠م عرض السلطان الظاهر قانصوه المحابيس من الرجال والنساء ، وصالح عنهم أصحاب الحقوق ووزن على جماعة من ماله وأطلق في ذلك اليوم نحو مائتي إنسان (٤٢٩) .

وبسبب طمع بعض السلاطين ، كان الإفراج عن بعض السجناء يتم مقابل مبلغ معين من المال يدفع للسلطان أو لأحد أفراد حاشيته أو المقربين منه ليزين له أمر الإفراج عنه أو يشفع له ، كما حدث في سنة ٨٩٣هـ / ١٤٨٧م عندما أقام خضر بك من مال باي – نائب القدس – في الترسيم حتى أورد مالاً له صورة (٤٣٠) .

كما اعتاد بعض السلاطين عند حلول بعض المناسبات الدينية والقومية على الإفراج عن المسجونين من أرباب الجرائم السياسية والجنائية ، ففي سنة ٧٨٥هـ / ١٤٨٣م برز المرسوم الشريف بكتابة أسماء المسجونين في سجن القضاة على الديون الشرعية " فصالح عنهم وحصل لهم الفرج والفرح فتضاعف الأدعية للسلطان ومن كان السبب في هذا المعروف والإحسان " (٤٣١) .

وقد تعاملت الدولة مع بعض المسجونين السياسيين معاملة ذات طابع خاص ومنحتهم بعض الامتيازات في الطعام والنزهة فضلاً عن معاشرة النساء .

فتذكر بعض الروايات التاريخية أن بعض المسجونين على ذمة قضايا سياسية كانت تمد لهم يومياً " أسمطة حافلة " في فترة الاعتقال مثلما حدث في سنة ٧٩١هـ / ١٣٨٨م (٤٣٢) ، وفي سنة ٨٨٢هـ / ١٤٧٧م (٤٣٣) .

وفي سنة ٨٩٦هـ / ١٤٩٠م مات أحمد بن محمد بن أحمد بن عثمان بسجن المقشرة وهو من أرباب الجرائم الجنائية العظمى الذين يترددون كثيراً على السجون ، وقد تزوج وهو بالسجن عدة نساء كي يجئن إليه ، وربما توجه لبعضهن بعد إعطاء السجان رشوة (٤٣٤) .

---

(٤٢٩) ابن إياس : بدائع الزهور ، جـ٣ ، ص٤٣٢ .

(٤٣٠) ابن إياس : نفس المصدر والجزء، ص٢٥٣ .

(٤٣١) الصيرفي : نزهة النفوس ، جـ١ ، ص٧٩ .

(٤٣٢) الصيرفي : نفس المصدر والجزء ، ص٢٢٣ .

(٤٣٣) ابن إياس : بدائع الزهور ، جـ٢، ص٢٧٦ ، جـ٣ ، ص٦ .

(٤٣٤) السخاوي : الضوء اللامع ، جـ٢ ، ص٨٧ ، ٨٨ .

وفي نهاية عصر المماليك الجراكسة ، لم تعد السجون وسيلة رادعة لذجر أرباب الجرائم الجنائية من السراق والمناسر والمفسدين إلى حد أن الدولة كان تفرج عنهم أحياناً ، أو تحاول التخلص منهم بطرق مختلفة دفعاً لخطورتهم ، فأصبح تواجد اللصوص خارج السجون أمراً شائعاً ومألوفاً مما يؤكد عجز الدولة في نهاتها عن إدارة السجون لتكون مكاناً للتهذيب والإصلاح (٤٣٥) .

(٤٣٥) ابن إياس : مصدر سابق ، جـ٣ ، ص٣٩٣ .

الخاتمة

من خلال الدراسة السابقة يمكن أن نستخلص العديد من النتائج أهمها:

١- إن جرائم السلب والنهب والسطو والاغتصاب وقطع الطريق وترويع الأهالي حدثت في إطار ثورات الجند ، وفساد العربان ، وتزامنت مع حدوث الأزمات الاقتصادية ، وعجز السلاطين عن وضع حلول إيجابية لمعالجة آثار الأزمات الاقتصادية وما تسببه من انتشار الجرائم التي كانت تتعرض لها مصر بين الحين والآخر .

٢- فشل سلاطين الجراكسة في قمع الممارسات غير المشروعة للجنود وجرائمهم التي تستحق أشد أنواع العقاب ، واكتفوا بإصدار المراسيم التي تحظر عليهم النزول من الطباق ، وبما استدعوا الولاة للتنبيه عليهم وتحذيرهم من الإهمال في التعامل بحزم مع هؤلاء المماليك الذين يخالفون القوانين والأوامر .

٣- تحول كثير من الناس إلى قاع المجتمع في شكل جمهور من العاطلين والمتسولين والزعر والشطار الذين تحولوا إلى عناصر إجرامية تقاوم أشباح الفقر والمرض والموت جوعاً عن طريق السرقة ، والسلب ، والغش ، والنصب وغيرها من الجرائم التي واجهتها الدولة بمختلف أنواع العقوبات درءاً لها وحداً من انتشارها .

٤- تنوعت العقوبات في هذا العصر واستخدمت كوسيلة للحكم والسيطرة أكثر منها وسيلة للتهذيب والتأديب والإصلاح على اعتبار أن الحكم السياسي كانت له الغلبة على الحكم الشرعي ، كما اقترنت معظم العقوبات بوسائل التعذيب كالضرب والجلد والحرق وغير من الوسائل التي تضر المذنب مادياً وأدبياً ونفسياً .

٥- استخدمت عقوبة الإعدام بأشكالها المختلفة بغرض التشفي والثأر من المعارضين وهو ما يخرج مفهوم العقوبة عن معناها الصحيح .

٦- كثرة العقوبات التعذيبية الشاذة دليل على ضعف الدولة وعجزها عن حل الأزمات السياسية أو الاقتصادية بالطرق السلمية أو القانونية سواء على مستوى الطبقة الحاكمة أو مستوى الرعية ، وهو ما يكشف في النهاية عن حقيقة تدهور الأوضاع السياسية والاقتصادية وتدهور الأوضاع الأمنية .

٧- إن أرباب السلطة السياسية أقحموا أنفسهم في شئون القضاة مما أوجد نوعاً من التذبذب في إصدار الأحكام وعدم ثقة الناس فيها وهو ما أدى إلى ضياع كثير من الحقوق .

٨- تعاملت الدولة مع بعض المسجونين السياسيين معاملة ذات طابع خاص ومنحتهم بعض الامتيازات في الطعام والنزهة فضلاً عن معاشرة النساء ، كما أبدت التعاطف مع المسجونين عامة وأرباب الديون خاصة أطلقت سراح البعض منهم في العديد من المناسبات .

المصادر والمراجع

❖ القرآن الكريم .

■ أولاً المصـــــادر :

● الإسحاقي : (محمد بن عبد المعطي) :

١-لطائف أخبار الأول فيمن تصرف في مصر من أرباب الدول ، القاهرة ١٨٨٢م .

● الأسدي : (محمد بن محمد بن خليل معاصر للسلطان جقمق) :

٢- التيسير والاعتبار والاختبار فيما يجب من حسن التدبير والتصرف والاختيار ، تحقيق عبد القادر أحمد طليمات ، الطبعة الأولى ، دار الفكر العربي ، القاهرة ١٩٦٨ م

● الأوسي الأنصاري : (عمر بن إبراهيم توفي أوائل القرن ٩ هـ / ١٥ م) :

٣-تفريج الكروب في تدبير الحروب، تحقيق جورج سكانلون ،منشورات الجامعة الأمريكية ، القاهرة ١٩٦٠ م .

● ابن إياس : (محمد بن أحمد بن إياس الحنفي ت ٩٣٠ هـ / ١٥٢٣ م) :

٤-بدائع الزهور في وقائع الدهور ، تحقيق محمد مصطفى زيادة ، الطبعة الثانية ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة ١٩٨٢ م .

● الجزيري : (عبد الرحمن الجزيري) :

٥-الفقه على المذاهب الأربعة ، ج٥ ، بيروت (د . ت) .

● ابن الحاج : (أبو عبد الله محمد بن محمد العبدري ت ٧٣٧ هـ / ١٣٣٦ م) :

٦-المدخل إلى الشرع الشريف ، القاهرة ١٩٢٩ م .

● ابن حجر : (شهاب الدين أحمد بن علي بن محمد بن حجر ٨٥٢ هـ / ١٤٤٨ م) :

٧-إنباء الغمر بأنباء العمر ، تحقيق حسن حبشي ، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ، القاهرة ١٩٦٩ - ١٩٩٨م .

٨-الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة ، ضبطه الشيخ عبد الوارث محمد علي،الطبعة الأولى ، دار الكتب العلمية ، بيروت ١٩٩٧ م .

٩-فتح الباري بشرح صحيح البخاري ، تحقيق عبد العزيز بن عبد الله باز ، ومحمد فؤاد عبد الباقي ، الطبعة الأولى ، دار الحديث ، القاهرة ١٩٩٨ م .

● ابن خلدون : (عبد الرحمن بن محمد بن خلدون ت٨٠٨ هـ / ١٤٠٥ م) :

١٠-المقدمة ، دار ابن خلدون ، الإسكندرية (د . ت) .

• الرازي : (محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي) :

١١-مختار الصحاح ، مكتبة لبنان (د .ت)

• ابن زنبل : (أحمد الرمال ت٩٦٠ هـ / ١٥٥٤ م) :

١٢-آخرة المماليك ، تحقيق عبد المنعم عامر ، القاهرة (د . ت) .

• السبكي : (تاج الدين عبد الوهاب بن عبد الكافي ت٧٧١ هـ / ١٣٦٩ م) :

١٣-معيد النعم ومبيد النقم ، القاهرة ١٩٩٣ م .

• السخاوي : (شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي ت٩٠٢ هـ / ١٤٩٦ م):

١٤-التبر المسبوك في ذيل السلوك ، مكتبة الكليات الأزهرية ، القاهرة ١٩٦٨ م.

١٥-تحفة الأحباب وبغية الطلاب في الخطط والمزارات والبقاع المباركات،القاهرة ١٩٣٨ م.

١٦-الذيل على رفع الإصر أو بغية العلماء والرواة ، تحقيق جودة هلال،ومحمد محمد صبيح ، الدار المصرية للتأليف والترجمة ، القاهرة ١٩٦٧ م .

١٧-الضوء اللامع لأهل القرن التاسع ، منشورات مكتبة الحياة ، بيروت (د . ت) .

• السيوطي : (جلال الدين عبد الرحمن بن محمد ت٩١١ هـ / ١٥٠٥ م) .

١٨-حسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة ، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم الطبعة الأولى ، القاهرة ١٩٦٨ م .

• ابن شاهين : (غرس الدين خليل بن شاهين الظاهري ت٨٩٣ هـ / ١٤٨٧ م) :

١٩-زبدة كشف الممالك وبيان الطرق والمسالك ، وضع حواشيه خليل المنصور ، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية ، بيروت ١٩٩٧ م .

• الشرقاوي : (عبد الله بن حجازي بن إبراهيم الشافعي ت١٢١٣ هـ/ ١٧٩٨ م) :

٢٠-تحفة الناظرين فيمن ولي مصر من الملوك والسلاطين ، تحقيق رحاب عبد الحميد القاري ، مكتبة مدبولي ، القاهرة ١٩٩٦ م .

• الصيرفي : (علي بن داود الجوهري الصيرفي ت٩٠٠ هـ / ١٤٩٤ م) :

٢١-إنباء الهصر بأبناء العصر ، تحقيق حسن حبشي ، دار الفكر العربي ، القاهرة ١٩٧٠ م .

٢٢-نزهة النفوس والأبدان في تواريخ الزمان ، تحقيق حسن حبشي ، الهيئة المصرية العامة للكتاب القاهرة ١٩٧٠ - ١٩٩٤ م .

• ابن عبد الظاهر : (محيي الدين بن عبد الظاهر ت٦٩٢ هـ / ١٢٩٢ م) :

٢٣-الروضي الزاهر في سيرة الملك الظاهر ، تحقيق عبد العزيز الخويطر ، الطبعة الأولى ، الرياض ١٩٧٦ م .

• ابن عربشاه : (شهاب الدين أحمد بن محمد بن عبد الله الدمشقي ت٨٥٤ هـ / ١٤٥٠ م) :

٢٤-عجائب المقدور في نوائب تيمور ، تحقيق فايز الحمصي ، الطبعة الأولى،مؤسسة الرسالة ، بيروت ١٩٨٦ .

• العمري : (شهاب الدين أحمد بن فضل الله العمري ت٧٤٨ هـ / ١٣٤٧ م) :

٢٥-مسالك الإبصار في ممالك الأمصار،الجزء الخاص بممالك مصر والشام والحجاز واليمن ، تحقيق أيمن فؤاد سيد ، المعهد العلمي للآثار الشرقية ، القاهرة ١٩٨٥ م .

• العيني : (بدر الدين أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى ت٨٥٥ هـ / ١٤٥١ م) :

٢٦-عقد الجمان في تاريخ أهل الزمان .

-حوادث سنة ٧٨٤ - ٨٠١هـ ، تحقيق إيمان عمر شكري ، الطبعة الأولى ، مكتبة مدبولي ، القاهرة ٢٠٠٢ م .

-حوادث ٨٢٤ هـ - ٨٥٠ هـ ، تحقيق عبد الرازق الطنطاوي القرموط ، الطبعة الأولى ، الزهراء للإعلام العربي ، القاهرة ١٩٨٩ م .

• الفيومي : (أحمد بن محمد بن علي المقري الفيومي ت٧٧٠ هـ / ١٣٦٨م) :

٢٧-المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي ، المكتبة العلمية ، بيروت (د . ت) .

• ابن قاضي شهبة:(تقي الدين أبو بكر بن أحمد بن قاضي شهبة ت٨٥١ هـ/١٤٤٨م) :

٢٨-تاريخ ابن قاضي شهبة ، حققه عدنان درويش ، المعهد الفرنسي للدراسات العربية ، دمشق ١٩٩٤ م .

• القرطبي : (أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي ٤٩٧ هـ / ١١٠٤م) :

٢٩-الجامع لأحكام القرآن ، الطبعة الأولى ، دار الكتب العلمية ، بيروت ١٤٠٨هـ

• القلقشندي : (شهاب الدين أبو العباس أحمد بن علي ت٨٢١ هـ / ١٤١٨م) :

٣٠-صبح الأعشى في صناعة الإنشا ، تحقيق محمد حسين شمس الدين ، الطبعة الأولى ، دار الفكر ، بيروت ١٩٨٧ م .

٣١- نهاية الأرب في معرفة أنساب العرب ، تحقيق إبراهيم الإبياري ، القاهرة ١٩٥٩ م .

• ابن قيم الجوزية : (محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية ت٧٥١ هـ / ١٣٥٠ م) :

٣٢-أعلام الموقعين عن رب العالمين ،تحقق طه عبد الرءوف، دار الجيل ، بيروت (د . ت) .
٣٣-الطرق الحكمية في السياسة الشرعية ، تحقيق محمد جميل غازي ، القاهرة (د . ت) .

- الكندي : (أبو عمر محمد بن يوسف ت٣٥٠ هـ / ٩٦١م) :

٣٤-ولاة مصر وقضاتها ، الطبعة الأولى ، مؤسسة الكتب الثقافية ، بيروت ١٩٨٧ م .

- مؤرخ شامي مجهول :

٣٥-حوليات دمشقية (٨٣٤ - ٨٣٩ هـ) ، تحقيق حسن حبشي،مكتبة الأنجلو المصرية ، القاهرة ١٩٦٨ م .

- مؤلف مجهول :

٣٦-خزانة السلاح ، تحقيق نبيل محمد عبد العزيز ، مكتبة الأنجلو المصرية ،القاهرة ٩٧٨ م .

- الماوردي : (أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب المصري ت٤٥٠ هـ / ١٠٥٨م) :

٣٧-الأحكام السلطانية والولايات الدينية ، تحقيق أحمد مبارك البغدادي ، الطبعة الأولى ، دار ابن قتيبة ، الكويت ١٩٨٩ م .

- أبو المحاسن:(جمال الدين أبو المحاسن يوسف بن تغري بردي ت٨٧٤ هـ/ ١٤٦٩ م) :

٣٨-منتخبات من حوادث الدهور في مدى الأيام الشهور، حررها وليام بير، كالفورنيا ١٩٣٣م.

٣٩-المنهل الصافي والمستوفي بعد الوافي ، تحقيق محمد محمد أمين ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة ١٩٨٤ - ١٩٩٩ م .

٤٠-النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة ، تحقيق محمد حسين شمس الدين،الطبعة الأولى ، دار الكتب العلمية ، بيروت ١٩٩٢ م .

- المقريزي : (تقي الدين علي بن أحمد ت٨٤٥ هـ / ١٤٤١ م) :

٤١-إغاثة الأمة بكشف الغمة ، تحقيق محمد مصطفى زيادة ، وجمال الدين الشيال ، الطبعة الثانية ، القاهرة ١٩٥٧ م .

٤٢-البيان والإعراب عما بأرض مصر من الأعراب ، تحقيق عبد المجيد عابدين ، دار المعرفة الجامعية ، الإسكندرية ١٩٨٩ م .

٤٣-السلوك لمعرفة دول الملوك :

- جـ١ ، جـ٢ ، في (٦ أقسام)، تحقيق محمد مصطفى زيادة ، القاهرة ١٩٣٤ - ١٩٥٨م .

- جـ٣ ، جـ٤ ، في (٦ أقسام)، تحقيق سعيد عبد الفتاح عاشور،القاهرة ١٩٧٠ - ١٩٧٣ م .

٤٤-المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار " المعروف بالخطط المقريزية " مكتبة الثقافة الدينية ، القاهرة (د . ت) .

- ابن منظور : (جمال الدين محمد بن مكرم بن علي ت٧١١ هـ / ١٣١١م) :

٤٥-لسان العرب ، الطبعة الأولى ، دار صادر ، بيروت ١٤١٠ هـ .

- الهرثمي : (صاحب الخليفة المأمون العباسي ت٢١٨ هـ / ٨٣٣ م) .

٤٦-مختصر سياسة الحروب ، تحقيق عبد الرؤوف عون ، القاهرة ١٩٦٤ م .

■ ثانياً : المراجـــع :

(أ) المراجـــع العربيـــة :

- إبراهيم علي طرخان (دكتور) :

١-النظم الإقطاعية في الشرق في العصور الوسطى، دار الكتاب العربي للنشر، القاهرة ١٩٦٨م .

٢-مصر في عصر دولة المماليك الجراكسة ، مكتبة النهضة المصرية ، القاهرة ١٩٥٩ م .

- أبو الوفا غنيمي التفتازاني :

٣-مدخل إلى التصوف ، دار الثقافة ، القاهرة ١٩٧٤ م .

- أحمد الرازق أحمد (دكتور) :

٤-البذل والبرطلة زمن سلاطين المماليك - دراسة عن الرشوة - القاهرة ١٩٧٩ م .

٥-المرأة في مصر المملوكية ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة ١٩٩٩ م .

- البيومي إسماعيل (دكتور) :

٦-مصادرة الأملاك في الدولة الإسلامية - عصر سلاطين المماليك - الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة ١٩٩٧ م .

- السيد الصادق المهدي :

٧-العقوبات الشرعية وموقعها من النظام الاجتماعي الإسلامي ، الطبعة الأولى ، الزهراء للأعلام العربي ، القاهرة ١٩٨٧ م .

- أنور زقلمة :

٨-المماليك في مصر ، الطبعة الأولى ، مكتبة مدبولي ، القاهرة ١٩٩٥ م

• حامد زيان غانم (دكتور) :

٩-الأزمات الاقتصادية والأوبئة في مصر – عصر سلاطين المماليك – القاهرة ١٩٧٦ م .

• حسن أبو غدة (دكتور) :

١٠-أحكام السجن ومعاملة السجناء في الإسلام ،الطبعة الثانية،الفيصل ، الكويت ١٩٨٧م.

• حسن الباشا (دكتور) .

١١-دراسات في الحضارة الإسلامية ، دار النهضة العربية ، القاهرة ١٩٨٨ م .

• حكيم أمين عبد السيد (دكتور) :

١٢-قيام دولة المماليك الثانية ، دار الكتاب العربي للنشر ، القاهرة ١٩٦٦ م .

• سعيد عبد الفتاح عاشور (دكتور) :

١٣-العصر المماليكي في مصر والشام،الطبعة الثالثة،مكتبة الانجلو المصرية،القاهرة ١٩٩٤م .

١٤-المجتمع المصري في عصر سلاطين المماليك ، دار النهضة العربية ، القاهرة ١٩٨٧ م .

١٥-مصر في عصر دولة المماليك البحرية ، النهضة المصرية ، القاهرة ١٩٥٩م .

• سهام مصطفى أبو زيد (دكتوره) :

١٦-الحسبة في مصر الإسلامية ، القاهرة ١٩٨٦م .

• سيدة إسماعيل كاشف (دكتوره) :

١٧-مصر في عصر الأخشيديين ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة ١٩٨٩م .

١٨-مصر في فجر الإسلام من الفتح العربي إلى قيام الدولة الطولونية ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة ١٩٩٤م .

• عبد الرحمن فهمي (دكتور) :

١٩-النقود العربية ماضيها وحاضرها ، المؤسسة المصرية العامة للتأليف والترجمة والنشر ، القاهرة ١٩٦٤م .

• عبد الرحيم صدقي (دكتور) :

٢٠-الجريمة والعقوبة في الشريعة الإسلامية ، دراسة تحليلية لأحكام القصاص والحدود والتعزير ، الطبعة الأولى ، مكتبة النهضة المصرية ، القاهرة ١٩٨٧م .

• عبد القادر عودة :

٢١-التشريع الجنائي في الإسلام ، مؤسسة الرسالة ، بيروت (د . ت) .

- عبد المنعم ماجد (دكتور) :

٢٢-الحاكم بأمر الله الخليفة المفترى عليه،الطبعة الثانية،مكتبة الأنجلو المصرية،القاهرة ١٩٨٢م

- عثمان علي محمد عطا (دكتور) :

٢٣-الأزمات الاقتصادية في مصر في العصر المملوكي وأثرها السياسي والاقتصادي والاجتماعي ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة ٢٠٠٢ م .

- علاء طه رزق (دكتور) :

٢٤-السجون والعقوبات في مصر – عصر سلاطين المماليك – الطبعة الأولى ، عين للدراسات والبحوث الإنسانية والاجتماعية ، القاهرة ٢٠٠٢ م .

- علي مبارك (باشا) :

٢٥-الخطط التوفيقية الجديدة لمصر والقاهرة ومدنها وبلادها القديمة والشهيرة ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة ١٩٨٧ م .

- عمر رضا كحالة :

٢٦-معجم قبائل العرب القديمة والحديثة،الطبعة الخامسة،مؤسسة الرسالة، بيروت ١٩٨٥م .

- عيسوي أحمد عيسوي (أستاذ) :

٢٧-المدخل للفقه الإسلامي ، الطبعة الأولى ، القاهرة ١٩٦٣ م .

- غيثان علي جريس (دكتور) :

٢٨-بحوث في التاريخ والحضارة الإسلامية " تاريخ عقوبة النفي منذُ فجر الإسلام حتى قيام دولة بني العباس " وصور من تاريخ المثلة " ، دار المعرفة الجامعية ، الإسكندرية ١٩٩٣م .

- قاسم عبده قاسم (دكتور) :

٢٩-أسواق مصر في عصر سلاطين المماليك ، القاهرة ١٩٦٨م .

٣٠-أهل الذمة في مصر في العصور الوسطى – دراسة وثائقية – الطبعة الثانية ،دار المعارف ، القاهرة ١٩٧٩م .

٣١-دراسات في تاريخ مصر الاجتماعي – عصر سلاطين المماليك – الطبعة الأولى ، دار الشروق ، القاهرة ١٩٩٤ م .

٣٢-النيل والمجتمع المصري في عصر سلاطين المماليك ، الطبعة الأولى ، دار المعارف ، القاهرة ١٩٩٨م .

- قتيبة الشهابي (دكتور) :

٣٣-معجم ألقاب أرباب السلطان في الدولة الإسلامية من العصر الراشدي حتى بدايات القرن العشرين ، منشورات وزارة الثقافة في الجمهورية العربية السورية ، دمشق ١٩٩٥م .

- مجدي عبد الرشيد بحر (دكتور) :

٣٤-القرية المصرية في عصر سلاطين المماليك،الهيئة المصرية العامة للكتاب،القاهرة ١٩٩٩م.

- مجمع اللغة العربية :

٣٥-المعجم الوسيط ، الطبعة الثانية ، القاهرة ١٩٧٢م .

- محمد أبو زهرة :

٣٦-الجريمة ، دار الفكر العربي ، القاهرة (د . ت) .

٣٧-العقوبة في الفقه الإسلامي ، دار الفكر العربي ، القاهرة (د . ت) .

- محمد أحمد دهمان :

٣٨-معجم الألفاظ التاريخية في العصر المملوكي،الطبعة الأولى،دار الفكر ، دمشق ١٩٩٠م .

- محمد رشدي إسماعيل (دكتور) :

٣٩-الجنايات في الشريعة الإسلامية ، دار الأنصار ، القاهرة ١٩٨٣م .

- محمد عبد الغني الأشقر (دكتور) :

٤٠-نائب السلطنة المملوكية في مصر ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة ١٩٩٩م .

- محمد لبيب البتنوني :

٤١-الرحلة الحجازية ، الطبعة الثالثة ، دار المعارف ، الطائف (د . ت) .

- محمد محمد الشتاوي (دكتور) :

٤٢-متنزهات القاهرة في العصرين المملوكي والعثماني ، الطبعة الأولى ، دار الآفاق العربية ، القاهرة ١٩٩٩م .

- محمد محمود الصياد (دكتور) :

٤٣-دراسات عن المقريزي " مجموعة أبحاث "" أحوال مصر الاقتصادية والاجتماعي كما صورها المقريزي ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة ١٩٧١م .

- محمود الشربيني (دكتور) :

٤٤-تأملات في الشريعة الإسلامية ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة ١٩٨٧م .

- محمود رزق سليم (دكتور) :

٤٥-عصر سلاطين المماليك ونتائجه العلمي والأدبي ، الطبعة الثانية ، مكتبة الآداب ، القاهرة ١٩٦٢ .

• محمود محمد السيد (دكتور) :

٤٦-تاريخ القبائل العربية في عصر الدولتين الأيوبية والمملوكية ، مؤسسة شباب الجامعة ، الإسكندرية ١٩٩٨ م .

• يسر أنور (دكتور) وأمال عثمان (دكتورة) :

٤٧-علم الإجرام والعقاب ، مكتبة النهضة العربية ، القاهرة ١٩٧٠ م .

(ب) المراجع المترجمة إلى العربية :

• آدم صبرة :

١-الفقر والإحسان في مصر في عصر سلاطين المماليك ، ترجمة قاسم عبده قاسم ، الطبعة الأولى ، المجلس الأعلى للثقافة ، القاهرة ٢٠٠٣ م .

• آشتور . أ . :

٢-التاريخ الاقتصادي والاجتماعي للشرق الأوسط في العصور الوسطى ، ترجمة عبد الهادي عبلة ، دار ابن قتيبة ، دمشق ١٩٨٥ م .

• إيرا مارفين لابيدوس :

٣-مدن إسلامية في عهد المماليك ، ترجمة علي ماضي ، الطبعة الثانية ، المكتبة الأهلية ، بيروت ١٩٨٧ م .

• صامويل برنار :

٤-وصف مصر – الحياة الاقتصادية في مصر في القرن الثامن عشر – جـ٣ الموازين والنقود – ترجمة زهير الشايب ، القاهرة ١٩٧٠م .

(جـ) الأبحاث العلمية والدوريات :

• حسن حبشي (دكتور) :

١-الاحتكار المملوكي وعلاقته بالحالة الصحية ، حوليات كلية الآداب ، جامعة عين شمس ، المجلد ٩ ، لسنة ١٩٩٤ م .

• حسين مؤنس (دكتور) :

٢-سفارة بدرو ماتيرد أنجلا ريا ، سفير المكيين الكاثوليكيين إلى الغوري ١٥٠١ - ١٥٠٢م، أبحاث الندوة الدولية لتاريخ القاهرة ، الجزء الأول لسنة ١٩٦٩ م .

- سعيد عبد الفتاح عاشور (دكتور) :

٣-الإقطاع والفلاح في عصر الأيوبيين والمماليك " الأرض والفلاح على مر العصور " مجلة الجمعية المصرية للدراسات التاريخية ، القاهرة ١٩٦٣م .

- محمد مصطفى زيادة (دكتور) :

٤-السجون في مصر في العصور الوسطى ، بحث في ٣ أجزاء ، مجلة الثقافة ، الأعداد ٢٦٠ ، ٢٦٢ ، ٢٧٩ ، القاهرة ١٩٤٣ - ١٩٤٤م .

(د) الرسائل العلمية :

- حسن فرحان عبد الساتر عطية :

١. دور أصحاب الدواوين السياسي والحضاري في مصر في العصر المملوكي - دكتوراه - كلية اللغة العربية بأسيوط - جامعة الأزهر ٢٠٠٦م .

- عبد الغني محمد عبد المعطي :

٢. التعليم في مصر زمن الأيوبيين والمماليك - ماجستير - كلية الآداب - جامعة القاهرة ١٩٥٩ م .

- محمد أمين صالح :

٣. التنظيمات الحكومية لتجارة مصر في عصر المماليك الجراكسة - دكتوراه - كلية الآداب - جامعة عين شمس ١٩٧٠م.